٣٩

علماء ومفكرون معاصرون

لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم

محمد بخيت المطيعي

شيخ الإسلام والمفتي العالمي

تأليف

الدكتور محمد الدسوقي



دمشق



علماء ومفكرون معاصرون
لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم

محمد بخيت المطيعي

شيخ الإسلام والمفتي العالمي

(١٢٧١-١٣٥٤ هـ/١٨٥٦-١٩٣٥ م)

تأليف

الدكتور محمد الدسوقي

دار القلم
دمشق



محمد بخيت المطيعي



الطّبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

تُطلب جميع كتبنا من:

دار القلم ـ دمشق

هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٢٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

www.alkalam-sy.com

الدار الشامية ـ بيروت

هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١)

ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

توزّع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

دار البشير ـ جدّة

٢١٤٦١ ص.ب: ٢٨٩٥ هاتف: ٦٦٥٧٦٢١ فاكس: ٦٦٠٨٩٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحابته أجمعين ، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد؛ فإنّ العالم الإسلاميَّ تعرَّض بعد تدمير بغداد سنة (٦٥٦ هـ) والقضاءِ على الحملات الصليبية الباغية ، وهمجيةِ التتار والمغول الحاقدة ، لحياةٍ طابعُها الركودُ والتخلّفُ ، وإن عرفَ بعض المجدّدين والمجتهدين ، ولكنَّ تيار التقليد والجمود كان أعتا من جهاد هؤلاء ، فلم يكن لما دعَوْا إليه تأثيرٌ فاعِلٌ في عصرهم .

وظلَّ العالم الإسلامي يغطُّ في نوم عميق ، واضطراب في حياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، وما تمخّض عن هذا كله من هبوط الحياة العلمية في كلِّ الفروع النظرية والعملية .

وقد ارتدَّ هذا الوضعُ على العامة بالضَّنْكِ والمِحَن ، فالأُمراء يتنازعون السلطةَ فيما بينهم ، وكلٌّ يسعى للانفراد بها ، فقاست الشعوبُ ما قاست من شظف العيش ، وجَوْر الحكام ، وشيوع الجرائم . . .

وكان الغربُ في الوقت الذي تراجع فيه المدُّ الحضاريُّ الإسلاميُّ قد أخذ طريقه نحو التطوير والتقدّم العلمي والصناعي ، وكان يتطلّع إلى غزو العالم الإسلامي من جديد ، ونهب ثرواته ، والثأر لما أنزله به صلاح

الدين في حطين ، غير أنّه كان يخشىَ قوّةَ الخلافة العثمانية التي بسطت نفوذَها على دول البلقان وغيرها ، فلمّا أتى على هذه الخلافةِ حينٌ من الدهر فقدتْ فيه أسبابَ قوتها وهيبتها سعى الغربُ لاقتسام تركة الرجل المريض ، فكانت **حملةُ نابليون على مصر** طليعة التحرُّك الغربي للهيمنة على هذا العالم ، ولم يُكْتَبْ لهذه الحملة البقاءُ في أرض وادي النيل إلا نحو ثلاث سنوات (١٧٩٨ ـ ١٨٠١م)، بسبب تعارض الأطماع الأوروبية ، وبسالة المقاومة المصرية.

وآل حكمُ مصر بعد ذلك إلى رجلٍ آمن بأنَّ سِرَّ قوّةِ الأمم الغربيةِ إنَّما هو العلم ، وبأنّ في المصريين استعداداً للرقي والنهوض ، فصمّم **محمد علي** على بناء جيش قوي يذودُ به عن مُلكه ، وأنشأ المدارسَ المختلفة لإعداد جيلٍ يساعِدُه على النهوض بمختلف مرافقِ البلاد ، ولم يكتفِ بهذا ، وإنّما أرسل بعثاتٍ إلى أوروبة للتخصّص في الدراسات العلمية ، وإجادة اللغات الأجنبية ، حتى يمكنَ ترجمةُ علومِ الغرب إلى اللغة العربية ، ومن ثَمَّ أنشأ مطبعةً تطبع الكتب المترجمة ، وبعض كتب التراث ، كما أنشأ أولى الصحف الرسمية في الشرق العربي ، وهي «الوقائع المصرية».

وهذه النهضةُ التي عرفتها مصرُ في عهد محمد علي الذي استمرَّ نحو أربعين عاماً (١٨٠٥ ـ ١٨٤٩م) قد حلَّ بها الوهن والتخلُّف في عهد عباس بن طوسون بن محمد علي ، الذي يُعْرَف **بعباس الأول** ، وقد حكم مصر بعد عَمّه إبراهيم باشا نحو ست سنوات (١٨٤٩ ـ ١٨٥٤م) فقد أغلق كثيراً من المدارس والمعاهد ، وأهملَ المصانعَ وآلاتِ دار الصناعة ، حتَّى عُرِضت السفنُ الحربيّةُ وأسلحتُها للبيع.

وتولّى حكم مصر بعد عباس الأول **الخديوي محمد سعيد** بن محمد علي الذي اقتفى نهج ابن أخيه في غلق المدارس ، ولكنْ كان من حسناته

مَنْعُ الاتّجار بالرقيق ، وحرَّرَ الموجودين منهم بمصر ، وقد امتدَّ حكمه نحو تسع سنوات (١٨٥٤ ـ ١٨٦٣م).

أمّا **إسماعيل** ـ الذي حكم بعد سعيد ـ فقد ترسّم خُطا جده محمد علي ، فأعاد فتح المدارس المغلقة ، وأنشأ غيرها ، كما أنشأ حكومةً دستوريةً ، ولكنّه كان مسرفاً في الإنفاق ، وبخاصة في حفل افتتاح القناة ، مما أدى إلى اضطراب ميزانية الدولة ، وتضاعفِ الديون ، وقد رضي طوعاً لهذا بالمراقبةِ الأجنبية للشؤون المالية في مصر ، ونُكِبَتِ البلادُ بإنشاء المحاكم المختلطة ، ثم طلبت إنكلترا وفرنسا من الآستانة عزله فعُزِل سنة (١٨٧٩م).

وتولّى ـ بعد عزل إسماعيل ـ أكبرُ أبنائه **محمد توفيق** حكم مصر ، ومع ما قام به من إصلاحاتٍ في القضاء والحياة النيابية ، وقفَ من دعاة الإصلاح موقفاً مناوئاً؛ ممّا أدى إلى تذمُّر القوى الوطنية ، وقاد أحمد عرابي حركة في الجيش لمطالبة الخديوي توفيق بالإصلاح ، وإنهاء التدخل الأجنبي في شؤون البلاد ، وانتهزت بريطانيا الفرصة ، فجيّشت قواتها لمناصرة الخديوي ، واحتلال مصر ، ولم تنجح ثورةُ عرابي في التصدّي للغزاة لا لضعفٍ في الجيش المصري ، ولكن للخيانةِ.

وتوقّفت بالاحتلال (١٨٨٢م) كلُّ المشروعات العمرانية ، كما تقلّصت المشروعات التعليمية ، وخَضَعت لسياسة المحتلّ ، الذي أراد للتعليم أن يكون ذريعةً للتغريب ، لا للتطوير والتجديد والنهضة.

وتوفي توفيق سنة (١٣٠٩هـ = ١٨٩٢م) ، فخلفه ابنهُ **عباس** المعروف بعباس حلمي الثاني ، وقد حاول أن يستقطبَ الطاقات الوطنية ليحدَّ من سلطان الاحتلال ، ولكنّه لم ينجح في محاولاته ، فقد كان ينقصُه الكتمان والحزم ، ولمّا سافر إلى الآستانة سنة (١٩١٤م) ، ونشبت الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ ـ ١٩١٨م) ، وتأخرت عودته ، اتخذت بريطانيا

من تأخّره ذريعة لخلعه ، وتعيين **السلطان حسين كامل بن إسماعيل سلطاناً** على مصر.

ويتّضح من هذه اللمحات التاريخية عن مصر منذ عصر محمد علي إلى ثورة سنة (١٩١٩م) أنّ الحياة الثقافية والتعليمية كانت تعاني من المدّ والجزر ، وإذا كانت هذه الفترةُ التي تبلغُ نحو قرن من الزمان قد عَرَفت عدداً من زعماء الإصلاح والعمل الوطني؛ فقد هيمن عليها روحُ الركود والجمود ، وبخاصة بعد أن بسطت بريطانية حمايتها على مصر ، وحاربت دعاةَ الإصلاح ومقاومة الاحتلال بشتى الوسائل المشروعة وغير المشروعة.

أمّا **الأزهر** فقد كان في تلك المرحلة التاريخية يعيشُ حياةً طابعُها التقليدُ في مناهجه ومقرراته ، وباءت جهودُ الشيخ محمد عبده في إصلاح الأزهر وتطوير مناهجه بالبوار؛ لأنّ الخديوي لم يكن يريدُ للأزهر تطويراً، وناصره في هذا الجامدون والمقلّدون من الشيوخ وما أكثرهم[1]!..

وقد عاش الشيخ **محمد بن بخيت المطيعي** في الثلث الأخير من القرن الثالث عشر الهجري ، والنصف الأول من القرن الرابع عشر ، وكانت دراسته في الأزهر طوعاً للمنهج التقليدي ، فتأثّر بهذا في الطور الأول من حياته العلمية ، ثم أخذ بعد ذلك بنصيبٍ وافرٍ من الثقافة والأدب ، ومن ثَمَّ كان له دوره في السياسة ومقاومة رغبات المحتلّ ، كما كان له الأثر في فتاويه ومؤلفاته التي جابه بها الفكر الاستشراقي ، ومن سار على دربه..

---

(١) انظر: محمد عبده ، للأستاذ عباس محمود العقاد؛ وزعماء الإصلاح في العصر الحديث ، للدكتور أحمد أمين؛ ومقدّمة كتاب رفاعة الطهطاوي ، للدكتور أحمد أحمد بدوي.

وأطمعُ فيما يلي أن أكشفَ عن معالم شخصية الشيخ وعطائه العلمي ، وبيان منزلته بين علماء عصره ، والتعريف بمؤلفاته.

وطوعاً لهذا يتألف منهج الدراسة بعد هذه المقدمة من فصلين وخاتمة :

تناول **الفصل الأول** دراسة حياة الشيخ من حيث النشأة والثقافة والمنزلة.

على حين عرّفَ **الفصل الثاني** بالمؤلفات ، مع بيان المنهج في التأليف والإفتاء.

وقدَّمتِ الخاتمةُ أهمَّ نتائج هذه الدراسة ، وما ترشدُ إليه من توصيات.

ونظراً لأن موضوعات الدراسة ومسائلها متداخلةٌ ومتكاملةٌ ، كان التكرارُ في بعض الآراء والنصوص أحياناً ، وما يترتّب عليه من تكرارِ بعض الجمل والعبارات والمفردات ، ولا بأس بهذا ما دام الأمرُ لا يتجاوز حدودَ الضرورة العلمية ، ولا يدخل في باب التكرار المخل أو الممل.

رحم الله الشيخ محمد بخيت المطيعي شيخ الإسلام والمفتي العالمي ، وجزاه خير الجزاء في دار السلام.

الدكتور محمد الدسوقي

القاهرة في : ١ ربيع الأول ١٤٣١هـ
١٤ فبراير ٢٠١٠م




الفصل الأول

لمحات من حياته

- تمهيد .
- المبحث الأول : نشأة الشيخ وتطور حياته .
- المبحث الثاني : الملامح العامة لشخصية الشيخ محمد بخيت المطيعي .
- المبحث الثالث : ثقافته ومنزلته بين علماء عصره



تمهيد

يلاحِظُ مَنْ يستقرئ حياةَ الشيخ محمد بن بخيت بن حسين المطيعي وتطوّرَها أنّه بعد تخرُّجه في الأزهر ، تقلّد عِدّةَ وظائفَ في أماكن مختلفة ، وإنْ كـانتْ جميعُهـا لا تخرجُ عن التدريس والقضاء والإفتاء ، ولكنَّ هذا التنوعَ فيما عُهِدَ إلى الشيخ من مسؤوليات يؤكِّدُ أنّه كان من الراسخين في العلم ، ولذلك كان تنقّله في مناطق متعددة ، حتى لا ينحصرَ الانتفاعُ به في نطاقِ محدود ، وإنّما يعمُّ هذا الانتفاعُ أكثرَ مديرياتِ ومحافظاتِ مصر.

كذلك يلاحِظُ من يتتبّعُ هذه الحياة أنَّ الشيخ على كثرة ما تولاّه من أعمالِ ألّف نحو أربعين كتاباً ، وأصدرَ مئاتِ الفتاوى والأحكام ، وكانت له مساهماتٌ في السياسة ، ومشاركاتٌ في مقاومة القوى المضادّةِ ، التي كانت تسعى لتشويه الأحكام الشرعية ، والإساءة إلى الإسلام.

إنّها حياةٌ خصبةٌ ، أنفقها الشيخُ كلَّها في البحث والدرس والجهاد العلمي ، ويعرض هذا الفصلُ لحياته بشيء من التفصيل من خلال ثلاثة مباحث :

يتناول **المبحثُ الأول** : نشأة الشيخ ، وتطور حياته إلى وفاته.

أما المبحث الثاني : فيلقي الضوءَ على شخصيته.

على حين يدرسُ **المبحث الثالث** : ثقافته ومنزلته بين علماء عصره.

والله ولي التوفيق.

* * *

المبحث الأول

نشأة الشيخ وتطور حياته

أولاً: مولده وطلبه العلم:

ولد الشيخ محمد بن بخيت بن حسين المطيعي في بلدة (المطيعة) من أعمال مديرية (أسيوط) سنة (١٢٧١هـ = ١٨٥٦م)، وفي الرابعة من عمره بدأ تعلُّم القراءةِ والكتابةِ في كُتّاب بلدته، وحفظ القرآن الكريم قراءةً وتجويداً ولمّا يبلغ العاشرة من عمره.

ثم التحق طالباً بالأزهر في سنة (١٢٨٢هـ)، وأخذ في دراسة **المذهب المالكي**، ولعلّ هذا يرجعُ إلى أنّ هذا المذهبَ كان السائدَ في صعيد مصر، ولعلَّ القرية التي نشأ فيها كان أغلبُ أهلها مالكية، وربّما سمع من شيخ الكُتّاب أو إمامِ المسجد أو غيرهما من الذين كانت لهم بعضُ الدراية بالفقه طرفاً من حياة الإمام مالك أو تلاميذه وأهمِّ ما أُلِّفَ في المذهب من ا لمتون والشروح، فلا غَرْوَ أَنْ أقبل فورَ دخوله الأزهر على دراسة مذهب إمام دار الهجرة، وإمام مدرسة الحديث، ومن ثَمَّ حفظ «**مختصر خليل**»[١]، وهو مَتْنٌ اعتمد عليه المتأخرون في المذهب، ولذلك شرحه عددٌ من فقاء المالكية.

---

(١) يعْرَفُ صاحبُ هذا المختصر بالشيخ خليل، وهو ابن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي، من أهل مصر، كان يلبسُ زيَّ الجند، وولي الإفتاءَ على مذهب مالك، وقد تُرْجِمَ مختصرُه إلى الفرنسية، توفي سنة (٧٧٦هـ = ١٣٨٤م). وانظر: الأعلام، للزركلي.

وفي يوم من الأيام قال له أحدُ زملائه: ماذا تريدُ أن تعمل بعد التخرُّج في الأزهر؟.

فقال: أريدُ أن أعمل قاضياً.

فردّ عليه زميله قائلاً: إنَّ دراسةَ المذهب الحنفي شرطٌ للعمل في القضاء[1].

فترك الطالبُ النجيب محمد دراسةَ المذهب المالكي، وعكف على دراسة المذهب الحنفي، ويُذْكر أنّه كان يحضرُ شرح كتاب «مراقي الفلاح»[2] على شيخين، ولما قيل له: لماذا تفعل ذلك؟ قال: إنَّ لكلِّ شيخٍ مذاقاً خاصّاً في الشرح[3].

ثانياً: لمحة عن نظام التعليم في الأزهر قديماً وحديثاً:

كان الدراسةُ في الأزهر منذ إنشائه وإلى عهد قريب أساسُها نظام

---

(١) لأن المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي للخلافة العثمانية، وكان مطبقاً في الولايات التابعة لها، ومنها مصر، ولهذا لا يتولى منصب القضاء الشرعي إلا من كان حنفي المذهب.

(٢) **مراقي الفلاح**: شرحٌ لنور الإيضاح، وهما من تأليف الفقيه الحنفي حسن بن عمّار بن علي الشُّرُنْبُلالي، نسبة إلى قريةٍ بالمنوفيةِ بمصر اسمها (شُبْرَى بَلولة)، ولد سنة (٩٩٤هـ)، وجاء به والده من هذه القرية إلى القاهرة، وعمر ابنه ست سنوات، فنشأ بها، ودرس في الأزهر، وكان مكثراً من التأليف، وأصبح المعول عليه في الفتوى.. توفي سنة (١٠٦٩هـ). وانظر: الأعلام، للزركلي.

(٣) أخبرني بإقبال الشيخ على دراسة المذهب الحنفي بدلاً من المذهب المالكي فضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة مفتي الديار المصرية، وكذلك بحضور شرح «مراقي الفلاح» على شيخين.

الحلقة ، وكان هذا النظامُ مفتوحاً للجميع ، وكانت الحلقاتُ متفاوتةَ المستوياتِ ، وكان الطالبُ الجديدُ يجلس ـ بإرشادِ مَنْ سبقوه ـ في الحلقاتِ التي تتناسبُ مع مستواه الفكري ، واستعداده العلمي ، وينتقل من حلقةٍ إلى أخرى تبعاً لتطور تحصيله ، ورغبته في المواد التي يدرسها ، ولم تكن هناك قيودٌ ولا شروطٌ على الطلاب ، ولكنَّ المصلحةَ وحدَها هي التي توجههم.

وكان الشيخ في نظام الحلقةِ يجلسُ بجانبِ عمودٍ من أعمدة الأزهر على خشبةٍ صغيرةٍ ، أو على كرسيٍّ من جريدٍ أو خشب ، والطلبةُ حوله على شكل حلقة بترتيب معيّن ، فلكلِّ طبقةٍ مكانٌ ، فالمعيدون والممتازون من الزوّار يجلسون على يمين الشيخ ويسارِه ، ويجلسُ طلّاب العلم خلفَ هؤلاء ، وهناك مكانٌ لمن يحبُّ أن يسمعَ الدرس من الطارئين ، أو الذين لا يحضرون الدرس بانتظام.

والعادةُ أن يحرصَ كلُّ فردٍ على أن يجلسَ قريباً من الشيخ ، ولكنّه لا يتعدّى المكان الذي هو أهلٌ له.

وإذا كان ما يلقيه الشيخُ من محفوظاته أو مِنْ مذكّراتٍ كتبها ليقرأَ منها فإنَّ الدرس يسمّى إملاءً ، وفي هذه الحالةُ يبطئُ في الإلقاءِ ، ويملي فِقْرةً فِقْرةً ، ويكتب الطلبةُ ما يمليه ، ويعقّبُ على هذا بالشرحِ والتفسيرِ والتوضيحِ لما غمضَ على الطلاب ، وهم يدوِّنون هذه الشروح على هامشِ أوراقهم التي كتبوا فيها الأصول.

أمّا إذا كان الدرسُ يُلقَى من كتابٍ يمكن الحصول عليه ، فقد كان المتَّبع أن يحصلَ الطالبُ على نسخةٍ منه ، وأن يقرأ بنفسه الدرسَ وحدَه أو مع أحدٍ من زملائه قبل أن يسمعَه من الشيخ ، ثم يأتي الشيخُ ، فيمهِّدُ بفكرةٍ عامةٍ عن موضوع الدرس ، ويبدأُ بعدَها بقراءة الكتاب ، والطلابُ يستمعون إليه ، ناظرين في نُسَخِهم ، ومن حينٍ إلى آخرَ يقطعُ الشيخ

القراءةَ ليشرح لهم لفظةً صعبةً ، أو جملةً غامضةً ، أو فكرةً غريبةً . . ويكتبُ الطلّاب على هامش الكتاب ما يلقيه أستاذُهم من شروحٍ ، وكان من حقِّ كلِّ طالبٍ أن يسألَ عمّا خفيَ عليه أو أشكل ، وكان الشيخُ يشجِّعُ على هذا ، وبخاصة إذا كانت الأسئلةُ دالّةً على تعمُّقٍ في البحث ، ومع هذا كان الشيخُ أحياناً يقومُ مقام السائل ، فيلقي على طلبته بضعة أسئلةٍ ليختبرَ فهمهم ، وليجيبَ بنفسِه على ما تعسّر عليهم الإجابةُ عنه .

ولم يكن انتسابُ الطالبِ إلى الأزهر مقيّداً بشرطٍ ما ، فليس هناك اختبارٌ لحفظ القرآن الكريم ، أو مدى إلمام الطالب بالقراءة والكتابة ، لقد كان مختاراً في دخول الأزهر دون قيدٍ ، وكان يتابعُ تلقي العلوم على شيوخه وفقَ رغبته ، ويقيم دارساً ما يشاء له أن يقيمَ ، حتى إذا آنسَ مِن نفسه علماً كافياً ، وملكة يستطيعُ بها أن يفيدَ غيره؛ استأذن شيوخه ، وجلسَ مجلس المعلِّم ، ولكنّ طلابه كانوا يمطرونه بأسئلةٍ كثيرة ، فإن استطاعَ أن يجيبَ عنها ، ويقنع الذين تحلَّقوا حوله بأنّه متمكّنٌ من المواد التي يدرّسها ، فإنَّ هذا الموقفَ من الطلاب يُعَدُّ بمنزلة امتحانٍ وإجازةٍ بالتدريس لمن يرغب في التصدّي له .

أما إذا لم يجد الطّلابُ في المدرِّس الجديدِ كفاية للإفادة منه ، والإجابة عمّا سُئل عنه ، فإنّهم ينفضّون من حلقته ، ويعودُ هذا المدرِّس إلى حيث كان طالباً يتلقّى العلمَ في مجالس الشيوخ .

فالامتحانات والإجازاتُ كانت في الفترة الأولى في تاريخ الأزهر منحةً من التلاميذ لأستاذهم ، أو شهادة منهم له .

ولمّا كان كثيرٌ من طلبة الأزهر من الأرياف ، وهؤلاء يعودون إلى قراهم بعد أن يقضوا عِدّة أعوامٍ في الدراسة ، ويجلسون في بلادهم مجالس المعلمين والمفتين ، وليس في هذه البلادِ تلاميذ يختبرون المدرّس الجديد ، اقتضى الأمرُ أن يحصلَ كلُّ مَنْ يرجعُ إلى قريته على

إجازةٍ من شيوخه تشهدُ له بالكفاءة في التعليم والإفتاء .

وقد استمرَّ هذا النوعُ من الإجازات معمولاً به في الأزهر لمدة قرون[1] .

ثالثاً: المواد التي كانت تدرس بالأزهر قديماً:

في سنة (١٢٨٢هـ) أرادت الحكومة المصرية أن تقفَ على العلوم التي تدرَّس في الأزهر الشريف ، لتبعث بذلك إلى لجنة معرض باريس ، فأفادتها المشيخةُ بأنّه يدرَّس في الأزهر: الفقه ، والأصول ، والتفسير ، والحديث رواية ودراية ، والتوحيد ، والنحو ، والصرف ، والمعاني ، والبيان ، والبديع ، ومتن اللغة ، والوضع ، والعروض ، والقافية ، والحكمة الفلسفية ، والتصوف ، والمنطق ، والحساب ، والجبر والمقابلة ، والفلك والهيئة .

ثم قالت: هذه هي العلومُ المتداولةُ في الأزهر ، يقرؤها العلماء لطلبتهم ، بحسب مراتبهم ، وما عداها كالهندسة ، والطبيعة ، والموسيقى ، والتاريخ ، وغيرها لمن لهم اقتدارٌ على تناولها ، إلاّ أنَّ المشتغل بها قليلٌ لعدم رغبة الطلبة فيها . .

وقد كان من العلماء مَنْ يعرفُ كثيراً من العلوم العقلية والطبية وغيرها زيادةً على العلوم الدينية والعربية ، وهؤلاء لا يُحْصَوْن كثرةً ، ولا مجال للحديث عنهم[2] .

رابعاً: قوانين إصلاح الأزهر:

لم يكن للأزهر منذُ إنشائه وإلى نحو مئة وأربعين عاماً خلت قوانين

---

(١) انظر: مجلة نور الإسلام ، المجلد الرابع ، ص ٥٧ ، وهذه المجلةُ كانت تصدِرُها مشيخة الأزهر ، ثم أطلق عليها بعد ذلك (مجلة الأزهر)؛ والأزهر تاريخه وتطوره ، ص ١٥٢ ، إصدار مشيخة الأزهر .

(٢) انظر: مجلة نور الإسلام ، المرجع السابق .

تنظّم الدراسَةَ فيه ، كما تنظم الامتحانات والإجازات العلمية ، حتى تولّى الشيخ محمد المهدي العباسي(1) مشيخةَ الأزهر ، وكان عالماً ذكيّاً مستنيراً، هاله أنَّ بعض الناس يدّعون العلم وهم جهّال ، وأنَّ بعضَهم يتظاهَرُ بطلب العلم فراراً من خدمة الجيش ، وأنَّ في طلاب الأزهر أشخاصاً تزيدُ أعمارهم على الستين عاماً ، ومن ثَمَّ استصدر أوّل قانونٍ في إصلاح الأزهر من الخديوي إسماعيل سنة (١٢٨٧هـ = ١٨٧٢م) يقضي بما يلي :

١ ـ أن يكون نيلُ العالميّة بامتحانٍ أمامَ لجنةٍ من العلماء يختارُهم شيخُ الأزهر .

٢ ـ أن ينقسم العلماءُ إلى ثلاثِ درجاتٍ : أولى ، وثانية ، وثالثة .

٣ ـ أن يصدرَ بذلك قرارٌ عال .

٤ ـ أن يمتازَ أصحابُ الدرجة الأولى بكسوةِ تشريفٍ ينعِمُ بها عليهم الجنابُ العالي .

٥ ـ أنَّ العلومَ التي يُمْتَحَنُ فيها الطلبةُ هي : الفقه، الأصول، التوحيد، الحديث، التفسير، النحو، الصرف، المعاني، البيان، البديع، المنطق .

---

(١) ولد الشيخ محمد بن محمد أمين بن محمد المهدي العباسي الكبير بالإسكندرية سنة (١٢٤٣هـ = ١٨٢٧م) ، وتعلّم بالقاهرة ، وكان أوّل من تولى مشيخة الأزهر من الحنفية سنة (١٢٨٧هـ) ، ولما رفض التوقيع على عزل الخديوي توفيق في ثورة عرابي عُزِلَ عن المشيخة ، وكافأه هذا الخديوي بعد ذلك بإعادته شيخاً للأزهر ، وقد استقال من المشيخة سنة (١٣٠٤هـ) لأنّ الخديوي عاتبه حين عرف أنّه يجتمع في بيته مع بعض الساسة والتجار الذين يأخذون على الحكومة انقيادها للإنكليز ، اشتهر الشيخ بالإفتاء ، وأهمُّ مؤلفاته «الفتاوى المهدية» في سبعة أجزاء ، توفي سنة (١٣١٥هـ = ١٨٩٧م) . الإعلام ، للزركلي .

وقد أراد الشيخ المهدي بهذا القانون أن يبعدَ عن الأزهر العناصرَ التي لا تمتازُ بالعلم والكفاءة.

وكان هذا القانون حدثاً جديداً بالنسبة للأزهر ، وقد أُلِّفت لجنةٌ من ستة أعضاء ، وعيَّنتِ المواد التي يجبُ الامتحان فيها ، وكانت الامتحاناتُ شفويةً ، وأهمها طريقة التعيين التي اشتهر بها الأزهر ، وهي تحديدُ نقطةٍ في موضوع ليعدَّ الطالبُ عنها كلَّ ما يتّصل بها ، ويؤدِّي الامتحانَ أمام لجنةٍ من الشيوخ ، وظهر الامتحانُ التحريري بعدَ ذلك ، وهو ما يزالُ معمولاً به حتى الآن[1] .

خامساً: الشيخ محمد بخيت طالباً في الأزهر:

أومأتُ في مستهلّ هذا الفصل إلى أنّ الشيخ المطيعي التحق طالباً بالأزهر سنة (١٢٨٢هـ) ، وقد أقبل على دراسة المذهب الحنفي فقهاً وأصولاً؛ لأنّه وسيلتُه للعمل في القضاء ، كما كان يتمنّى ، ولم يقنع بدراسة هذا المذهب ، وإنّما ألمّ بسواه من المذاهب ، وأضاف إلى هذا دراسةَ علوم التفسير ، والحديث ، والتوحيد ، والنحو ، والصرف ، والبلاغة ، والمنطق ، فضلاً عن دراسة العلوم الأدبية ، كما أخذ بحظٍّ وافرٍ من سائر العلوم والفنون.

لقد تتلمذ على أيدي كبار علماء الأزهر الأفذاذ؛ أمثال المشايخ:

---

(١) صدرت بعد هذا القانون عِدّةُ قوانين ، آخرها القانون رقم (١٠٣) لسنة (١٩٦١م) ، وأهمُّ ما جاء في هذا القانون: أنْ أصبح الجامع الأزهر جامعةً ، وأنشِئت فيه كلياتٌ مناظِرةٌ للكليات في الجامعات الأخرى ، وجمعت مناهج المعاهد بين العلوم التقليدية والعلوم التي تدرس في وزارة التربية والتعليم ، كما جُمعت مناهج كليات الشريعة بين الفقه والقانون. انظر: الأزهر تاريخه وتطوره ، ص ٢٦٥ .

الـدمنهوري[1]، والمهدي[2]، والشربيني[3]، والملواني[4]، والرفاعي[5]، ولأنّه طالبُ علم منهوم كان يسعى لأخذ العلم من غير علماء الأزهر فقد تلقّى العلـومَ الفلسفيـة والعقليـة على السيـد جمـال الـديـن الأفغـانـي[6]،

---

(١) **محمد الدمنهوري الشافعي**: من المتخصصين في العروض والبلاغة، يُنْسَبُ إلى قرية حدين من قرى دمنهور، توفي سنة (١٢٨٨هـ).

(٢) سبقت ترجمة الشيخ المهدي، ص ٢٠.

(٣) **عبد الرحمن بن محمد بن أحمد**: فقيه شافعي أصولي، وَلِيَ مشيخة الأزهر سنة (١٣٢٢ ـ ١٣٢٤هـ)، وكان ورعاً زاهداً لم يتزلّف لكبيرٍ، توفي سنة (١٣٢٦هـ = ١٩٠٨م).

(٤) لم أعثر له على ترجمة.

(٥) **أحمد بن محجوب الفيومي الرفاعي**: فقيه مالكي، من النحاة، من مؤلفاته «حاشية على شرح لامية الأفعال لابن مالك»، وتقارير في البلاغة والعروض، توفي سنة (١٣٢٥هـ = ١٩٠٧م)، وانظر في تراجم هؤلاء: كنز الجوهر في تاريخ الأزهر، للشيخ سليمان الحنفي؛ وأعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث، للعلامة أحمد تيمور؛ والأعلام، للزركلي.

(٦) قال الشيخ محمد بخيت في مقدمة كتابه «**تنبيه العقول الإنسانية لما في آيات القرآن من العلوم الكونية والعمرانية**» ردّاً على ما يُقال من أنَّ الأفغاني يوافِقُ المستشرق «رينان» في طعنه على الإسلام والمسلمين: «وأستاذُنا الأفغاني يُنْسَبُ إلى صاحبِ هذا الدِّين، جدّه محمد ﷺ، فهو أولى بالذبِّ عن الدين، وقد عاشرناه منذ وطئت قدماه مصر إلى أن فارقها، وأخذنا عنه كثيراً من العلوم الفلسفية وغيرها، ولم نر منه في هذه المدّةِ على طولها؛ وكثرة اجتماعنا به أنّه رحمه الله يدينُ بما دان به رينان، أو يقول ما يشتمُّ منه رائحة الطعن على الإسلام والمسلمين». والمعروفُ أنّ الأفغانيَّ نزل مصر سنة (١٢٨٨هـ = ١٨٧١م)، وفارقها منفيّاً سنة (١٢٩٦هـ = ١٨٧٩م).

والشيخ حسن الطويل[1].

وظلَّ الطالبُ محمد بخَيت يتلقّى العلومَ الشرعيّة وآلاتها من العلوم العربية وغيرها نحو عقْدٍ من السنين ، وكان في هذه السنوات لا يضيّعُ وقتاً أو يدّخر جهداً في مراجعةِ ومذاكرةِ ما يأخذه عن شيوخه ، أو يطّلع عليه في المؤلفات والدراسات ، وممَّا يروى عنه أنّه كان لا ينامُ في الأسبوع إلا يومي الخميس والجمعة ، فهو يقرأ أو يذاكر ليلاً ونهاراً غالباً.

ولمَّا آنس من نفسه بعد عشر سنوات قضاها في الطلب القدرةَ على التقدّم لامتحان شهادة العالمية ، وفقاً لأوّل قانونٍ صدرَ لإصلاح الأزهر ؛ سعى لهذا الامتحان ، وقد شكّلت لجنةٌ لاختباره شفويّاً ، فبهر هذه اللجنةَ بما حصّله من العلوم ، وبما تمتّع به من أفقٍ رَحْبٍ ، واطلاع واسع ، وذاكرةٍ حافظةٍ ، وفهمٍ دقيقٍ ، ومهارةٍ في الحوار العلمي ، فقرَّرت اللجنةُ بالإجماع منحه شهادة العالمية من الدرجة الأولى ، وكان ذلك في أواخر سنة (١٢٩٢هـ) ، وقد أُنعم عليه بكسوة التشريف من الدرجة الثالثة مكافأةً له على نبوغه وتمكنه من العلوم التي درسها.

ولم يكن هذا النجاحُ المتميّز يعني لديه انتهاءَ مرحلة الطلب في

---

(١) كان الشيخ **حسن الطويل** أحدَ من تفرّد في مصر بالبراعة في المعقول والمنقول ، كان مالكيَّ المذهب ، ولد في (منية شهالة) بالمنوفية سنة (١٢٥٠هـ = ١٨٣٤م) ، وتعلّم بطنطا ، ثم بالأزهر ، وكان كثير الاشتغال بأحوال المسلمين ، دائم الهموم لما أصابهم من التأخر ، كما كان كثيرَ الإنكار على المبتدعة ، ووصفه العلامة أحمد تيمور بالزهد الصحيح ، والورع ، وعلو النفس ، والتأدب بآداب الشرع ، توفي سنة (١٣١٧هـ = ١٨٩٩م). وانظر: أعلام الفكر الإسلامي ، ص ٩٣ ؛ والأعلام ، للزركلي.

حياته ، فقد استمرّ بعد ذلك في تلقي العلوم على شيوخه من كبار العلماء والمفكرين.

سادساً: الحياة العلمية للشيخ محمد بخيت:

بعد نحو ثلاث سنوات من حصوله على شهادة العالمية عُهدَ إليه بتدريس علوم الفقه ، والتوحيد ، والمنطق في الأزهر ، ولكنّه لم يستمرّ في العمل بالتدريس إلاّ نحوَ عامين ، فقد أسند إليه القضاء الشرعيُّ لمديرية القليوبية ، ومكث في هذه المديرية قاضياً لها نحو عام لينقل قاضياً لمديرية المنيا ، وظلَّ في هذه المديرية نحو عامين ، ثم عيّن قاضياً لمحافظة بورسعيد ، وبعد عامين نقل إلى قضاء محافظة السويس ، وترك هذه المحافظة بعد عامين أيضاً إلى قضاء مديرية الفيوم ، ثم غادر هذه المديرية بعد أربعة أعوام إلى قضاء مديرية أسيوط ، وبعد نحو عام نقل إلى التفتيش الشرعي بنظارة الحقانية ، التي أطلق عليها بعد ذلك وزارة العدل ، ولكنّه ما لبث بعدَ عامٍ من عمله في التفتيش الشرعي ، حتى عُيِّنَ قاضياً لمحكمة الإسكندرية ورئيساً لمجلسها الشرعي ، ولم يمكث في عمله بالإسكندرية إلا نحو ثلاثة أعوام ، فقد عين عضواً أول بمحكمة مصر الشرعية ، ورئيساً لمجلسها العلمي في سنة (١٣١٤هـ).

وفي سنة (١٣١٥هـ = ١٨٩٧م) عُيِّن العضو الأول بمحكمة مصر الشرعية العليا بعد التشكيل الجديد للمحاكم الشرعية بمقتضى لائحة سنة (١٨٩٧م) ، وظلَّ في هذا المنصب إلى سنة (١٣٢٠هـ = ١٩٠٥م) ، وفي هذه الأثناء نابَ عن الشيخ عبد الله جمال الدين أفندي قاضي مصر ستة أشهر أيام مرضه ، إلى أن حضر خلفه القاضي التركي يحيى أفندي[(١)].

---

(١) انظر ترجمة الشيخ المطيعي في: مقدمة الجزء الأول من: نهاية السول في شرح منهاج الأصول ، ط. السلفية بالقاهرة ، سنة ١٣٤٣هـ.

وفي أواخر سنة (١٩٠٥م) فُصِلَ من عمله في الحكومة ، وذلك أنَّ الشيخ أصدر حكماً في قضيةٍ تتعلّق بمحاسبة نظّار الأوقاف ، وبعضُهم يمتُّ إلى ذوي الأمر بأوثق الصلات ، ولكنّ وزارة الحقانية أبطأت في تنفيذ الحكم ، فكتب الشيخُ إلى بطرس غالي ناظر الحقانية يُعْلِمُه أنَّ السلطة التنفيذية إذا لم تقم بتنفيذ الحكم ، فإنّه لن يصدر حكماً ما فيما سيعرض عليه من القضايا ، وسيدعو زملاءَه إلى التوقف حتى يتمَّ التنفيذُ الفوري ، وإزاءَ هذا الإصرار على محاسبة نظار الأوقاف أيّاً كان مركزهم ـ ولم يصغِ الشيخ إلى رجاءِ راجٍ ، أو شفاعةِ شافعٍ ـ لم تجد الحكومةُ بدّاً من إقالته ، مختلقةً عِللاً لا أصلَ لها! وظلَّ خارجَ الوظيفة مع كفاءته ، ولزم بيته من سنة (١٩٠٥ ـ ١٩٠٧م).

وفي هذه الفترة التي لزمَ فيها بيته جاء إليه مدير شركة أجنبية كبيرة يستعين به لدى القاضي يحيى أفندي ، لإجازة استبدال أعيان وقف للشركة ، ولجهة الوقفِ فيها مصلحةٌ ، على أن تعطيه الشركةُ نظير تعبه في هذه الشفاعة سهوماً من سهومها تساوي (١٥٠) ألف جنيه مصري ، فقال لمدير الشركة : هل كنت تعطيني شيئاً من ذلك الذي تعرضه لو لم تكن بيني وبين قاضي مصر صلة؟ فقال: لا ، قال: هذه رشوة لا أقبلُها ، وطال الحوار بين الشيخ ومدير الشركة على غير طائل.

وقد سمع لورد كرومر هذه الحادثة من فم مدير الشركة ، فأيقن أنَّ الأقوال التي لُفِّقَتْ له عن سبب إقالة الشيخ داحضة ، وأنّه حين سأل عن سبب عزله اختُرِعت له أسبابٌ غير صحيحة . . ومن ثَمَّ طلب إلى ولاة الأمور إعادة هذا القاضي ، فعيّن رئيساً لمحكمة الإسكندرية.

وفي سنة (١٩١٢م) نقل إلى إفتاء نظارة الحقانية ، وأحيل عليه قضاء مصر نيابةً عن القاضي نسيب أفندي ، ثم أُحيل عليه مع إفتاء الحقانية رئاسة التفتيش الشرعي بها . .

ويلاحظُ أنَّ الشيخ في كلِّ المناصب القضائية التي تقلّب فيها كان عارفاً بقيمة نفسه ، عزوفاً عن قبول ما هو أقلّ من قدره ، لا يقبل أن يولى قاضي محكمة مركزية ، أو عضواً في أية محكمة شرعية كلية ، وكان هذا التنقل في العديد من المديريات والمحافظات شهادةَ تقديرٍ لكفاءته ونزاهته وتحرّيه الحق والعدل ، دون اعتبار لشفاعة مسؤول مهما تكن منزلته ، ومن ذلك أنّه كانت أمامه بالمحكمة مسألةٌ تخصُّ الأمير حسين كامل ، (السلطان حسين فيما بعد) وقد كلَّم سموُّ الخديوي عباس حلمي الشيخ ليحكم في مصلحة عمه ، فلمّا قدّمت القضيةُ حكم فيها بما رآه مُوَافقاً للمنهج الشرعي.

فلمّا تولى السلطان حسين كامل سلطنة مصر كان أوّل عمل عمله أن سأل عن الشيخ ، فلمّا بلغه طلبُ السلطان إيّاه ظنَّ أنّه سيعزله من الخدمة ، ولكن ما أشدَّ دهشته حين علمَ منه أنَّه إنَّما طلبه ليوليه إفتاءَ الديار المصرية قائلاً:

«إنَّ رجلاً لا يبالي برجاء عبّاس حلمي باشا خديوي مصر ، ولا بالأمير حسين كامل عم الخديوي ، ولا يحكم إلا بما يَرَى؛ جديرٌ بأن يتبوأ أعظم كرسي علمي في مصر»[١].

ولم يكتفِ السلطان حسين بما قاله تقديراً واحتراماً للشيخ محمد بخيت ، فقد قال له عقب تعيينه مفتياً: **«اعلموا أنّكم تخاطبون بفتاواكم العامةَ ، فالتزموا فيها الصراحة ، حتى لا تكونَ محتملةً للتأويل ، ولتكن لكم أسوةٌ حسنةٌ في المرحوم الشيخ المهدي الذي لبث يخدمُ دينه أربعين عاماً ، يفتي الناس في أمور دينهم ، وقد ترك أثراً صالحاً ، ومثالاً جليلاً من**

---

(١) انظر كلمة الشيخ عبد الوهاب النجار في تأبين الشيخ المطيعي في: مجلة الشبان المسلمين ، عدد صفر ، سنة ١٣٥٥هـ ، ص ٣٧٤.

الفتاوى ، لا يزالُ رجال الدين إلى اليوم يرجعون إليه في الوقوف على المعضلات الشرعية» .

وهذا التوجيه من سلطان البلاد يدلُّ على اهتمامه بمنصب الإفتاء ، ومعرفته السابقة في حلبة الفتوى من العلماء ، وقارئ الفتاوى المهدية مقارنةً بفتاوى الشيخ محمد بخيت يلمسُ الشبه القريبَ بين الاتجاهين؛ لأنَّ الشيخين الكبيرين يهتمّان بالنصوص المدونة لأئمة التشريع ، ولا تكادُ ترى غير النصوص أمامك متتابعةً حتى يجيء التعقيبُ النهائي مرجّحاً رأياً على رأي(١) .

لقد عُيّن الشيخ محمد بخيت مفتياً للديار المصرية في (٩ صفر سنة ١٣٣٣هـ = ٢١ ديسمبر سنة ١٩١٤م) ، وظلَّ يشغلُ هذا المنصب العلميَّ الرفيع إلى أن بلغ سن التقاعد في عام (١٩٢١م) ، وقد أصدر خلال هذه السنوات نحو (٢٠٢٨) فتوى(٢) .

ولم يَحُلِ العملُ في القضاء ـ على كثرةِ مسؤولياته ـ بين الشيخ والإفتاء ، والتدريس والتأليف والمحاضرات العامة والخطابة والمناظرة .

أمّا **الإفتاء** فلأنَّ شهرته العلمية ـ قبل أن يتولّى منصبَ مفتي الديار المصرية ـ **كانت قد طبّقت العالم الإسلامي جميعه في شتى ربوعه من عربيّه وعجميّه** ، فلا غَرْوَ أن يُرجع إليه فيما يجدُّ من أمورٍ تتصل بالدين ، فسيل الخطابات المنهلّة من **الشرق والغرب** لا ينقطعُ عن بريده ، والرجل مجاهِدٌ دؤوب ، يعلمُ أنَّ النكوصَ عن الإفتاء لدى مَنْ يملِكُ فقهه تقصيرٌ في دين

---

(١) انظر : النهضة الإسلامية في سير أعلامها ، للدكتور محمد رجب البيومي : ٣/ ٣٣١ ، ط . دار القلم .

(٢) انظر : كلمة عن دار الإفتاء المصرية ، ص ٣٤ ، ط وزارة العدل المصرية .

الله ، وقد أعدَّ نفراً من شبان العلماء ليساعدوه في تسطير الفتوى حين تكلُّ يده عن التسطير ، بل إنَّه وظَّف ثلاثةً مِنْ هؤلاء لهذا الغرض ذاته ، لهم أجرهم المقتطعُ من معاشه[1] ، وبخاصة بعد انتهاء مدة الخدمة الرسمية في الدولة ، فقد ظلَّ إلى آخر يوم في حياته يفتي ويراجِعُ ويعدِّل فيما يفتي به ، فقد قال عنه أحدُ تلاميذه في آخر فتوى له ، وهي عن الرقِّ في الإسلام: «وقرأتُها عليه في سريره قبيل موته بيومٍ واحدٍ ، فأقرّها وعدَّل فيها كعادته ، وأمر بتسويدها ليمهرَها بتوقيعه لترسلَ إلى مصدرها»[2].

ولم ينقطع عن تدريس العلوم الإسلامية النقلية والعقلية لطلبة العلم الشريف من يومِ أن نال شهادة العالمية ، إلى أن توفي ، أي: إنّه لازمَ التدريس أكثر من ستين سنة ، فإذا كان عمله في القاهرة أو بلدٍ قريب منها كان تدريسُه للعلم بالقاهرة ، وإذا كان في بلدٍ بعيد كان درسه بذلك البلد.

وقد قام بتدريس الكتب المطولة في علوم التفسير ، والحديث ، والفقه ، وأصول الفقه ، والتوحيد ، والفلسفة ، والمنطق ، وغير ذلك ، وتخرّجَ على يديه كثير من أفاضل العلماء الذين نفعوا الأزهرَ الشريف بعلمهم وفضلهم ، كما كان لهم دورُهم الرائد في نشر الثقافة الإسلامية ، والتصدّي للقوى المضادة للأحكام الشرعية ، ومن هؤلاء: الشيخ حسنين محمد مخلوف الذي خلف الشيخ عبد المجيد سليم في منصب مفتي الديار المصرية (١٢٩٩ ـ ١٣٧٢هـ = ١٨٨٢ ـ ١٩٥٤م) ، وصاحب المؤلفات والدارسات العديدة في علوم القرآن والأحكام الفقهية[3]. . .

---

(١) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها ، للدكتور محمد رجب بيومي: ٣/ ٣٢٨.
(٢) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (١٨) ، من شعبان سنة ١٣٥٤هـ.
(٣) انظر: مقدمة نهاية السول في شرح منهاج الأصول ، وكلمة عن دار الإفتاء المصرية ، ص ٤٤.

ومع كثرة مشاغل الشيخ بمهام الأعمال ، فإنّه لم يهمل التأليفَ والكتابةَ ، بل كان نصيبُها منه الشيء الكثير ، فقد بلغت تآليفه أكثر من ثلاثين كتاباً ، في موضوعات متنوعة ، فضلاً عن المقالات والمحاضرات والخطب والمشاركة في الشؤون الاجتماعية والسياسية .

لقد كانت حياةُ الشيخ المطيعي من الطفولة إلى الوفاة سلسلةَ جهادٍ متواصلٍ ، وعملٍ مستمرٍّ ، ونشاطٍ بالغٍ ، يثيرُ الإعجاب ، ويحيّر الألباب ، كان مجموعةً من الذكاء والنبوغ والإنتاج ، مخلصاً لدينه ووطنه ، مُكْرِماً لنفسه ، عارفاً قدرها ، ممثلاً لجلال العلم ووقار العلماء .

لقد عاش طول حياته خادماً للدين ، ناشراً للعلم باللسان والقلم والتدريس والقضاء والإفتاء والمؤلفات في نواحي العلوم المختلفة[1] .

سابعاً: وفاة الشيخ محمد بخيت:

انتقل الشيخ محمد بخيت المطيعي إلى جوار ربه قُبيل عصر يوم الجمعة (٢٠ من شهر رجب الفرد سنة ١٣٥٤هـ/ الموافق ١٨ من أكتوبر سنة ١٩٣٥م) ، وكان قبل أن يُسْلِمَ روحَه الشريف بلحظات يسيرة قد اغتسل ، وهمَّ على أثر خروجه من الحمام بالاستعداد لتأدية المكتوبة في أوّل وقتها ، إلا أنّه أحسّ بقشعريرة على أثر مرور هواءٍ لطيف وشعوره ببرد خفيف فخارت قواه ، وتداعى جسمُه للراحة ، فاضطجع في فراشه مستشفياً ، وهنا قال: «قد انتهى الأجل» .

ولم يلبث برهةً حتى صعدت روحُه إلى الملأ الأعلى ، ولم يَطُلْ مرضُه الأخير ، وكانت حالته فيه شبه عادية .

---

(١) انظر: مجلة الإسلام ، ص ٢١ ، العدد الصادر في (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ) .

وقد شُيّعت جنازته من كوبري الليمون في تمام الساعة الثالثة بعد ظهر يوم السبت الحادي والعشرين من شهر رجب ، واحتفلت بتشييع جنازته الحكومة والأزهر وكبار علمائه وطلابه ، يتقدّمهم فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي شيخ الجامع الأزهر ، وكثير من موظفي الحكومة والوجهاء والأعيان ، وصلّى عليه في الأزهر الشريف جميع من حضر تقريباً ، وقد غص بالمصلين الإيوان والمقصورة على سعتهما ، ثم حُمِلَ نعشُه على الأعناق إلى مقره الأخير بقرافة المجاورين ، رحمه الله رحمة واسعة(١) .

ثامناً: تأبين الشيخ محمد بخيت:

بعد وفاة الشيخ تألفت لجنة من العلماء والأدباء اختير لرئاستها الأمير عمر طوسون(٢) للإعداد لتأبين الفقيد ، وفي مساء الجمعة (١٩ من ذي الحجة سنة ١٣٥٤هـ/ الموافق ١٣ من مارس سنة ١٩٣٦م) وفي دار

---

(١) انظر: مجلة الإسلام ، ص ٣٨ ، عدد (٢٧ رجب سنة ١٣٥٤هـ/ الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٣٥م).

(٢) **عمر بن طوسون بن محمد سعيد بن محمد علي**: مؤرّخ باحث ، من الأمراء السابقين بمصر ، مولده بالإسكندرية سنة (١٨٧٢م) ، ووفاته بالإسكندرية سنة (١٩٤٤م) ، تعلّم في سويسرا ، وأتقن مع العربية التركية والفرنسية والإنكليزية ، وعكف على تاريخ مصر الحديث وآثارها ، فصنف كتباً كثيرةً بالعربية والفرنسية ، وآزر الحركة الوطنية المصرية بقلمه وماله غير مقيّد بتقاليد أسرته في الانكماش عن الدخول في غمار الجمهور ، وساعد أهل طرابلس الغرب حين أغارت عليهم إيطالية سنة (١٩١٠م) ، وكان من أعضاء المجمعين العلميين بمصر ودمشق ، ومن أعضاء الجمعية الجغرافية بمصر ، وكان رضي الخلق ، مترفعاً عن الصغائر ، وفيّاً لأصدقائه ، شعبيّاً محبوباً. انظر: الأعلام ، للزركلي.

المركز العام للشبان المسلمين بالقاهرة كان الاحتفالُ بهذا التأبين ، وقد حضره رئيس اللجنة ، وجمهور عظيم من العلماء والكبراء ، وفي مقدمتهم الإمام الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي ، ومحمود صدقي باشا ، والمشايخ إبراهيم حمروش ، ومحمد الفحام ، وعبد المجيد اللبان ، ومحمد مأمون الشناوي ، وغيرهم ، وقد بلغ عدد الحاضرين أكثر من ألفي شخص.

وافتتحت الحفلة في تمام الساعة الخامسة مساءً بتلاوة ما تيسّر من القرآن الكريم ، ثم ألقى الأمير **عمر طوسون** كلمةَ الافتتاح؛ جاء فيها:

«حضرات أصحاب الفضيلة ، حضرات السادة.

بسم الله الرحمن الرحيم ، أفتتحُ هذه الحفلة ، شاكراً لجنة تأبين هذا الفقيد العظيم توجيهها إليّ الرغبة في حضورها ورئاستها ، فقد مكنتني بذلك من أداءِ بعض الواجب عليَّ لهذا الصديق الحميم ، الذي كان له في نفسي أجلُّ مكانة ، ولكن الذي يؤلمني في هذا الموقف شعوري بأنني لا أستطيعُ إيفاءه حقه من الرثاء والتأبين ، فأترك هذا للجهابذة المفوّهين من الخطباء والشعراء ، وأشكرهم سلفاً أجزل الشكر.

وكلمتي الصغيرة في تمجيد ذكراه العطرة هي أنّه عاش طول عمره ، فتًى وشابّاً وكهلاً وشيخاً ، لم تفتر له همة في تحصيل العلم وتعليمه ، ولم تضعفْ له قوةٌ في تدوينه وتلقيه ، فقد أنفق كلَّ سني حياته الطويلة المباركة بكرم ليس بعده كرم ، وسخاءٍ ليس كمثله سخاءٌ ، في خدمة العلم والدين ، والقضاء والإفتاء ، والتأليف والتدريس ، وكان في كلِّ هذه النواحي الكثيرة إماماً كبيراً ، وعلماً شهيراً ، وسراجاً منيراً ، فهو بحق **بقيةُ السلف الصالح** ، **وشيخ الشيوخ** ، **وحجة الإسلام** ، **ومفتي الأنام** ، فلينعم بفضل الله ورضوانه في الملأ الأعلى مع النبيين والصديقين والشهداء

والصالحين ، وحَسُن أولئك رفيقاً ، رحمه الله ، وخلد في العالمين ذكراه».

وبعد هذه الكلمة الموجزة الجامعة وقف الأستاذ **أمين سعيد** سكرتير الحفلة ، وألقى كلمةَ لجنة التأبين ، فبدأ بشكر الأمير عمر طوسون بقبول رئاسة الحفلة والخطابة فيها تقديراً للفقيد ، ثم قال:

«إنّ هذه الحفلة جمعت أكبرَ عدد من الكبراء والعلماء والأدباء ، لا من مصر فقط ، ولكن من البلاد العربية والإسلامية الأخرى ، فهي بذلك من مظاهر الإخاء الإسلامي الكريم ، وتقدير المسلمين والعرب لصفات الزعيم الديني الراحل».

ثم وصف ما كان لوفاته من رنة حزن في نفوس أهل الشرق والغرب ، فقال: «إنَّ رسائل التأبين وقصائدَ الرثاء تواردت على اللجنة من جميع الأنحاء ، وإنَّ الوقت يضيقُ عن تلاوتها كلها» . . وهو من أجل هذا يكتفي بتلاوة موجزة لما كتبه العالم العراقي الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء[1] ، والعالم المغربي السيد محمد عبد الحي الكتاني[2].

---

(١) **محمد حسين بن علي بن الرضا بن موسى بن جعفر كاشف الغطاء**: مجتهد إمامي أديب ، من زعماء الثورات الوطنية في العراق ، من أهل النجف ، كان من الدعاة إلى الوفاق بين المسلمين ، انتهت إليه الرئاسة في الفتوى والاجتهاد بعد وفاة أخيه أحمد ، وكان من أعضاء المؤتمر الإسلامي في القدس سنة (١٣٥٠هـ) وصنف كتباً كثيرة ، قصد إيران مستشفياً ، فتوفي بها سنة (١٣٧٣هـ = ١٩٥٤م) ، ونقل إلى النجف. الأعلام ، للزركلي.

(٢) **محمد عبد الحي بن عبد الكبير ، المعروف بعبد الحي الكتاني**: عالم بالحديث ورجاله ، مغربي ، ولد وتعلّم بفاس ، وكان منذ نشأته على غير ولاء للأسرة المالكة، ولمّا فرضت الحماية الفرنسية على المغرب سنة (١٩١٢م) انغمس في موالاتها ، كان جمّاعاً للكتب ، وله تآليف كثيرة ، =

ثم أوردَ من القصائد التي وردت على اللجنة بعض أبياتها ، ومنها قصيدة للشيخ محمد سعيد حسن سعيد من اللاذقية ، وأخرى للأستاذ محمد سلامة الصوفي من شعرائها أيضاً ، وختم كلمته مكرِّراً عبارات الشكر والامتنان لسمو الأمير عمر وللحاضرين[(١)] .

وبعد كلمة سكرتير لجنة التأبين نهض **الشيخ عبد الوهاب النجار** ، فألقى كلمةً جامعةً تناولت طرفاً من حياة الشيخ المطيعي ، كما ألقت الضوءَ على بعض ما تمتع به من قيم أخلاقية ومواقف وطنية ، وسيرد الحديث عن أهم ما اشتملت عليه هذه الكلمة في المبحثين الثاني والثالث.

وإذا كان بعض الشعراء العرب قد رثوا الشيخ محمد بخيت كما جاء آنفاً في كلمة سكرتير لجنة التأبين ، فإنّ عدداً من الشعراء المصريين أيضاً قد رثوا هذا الفقيد ، ومن هذه المراثي ما نشرته مجلة (الإسلام) في العدد الصادر يوم (الجمعة ٢٧ من شهر رجب سنة ١٣٥٤هـ) ، أي: بعد الوفاة بنحو أسبوع، نشرت المجلة دون أن تنسب ما نشرته إلى شاعر معيّن قصيدة؛ منها:

نَنعى إلى أُممِ الإسلام قاطبةً ... وعالمِ الشرقِ من قاصٍ ومن دانِي
ننعى ، وفي النعي مأساةٌ وَمَرْزَأَةٌ ... أبا حنيفةَ حَبْرَ الأُمةِ الثاني
أقضى القضاة ومفتيها ومرجِعَها ... إنْ أعضلتْ شبهاتُ المُلْحِدِ الشاني
خطيبَها إنْ دجا خطبٌ وفيصلَها ... إمّا تعارَضَ عند الناسِ رأيانِ

= وكان على ما فيه من انحراف عن الجادة في سياسته صدراً من صدور المغرب، ومرجعاً للمستشرقين خاصة ، توفي بباريس سنة (١٩٦٢م) الأعلام ، للزركلي.

(١) انظر: مجلة الشبان المسلمين ، عدد (المحرم سنة ١٣٥٥هـ)، ص ٤٢٥ ـ ٤٢٧.

قضى المطيعيُّ فابكِ اليومَ منتحباً حـزنـاً عليـه بـدمـعٍ منـك هَتّـانِ

كذلك نشرت مجلة (الإسلام) في العدد الصادر في (٥ من شعبان سنة ١٣٥٤هـ) قصيدة تحت عنوان: (أيُّ خطبٍ أصابَ شِرْعةَ طه) للأستاذ دياب العرابي؛ منها:

أيُّ خطـبٍ أصـابَ شِـرعـةَ طـه بـوفـاةِ الإمـام خيـرِ رُعَـاتِـهْ
كـانَ للقـومِ قـاضيـاً وخطيبـاً وإمـامـاً ومُـرْشِـداً للـداتِـهْ
كـان للخطـبِ مُـذْهِبـاً ومُبِيْـداً حُجُـبَ الجهـلِ دائبـاً فـي أنـاتـه
كـان فـي البحـثِ قـدوةً لشيـوخٍ شـرِبـوا الكـوبَ مُتـرعـاً بعظـاتِـهْ

وفي العدد الصادر في (الثاني عشر من شعبان سنة ١٣٥٤هـ) نشرت المجلة قصيدة لشاعر يدعى محمد عبد الجليل؛ استهلها بقوله:

الحـزنُ حـطَّ رحـالَـه فـأقـامـا فـأحـالَ نـورَ المشـرقيـنِ ظـلامـا
لمّـا نعـى النـاعـي الإمـامَ محمّـداً مفتـي الـديـار وليثَهـا المقـدامـا
مَنْعـى بخيـتٍ قـد أثـارَ نفـوسنَـا هلَعـاً، وحيّـرَ هـولُـه الأفهـامـا
فالشرقُ ضَجَّ، ولم يزلْ في سَكْرةٍ حُـزنـاً عليـه، ونكّـسَ الأعـلامـا
وانهـارتِ الفتيـا وصُـدّع للقضـا ركـنٌ بـه قـد كـان قبـلُ مقـامـا

وختم الشاعر قصيدته التي تجاوزتِ ثلاثين بيتاً بقوله سائلاً القبر:

مـاذا لـه أعـددتَ يـا قبـرُ، ومـا قـدّمـتَ بيـن يـديـه حيـن أقـامـا؟
فأجابَ: هذي روضةٌ أعددتُها قـد طـابَ فيهـا منـزلاً ومُقـامـا
لا تحـزنـوا يـا قـومـه وتجَمّلـوا بالصَّبرِ، إنَّ الحُزْنَ كان حَرَاما
قد جاءنا الضيفُ الكريمُ فرحّبتْ لقـدومـه حُـورُ الجِنـانِ قِيـامَـا
واللهُ بشّـرَهُ بِخُلْـدِ جِنَـانِـهِ وحبـاه مِنْـهُ تحيـةً وسـلامـا

وفي الثامن عشر من شعبان أيضاً نشرت المجلةُ قصيدةً لشاعر أطلق على نفسه «البرنس»؛ قال فيها:

اليـومَ أزهـرُنـا عمّـتْ بـه الظُّلـمُ بِفَقْدِ مَنْ عِلْمُه سحّتْ به الدِّيَمُ

للهِ أزهـرُنـا صـارَ اليَبَـابُ بـه   لما نعى خيرَ من تعنو له الأُمَمُ
قضى الإمامُ الذي كنّا نشاهِدُه   بمشهـدِ السِّبْـطِ للتـدريـسِ يَنْتَظِـمُ
للهِ أعمـدةٌ مـالـتْ بـأزهـرِنـا   وقتَ الصلاةِ عليه فانطوَى العَلَمُ

ومنها:

قضى بخيتٌ إمامُ العَصْرِ قاطبةً   والعلمُ والفضلُ والقِرْطاسُ والقَلَمُ
أنا «البرنسُ» أقولُ اليومَ مَرْثيتي   فيه وأَجْرِي منها العَهْدُ والذِّمَمُ
سحّت عليه الغوادي ما ارتجلتُ له   اليـومَ أزهـرُنـا عمَّـت بـه الظُّلَـمُ

وقال شاعر السودان الأستاذ عبد الله عبد الرحمن قصيدةً عامرة نشرها بالرسالة غِبَّ وفاة الشيخ؛ منها:

وأودى المطيعيُّ حُجةُ الله في الورى   فغـابَ بـه كَنْـزٌ مِـنَ العِلْـمِ قيّـمُ
مضى يملأُ الدُّنيا عُلوماً وحِكْمةً   فويلي على رُكْنِ الهُدَى يتهدَّمُ

إنَّ الشيخ لشهرته العلمية التي تجاوزت مصر إلى العالم الإسلامي كلّه كان مئات الألوف من العلماء والطلاب في جميع بلاد المسلمين يرون فيه المثل الأعلى للاطلاع الواسع والإفادة والفتيا، فلا غَرْوَ أن بكاه هذا العالم بأسره.

لقد أشاد به العلماء والباحثون والشعراء في شتى البلاد الإسلامية، ومن هؤلاء: المجاهد الجزائري الشيخ عبد الحميد بن باديس[1] الذي عنه

---

(١) ولد عبد الحميد بن باديس في قسنطينة سنة (١٣٠٥هـ)، وأتمَّ دراسته في الزيتونة بتونس، وأصدر مجلة (الشهاب) دينيةً علميةً أدبيةً، صدر منها في حياته (١٥) مجلداً، وكان شديد الحملات على الاستعمار، ومما يذكر عن علاقته بالشيخ محمد بخيت أنّه عندما حجَّ في سنة (١٩١٣م)، وفي طريق عودته كتب له شيخُه حمدان لُونيسي مدرّس الحديث بالمسجد النبوي، وقد هاجر من الجزائر إلى المدينة من قبلُ، كتب خطاباً للشيخ =

بعد وفاته في مجلة (الشهاب) دراسةً عرّفت به وبعلمه ومؤلفاته.

لقد أطبقت كلمةُ الذين كتبوا عن الشيخ محمد بخيت أنّه كان علماً من أعلام العلوم الإسلامية، قلّ من يَسدُّ الفراغ الذي تركه في صفوف أقطابها العاملين.

رحمه الله رحمة واسعة ترفعه إلى مقام الكرامة عنده، وجزاه كفاء ما قدم لدينه وأمته خير الجزاء.

* * *

= المطيعي، وحمله إليه الشيخ ابن باديس، ولقيه في منزله، ولما قرأ الخطابَ قال واصفاً حمدان: ذاك شيخٌ عظيمٌ، ثم أجاز ابن باديس، وكتب له إجازةً وسجّلها في دفتره، توفي ابنُ باديس بقسنطينة في حياة والده سنة (١٣٥٩هـ). انظر: ابن باديس حياته وآثاره، للدكتور عمار الطالبي.

المبحث الثاني

الملامح العامة
لشخصية الشيخ محمد بخيت المطيعي

• تمهيد:

أومأتُ في مستهلّ المبحث الثاني من الفصل الأول من كتاب «محمد يوسف موسى»[1] إلى مفهوم الشخصية في علم النفس ، وهو مفهومٌ يشمل جميعَ الصفات الجسمانية والوجدانية والخُلقية والعقلية في حالةٍ تفاعل بعضها مع بعضٍ ، وتكاملِها في شخص معين ، يعيشُ في بيئةٍ اجتماعية معينة .

ولم يرد في المصادر التي أتيحَ لي الوقوفُ عليها ، وترجمت للشيخ محمد بخيت المطيعي حديثٌ عن صفاته الجسمانية من حيث اللون والطول أو القصر ، والبدانة أو النحافة ، كما لم يرد حديثٌ أيضاً عن أهله وأولاده .

وتدلُّ مسيرةُ حياته ، وكثرةُ تنقلاته بين المدن التي عمل قاضياً بها ، وعكوفه على التدريس والتأليف والفتيا طوال عمره على أنّه عاش حياةً صحيةً طيبةً كانت عوناً له على القيام برسالته العلمية على أحسن وجهٍ ، فالصحةُ الطيبة عاملٌ مهمٌّ في نجاح الإنسان في الحياة ، لأنّها تمكّنه من العمل الدائب ، والجهد المتواصل .

---

(١) انظر : محمد يوسف موسى ، رقم (٢١) من سلسلة علماء ومفكرون معاصرون ، ص ٢٥ .

ولم يعرف الشيخ في حياته منذُ أيّام الطلب في الأزهر إلى وفاته غيرَ الجِدِّ والبحث والدرس ، وتراثُه العلمي من الكتب والفتاوى والبحوث والمحاضرات ـ فضلاً عن مشاركاته الإيجابية في المجالات السياسية والاجتماعية ـ خيرُ برهانٍ على ذلك ، فلولا أنَّ صحته كانت جيدةً ، وهيّأت له القيامَ بهذا الجهادِ العلميِّ المجيد ما ترك للأمة تلك المؤلفات والفتاوى والدراسات الجمَّة .

ولأنَّ الشيخ المطيعي تجاوز عمرُه الثمانين ، فقد انتخرت أسنانه ، ولم تعد قادرةً على قضم الطعام ومضغه ، ومن ثَمَّ اضطر إلى تركيب طاقم أسنان صناعي ، وممّا يروى عن فراسته وذكائه أنّه حين ذهبَ إلى عيادة طبيب الأسنان ، وقدّم مساعدُ الطبيب الطاقمَ للشيخ ، فلمّا وضعه في فمه ، واطمأنّ إلى أنّه لا يسبِّبُ له ألماً ، أراد أن ينظرَ في المرآة ليرى صورةَ الطاقم في فمه ، فطلبَ من المساعد أن يُحْضِرَ له مرآةً ، ولكنَّ المساعد قال : لا توجدُ في العيادةِ مرآةٌ ، فقال له الشيخ : أخرج يا موسى ـ وكان يهوديّاً ـ المرآةَ من جيبك ، وفوجئَ مرافقُ الشيخ بأنّ موسى يخرِجُ مِرآةً من جيبه ، فنظرَ فيها الشيخ ، ثم ردّها إلى موسى ، وهنا سأل المرافقُ الشيخَ : كيف عرفتَ أنَّ موسى يحمِلُ مرآةً معه؟ .

فقال الشيخ : ألا ترى أنَّ شعر رأس موسى كثيفٌ ومرجّل ، فهو لهذا يحمِلُ مرآةً ومشطاً ، حتى يحفظَ على شعره تسريحه وجماله(١) .

* * *

يمكن من خلال تطوّر مراحل حياة الشيخ ، وما أشار إليه مَنْ ترجموا

---

(١) أخبرني بهذه الواقعة الأستاذ الدكتور علي جمعة مفتي الديار المصرية .

له ، أو تحدّثوا عنه ، وما جاء في بعض مؤلفاته ودراساته؛ تحديدُ ملامحِ شخصيته فيما يأتي :

أولاً: التقوى والصلابة في الحق ، وعِفّة اليد .

ثانياً: مشاركاته الإيجابية في التصدّي لمشكلات عصره .

ثالثاً: مشاركاته السياسية .

رابعاً: التواضع والكرم ، وحُبّ الدُّعابة .

أولاً: التقوى والصلابة في الحق وعفة اليد:

إنّ نشأة الشيخ الدينية ، وثقافته الأزهرية ، وما صدر عنه في بعض كتبه ومحاضراته أو مواقفه يؤكِّدُ أنّه كان تقيّاً ورعاً ، يخشى الله في تصرفاته كلها ، ويستشعِرُ رقابته في أقواله وأفعاله كلها ، ولهذا كان يجهرُ بكلمة الحق دون أن يعبأ بذي سلطان ، أو مسؤول كبير ، وما عُرِفَ عنه أنّه داهنَ أحداً ، أو جاملَ في أحكامه القضائية ، مهما تكن منزلة المدّعِي أو المدّعىٰ عليه ، أو عِلاقته بهما ، وقد أدّى به تشدُّده في أقضيته إلى الفصل من وظيفته ، فما عبئ بهذا ، ولا سعى للعودة إلى عمله بوسيلةٍ تخدش كرامته ، أو تنالُ من عقيدته .

والإنسانُ الذي يعمرُ الإيمانُ قلبه ، لا يعرفُ التفريطَ في عمره ، فهو يخلصُ في كلِّ ما يُعْهَدُ إليه به ، ويؤمِنُ «**بأَنَّ الله يحبُّ مِن عَبْدِه إذا عَمِلَ عملاً أن يتقنَهُ**» ، «**لأنّ الحق سبحانه يحبُّ معاليَ الأمور، ويكرَهُ سَفْسَافها**» .

وهكذا كانت حياةُ الشيخ المطيعي سلسلةَ جهادٍ متواصلٍ ، وعمل مستمرٍّ يثيرُ الإعجاب ، ويحيِّرُ الألباب ، فالرجلُ كان يقدِّرُ قيمةَ الوقت ، ويحرصُ ألاّ ينفقه إلا فيما يجدي ، فلا غَرْوَ أنْ كان يبذُل قصارى جهده في البحث والتنقيب والمراجعة ، ولذا كان الجِدُّ والإخلاصُ في العمل سمةً

بارزةً في شخصية الشيخ ، وظلت هذه السمةُ ملازِمةً له طيلةَ حياته حتّى اللحظاتِ الأخيرة من عمرِه .

ويروي عنه بعضُ من تتلمذَ عليه وعمل معه أنّه كان لا يكتفي بمراجعة أربعة عشرَ كتاباً في الفتوى الواحدة ، وكان يقول لهذا التلميذ: «**لقد علّمتني الكسلَ ، فقد كنتُ قبلاً أراجع في الفتوى الواحدة عشرين كتاباً على الأقل**»[1].

ويشهدُ للشيخ بتقواه ودفاعه المجيد عن الإسلام ما واجه به بعض المستشرقين ، ومن سارَ على دربهم من أشباه المسلمين ، فقد ردَّ في كتابه «**تنبيه العقول الإنسانية لما في آيات القرآن من العلوم الكونية والعمرانية**» على المستشرق الفرنسي «أرنست رينان» ما جاء عنه من افتراءات وأباطيل.

لقد فنّدَ الشيخ في هذا الكتاب الذي ألّفه بعد أن جاوز الستين من عمره كلَّ مزاعم الاستشراق عن المعجزة القرآنية ، ونبيِّ الإسلام الخاتَم ، مؤكّداً أنَّ القرآن الكريم كتابٌ لا يأتيه الباطلُ مِنْ بين يديه ولا مِنْ خلفه ، فهو رسالة الهداية للتي هي أقوم ، والحضارة الإنسانية الخالدة ، تلك الحضارةُ التي أنقذت أوروبة التي كانت تعيشُ على فتات علوم الإغريق من غياهب العصور الوسطى ، وفتحت لها أبوابَ التطوير والتجديد ، وإن جحدتْ فضلَ الحضارة الإسلامية عليها بعد ذلك .

ومما يدلُّ على غيرة الشيخ الإسلامية ، ودعوته إلى تطبيق أحكام القرآن ، لأن هذا هو السبيلُ لعودة العزّة والقوة للأمة ، ما جاء في كتابه «**تنبيه العقول**» ، قال: «**فعلّةُ تقهقر المسلمين في الشرق في إفريقية وغيرها في هذا الزمان إنّما هو عدمُ تمسُّكهم بالدين ، وإقامةِ شعائره ، وعدم**

---

(١) انظر: مجلة الإسلام ، العدد الصادر في (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ) ، ص ٢١ .

وقوفِهم على علوم القرآن حتى كادوا يصيرون كأهل أوروبة أجانبَ من الدين.

ولو اعتنَوْا بعلوم القرآن وفلسفة الإسلام ، وتمسَّكوا بالدين ، لعادوا أسيادَ الغرب كما كانوا أولاً»[1] .

وحين كان عضواً بلجنة الدستور المصري أصرَّ على أن يتضمَّن الدستور أنّ دين الدولةِ هو الإسلامُ ، وأدلى بالحجة الدامغة للاعتراض ، ثم كان من أوائل مَنْ قرّروا أنَّ الأمةَ مصدرُ السلطات ، ودافع عن ذلك كاتباً ومتحدثاً[2] .

وإذا كان الشيخ من حيث تقواه وإخلاصه في العمل كما أومأتُ آنفاً ، فإنّه بلا مراءٍ يتمتّعُ بعزّةِ النفس والشجاعة في الدفاع عن الحق؛ لأنَّ الإيمانَ الصادقَ يمنحُ صاحبَه عزَّةً لا تعرفُ المهانةَ ، عزّةً تتأبّى على الخضوع للأهواء مهما يكن مصدرُها ، وتعتصمُ دائماً بالحقِّ ، فلا تخشى في الانتصار له لومةَ لائم ، أو سطوةَ ظالمٍ ، وما سبق من الإشارةِ إلى موقفه من تدخل الخديوي لديه ليقضيَ لصالح عَمّه ، ومن موقفه كذلك مِنْ ناظرِ الحقانية لمماطلته في تنفيذ الأحكام القضائية، أوضحُ برهانٍ على عزّة نفسه، وصلابته في الذود عن الحقِّ، وعدم الرضوخ لأيِّ رجاءٍ أو شفاعةٍ. .

أمّا عن عفته عن أخذ المال دون وجه مشروع ، فإنّه فرعٌ عن ورعه وتقواه ، فالمؤمن التقيُّ يجعل بينه وبين الشبهاتِ جميعها حاجزاً لا يحوم حوله ، فضلاً عن أن يتعدّاه ، وهو إلى هذا يوقن بأنَّ «**كلَّ جسدٍ نبتَ من سحتٍ فالنارُ أوْلَى به**»، ولذا كان الشيخ عَفَّ اليد واللسان ، ومن الشواهد

---

(١) انظر: تنبيه العقول، ص ٢٠٥ ، ط. حلب.
(٢) انظر: حقيقة الإسلام وأصول الحكم ، ص ٢٤ ، ط. السلفية ، سنة ١٣٤٤هـ.

على ذلك ما ذكرته سابقاً من ردّه على مدير الشركة الأجنبية الذي سعى إليه ليشفع له لدى قاضي مصرَ في إجازة استبدال أعيان وقف للشركة مقابل مبلغ كبيرٍ في حينه.

لقد عُرِضتْ عليه قضيةٌ كان موضوعُهـا النزاع على وقف كبير ، فأصدرَ الحكم بما اقتنع به من رأي ، وفرح المحكومُ له بما نال ، فذهب ـ وهو أمير ـ إلى الشيخ يحملُ صكّاً بمبلغ كبير للشيخ لموقفه القضائي ، ولكنّ الشيخ رمى المظروفَ في وجهه ، وصاح به: «**نحن نحكمُ بشرع الله ، ولا يخطرُ أمثالُك لدينا ونحن نحكم**» ، وخرج الأميرُ صاغراً[1].

وحين كان ناظراً بشرط الواقفين على أوقافٍ يبلغُ أجر النظرِ عليها سبعمئة جنيه في السنة ، كان يوزِّعُ ذلك على الفقراء من أهل العلم وغيرهم في المواسم والأعياد ، ولا يكتفي بمن يعهدُ إليه بتوزيع المال إلا بأنْ يقدِّمَ له كشفاً موقّعاً عليه ممّن أخذوا تلك المبالغ ، ولم يكن أحدٌ من أسرته يعلمُ بذلك ، حتى رأوه في حسابه بعد إحالته على المعاش ، وقد سأله الناس عن سبب انقطاع ذلك عنهم ، فأحالهم على من بعده ، ولما سأله ذووه عن سبب توزيعه لتلك الأموال ، وهي حق له ، قال لهم: «**هذا مالٌ منظورٌ ، وأجرٌ على خدمة الفقراء ، وما كنتُ بالذي يأخذُ أجراً على خدمة فقير**».

وقد كانت المحاكم المختلطة تستطلعُ رأيه في بعض النوازل المطروحة أمامها فيفتيها بما تقتضيه الأحكام الشرعية ، وكانت المحاكمُ تقدّرُ له أجراً على ذلك فيردّه ، وقد كتب إلى رئيس المحكمة هذه الحكمة الغالية: «**عندنا العلم لا يباع**»[2].

---

(١) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها: ٣/ ٣٣٠.
(٢) انظر: مجلة الشبان المسلمين ، عدد (صفر سنة ١٣٥٥هـ) ، ص ٤٧٤.

ثانياً: مشاركاته الإيجابية في التصدّي لمشكلات عصره:

تدلُّ مؤلفاتُ الشيخ وأبحاثه ومقالاته ومحاضراته ، وما قضى به وأفتى على أنّه عاش مشكلاتِ عصره ، وواقع بيئته ، وأنّه لم يدّخر وسعاً من أجل تقديم الحلول الشرعية لهذه المشكلات ، وهو مِنْ ثَمَّ يؤكد بما قدم مسؤولية العلماء نحو الأمة ، وهي مسؤوليةٌ جسيمة؛ لأنها تتعلّقُ ببيانِ أحكام الله في أفعال عباده ، والتصدّي للأباطيل التي تحاوِل التشكيك في صلاحية هذه الأحكام لكلِّ زمانٍ ومكانٍ .

ولا مجال لتفصيل القول في آراء الشيخ التي عالج بها أهمَّ النوازل والمستجدّات التي عرفها المجتمع الإسلامي في أواخر القرن الثالث عشر الهجري ، ومنتصف القرن الرابع عشر ، والتي عبّرت عن شخصيته الاجتماعية تعبيراً واضحاً ، وأنه لم يعشْ بأفكاره وفقهه في برج عاجي ، وإنّما كان على معرفة بكلِّ ما تموجُ به الحياةُ الإنسانية في زمنه من قضايا وأفكار وعادات معرفةً علميةً مكنته من أن يكونَ في بحثه الفقهي وثيقَ الصلة بعصره ، وتقديم العلاج الملائم الذي يكفُلُ سيادةَ التشريع في دنيا الناس .

وإذا كان المجال لا يسمح بتفصيل القول في هذا الجانب من شخصية الشيخ المطيعي ، فإنَّ ما لا يُدْرَكُ كلّه لا يترك جله ، ولهذا أجتزئ بعض القضايا التي تشهدُ له بأنه كان في جهاده العلمي يعيشُ الواقعَ ، ويهتم به ، ويكتب عنه ، وهذه القضايا تشمل ما يلي :

١ ـ التكافل الاجتماعي .

٢ ـ رأيه في الشيوعية .

٣ ـ محاربة التبشير .

٤ ـ محاربة البغاء الرسمي .

١ ـ التكافل الاجتماعي:

لقد سألتْ وزارةُ المالية الشيخَ ـ وهو يتولّى منصب الإفتاء بتاريخ (٢٥/ ٢/ ١٩٢٠م) ـ عن عريضةٍ مرفوعةٍ من امرأةٍ فقيرةٍ لا تملك شيئاً ، وليس لها قريبٌ ما يستطيع أن يعولَها مع تقدُّم السِّنِّ وضعفِ البنيةِ ، وهي تطلبُ من الدولة نفقةً شهريةً باعتبارها مواطنةً مصرية ، فدرس الشيخُ الموضوعَ من جوانبهِ الفقهية ، وقوّاه بالسند القانوني حين أكد أنَّ بيت المال (وزارة المالية) يجبي الأموالَ من مرافقَ مختلفةٍ حدَّدها بالاسم ، ومنها التركات التي لا وارثَ لها أصلاً ، أو لها وارثٌ ويبقى شيءٌ من التركة ، وهذا النوعُ على المشهور من المذاهب يصرَفُ للفقراء الذين لا أولياءَ لهم ، ومصرفه لكلِّ عاجزٍ عن الكسب ، ومتى كانت المرأةُ فقيرةً محتاجةً ، وليس لها عائلٌ ، كان لها الحقُّ أن تأخذَ من مصارف الخراج الخاصِّ بالأراضي الزراعية ، ومن ضرائب الجمارك ، ومن التركات التي لا وارث لها ، فيجبُ على الحكومةِ أن تعطيها الكفايةَ من مرفقي الضرائب والتركات[1].

هذه الفتوى التي أصّلت مفهومُ التكافل في الإسلام لم يسمعْ أحدٌ بمثلها قبل أن يصدعَ بها الشيخ المطيعي ، وهي تعدُّ آيةً من آيات فقهه المتجدّد ، وفهمه السديد لمسؤولية الدولة نحو كلِّ مَنْ يستظلُّ برايتها مسلمين وغيرَ مسلمين؛ لأنَّ حماية الإنسان وتحقيقَ مستوًى لائق من العيش له مبدأٌ إسلامي ، وأصلٌ من أصول الشريعة الغراء.

---

(١) انظر: فتاوى الشيخ محمد بخيت المطيعي ، للدكتور محمد رجب البيومي ، مجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٥؛ وانظر: مجموعة الفتاوى الإسلامية: ١/ ٣٠١ ، ط. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

ولم تكن الحكومة تتوقعُ هذا الردَّ الحاسم ، فأبطأت في التنفيذ ، ولكنَّ هذه الفتوى أحدثت صداها لدى بعض القضاة بالمحاكم الشرعية ، يقول الأستاذ عزيز خانكي[1] مشيراً إلى قضية مماثلة رفعتها سيدةٌ مريضةٌ متقدِّمةٌ في السنِّ تطالب الحكومة بالنفقة عليها ، وتقطّعت عنها أسبابُ الرزق ، يقول: والواقع أنَّ القضية رفعت سنة (١٩٢٠م) أمام محكمة نجع حمادي الشرعية ، فحكمت المحكمة بتاريخ (١٢/ ٤/ ١٩٢٠م) برئاسة فضيلة الأستاذ الشيخ محمد فرج السنهوري ، بإلزام وزير المالية باعتباره والي بيت مال المسلمين بأداءِ النفقة التي فرضتها المحكمة ، على أن يكونَ المفروضُ إلى المدعيةِ ديناً على زوجها يرجع به وزيرُ المالية إليه.

هذا ما قرره الأستاذ السنهوري متأثراً بفتوى الشيخ المطيعي ، وقد أراد بالرجوع إلى الزوج احتمالاً لغناه فيما بعدُ؛ لأنّه فقيرٌ وعاجزٌ لا يملك شيئاً ، وذلك تخفيفٌ لوقع الحكم على المسؤولين ، ومع ذلك فقد عارض التفتيشُ القضائي الشرعي حكمَ الأستاذ ، وأرسل مذكرةً إلى المحاكم الشرعية بعدم سماع مثل هذه الدعاوى ، لأنَّها غيرُ ملزمة ، وكلمة (ملزمة) مما يحارُ أمامها العقلُ ، فالمدعية فقيرةٌ مريضةٌ ، ولها على الدولة حقُّ الرعاية ، وبابُ النفقة حدّده الشيخ محمد بخيت ، وحصره في ضرائب الأرض والجمارك والتركات التي لا وارثَ لها ، والمحكمةُ شرعيةٌ لا أهلية ، فكيف يحدُث هذا؟!.

---

(١) **عزيز خانكي (١٨٧٣ ـ ١٩٥٦م)**: محام ، مؤرخِ ، حلبي الأصل ، مصري المنشأ والإقامة والوفاة ، من طائفة الأرمن الكاثوليك ، تَعلّمَ بالمدرسة الخديوية ومدرسة الحقوق بالقاهرة ، وتفقّه بالأزهر ، وحضر دروس الشيخ محمد عبده ، واشتغل بالمحاماة ، فكان من أقطابها ، وإليه يرجع الفضل في إنشاء نقابة المحامين بمصر ، وعُني بتدوين كثير من الأحداث ، فأصدر نحو أربعين كتاباً. الأعلام ، للزركلي.

وبعد أكثر من عشرين عاماً ، وفي أثناء الحرب العالمية الثانية ظهر ما يسمّى بمشروع (بيفردج) الخاصّ بالتأمين الاجتماعي في بريطانيا ، وبه نصٌّ يقرِّرُ حقَّ الفقراء والعجزة والضعفاء في مال الدولة ، إذ لا بدَّ من رعاية حق كلِّ مواطن ، وقام الكاتبون في مصر يتحدّثون عن إنسانية المشروع ، وأنّه سَبْقٌ ظافرٌ لمدنية الغرب ، فهل علمَ هؤلاء فتوى الشيخ بخيت ، وحكم الشيخ محمد فرج السنهوري ، قبل أن يُشِيْدُوا بحضارةٍ غربيةٍ لم تصل إلى ما وصلنا إليه منذ ظهر الإسلامُ في الوجود؟![1].

٢ ـ رأيه في الشيوعية:

بعد أن نجحت الثورة الروسية سنة (١٩١٧م) وقامت الشيوعيةُ رسميّاً ، ظهرت عِدّةُ كتب تشيدُ بمبادئها ، وتعلن أنّها الحلُّ النهائي لمشكلات البشرية ، وأنَّ العقائد الدينية ليست إلا أفيوناً للعامة ، يسكرهم عن حقوقهم المغتصبة.

وقد تساءَل بعضُ المسلمين إذ ذاك عن حقيقة الشيوعية ، فبعث سائل لمفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت بتاريخ (٢/ ٧/ ١٩١٩م) يسأله عن هذا الاتجاه الجديد ، فكانت فتوى الشيخ أوّلَ فتوى تصدر في العالم الإسلامي جميعه ، وقد بُدِئتِ الفتوى ببحثٍ تاريخي عن الدعوات الانحلالية القديمة في فارس المجوسية ، حين نادتْ لفترة ما بإباحة الأموال والأعراض للجميع ، فعجّلت بانتشار الفوضى في فارس لأمدٍ غيرِ قصير ، حتى جاء الإسلام ، فنظَّم العلائق الاجتماعية ، وشرع العقود الناقلة للمِلك من هبةٍ وبيعٍ ووصيةٍ ، وبيّن المواريث ، وحدّدَ لكلٍّ وارث نصيبه المعلوم ، وبيّن أنَّ الله هو الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، وجاءت **خطبةُ الوداع** دستوراً إنسانيّاً يحمي الحُرُمات ، ويحفظُ الحقوقَ.

---

(١) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين: ٣/ ٣٣٥.

وبعد أنْ أفاضَ الشيخ في تقرير هذه الحقائق بأدلّةٍ حاسمةٍ يقرؤها المسلمون في كتابهم ، ويرَون تطبيقها في وقائع العصر النبوي المجيد ، وسِيرِ الصحابة ومَنْ تبعهم بإحسان: قرّر أنَّ البلشفية تهدِمُ الشرائع السماوية ، وتجعلُ الناسَ فوضى في معاملاتهم ، فهم يهدفون إلى هدم الكيان الاجتماعي ، ويحرّضون الطبقات الفقيرة لتثير حرباً عواناً على كلِّ نظام اجتماعي يستنِدُ إلى قواعد الفضيلة والآداب.. وإذا كان هؤلاء لا يعتقدون في شريعةٍ من الشرائع الإلـٰهية ، ولا يعتقدون ديناً سماويّاً؛ فهم كافرون[1].

وحين صدرت هذه الفتوى الصريحة ، قال بعضُ المتهكمين: ما للشيخ بخيت والحكم على المذاهب الأوروبية؟! ولماذا لا يحصر نفسَه في نطاق الإسلام؟! كما صاحوا بالرجل حين هاجمَ الأسطورة الدّاروينية[2] ، وعدّوه يتكلّم فيما لا يعرف! ومن هؤلاء مَنْ قال: إنَّ الشيخ يريدُ بمثل هذه الفتاوى أن يكون له شأنٌ في السياسة متشبّهاً بمحمد عبده وجمال الدين الأفغاني! وكلُّ هذه الأقوال التي هاجمت الشيخَ ، والتي حاولت أن تطعنَ في صدق مواقفه وآرائه ، لا تنهضُ على أدلةٍ علميةٍ ، فهي تريدُ فحسب أنْ تنالَ من المواقف الإسلامية الجادّة التي تقاوم الخضوعَ للغزو الفكري ، الذي أخذ يسعى في ظلِّ الاحتلال لمصر للتبشير بين المسلمين في شتّى المجالاتِ الدينية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

---

(١) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها: ٣/٣٣٦؛ ومجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤م) ، ص ٩٥.

(٢) قرر فريق من علماء الطبيعة في أمريكا اليوم بأدلة قاطعة أن نظرية داروين لا تقوم على أساس علمي (ن).

إنَّ الشيخ كان يقدّرُ مسؤوليته نحو دينه وأمته[1] ، ومن ثَمَّ كان عليه أن يدلي برأيه وفتواه في كلٍّ ما يوجَّه إليه من أسئلةٍ ، وقد أجابَ في موضوع الشيوعية بالرأي الصحيح الذي أكدت الأحداثُ بعد ذلك صوابه ، فقد انهارت الشيوعية لأنها فضلاً عن محاربتها للدين ، تحاربُ الفطرةَ الإنسانية ، وتلغي الحوافز الطبيعية ، ولهذا لم تصمد الشيوعيةُ إلاّ في ظلٍّ سياسة البطش والقهر ، فلمّا ضعفت القبضةُ الحديديةُ على الشعوب التي فُرِضَ عليها النظام الشيوعي تمرّدت على هذا النظام ، واستردّت حياةَ الحرية واحترامَ الحقوق الفردية .

٣ ـ محاربة التبشير:

أما التبشير بالمسيحية بين المسلمين فله جذورٌ قديمةٌ ترجعُ إلى ما بعد هزيمة الجيوش الصليبية ، وطردهم من بلاد المسلمين ، ولكن بعد أنْ خضعَ العالم الإسلاميُّ كلّه تقريباً للنفوذ الاستعماري؛ باحتلال أرضه ، وفرض القوانين والتقاليد الغربية عليه ، أخذَ التبشيرُ يخطط لزعزعة ثقة المسلمين بدينهم ، والتبشير بالنصرانية بينهم ، **وتعاونَ الاستشراقُ مع التبشير في سبيل ذلك .**

وقد لجأ التبشيرُ إلى وسائل متعددة ، وأصبح يمثّل خطراً على عقيدة الأمة ، وتداعت أقلامُ الغيورين على الإسلام والمسلمين تحذِّرُ من مغبة ما يقومُ به التبشير ، وكان في مقدّمةِ هؤلاء هيئة كبار العلماء في الأزهر الشريف ، فقد أصدرت بياناً إلى الأمة الإسلامية كشف عن حقائق غريبةٍ لنشاط المبشرين ووسائلهم الإجرامية كالتعذيب بالضرب لصرف الشباب المسلم عن دينه .

---

(١) انظر: المصدر السابق نفسه .

ولم تكتفِ الهيئةُ بما أصدرته من بيان منشور[1] ، وإنّما اجتمعت في يوم الإثنين (٢٤ ربيع الأول سنة١٣٥٢هـ = ١٧ يوليو سنة ١٩٣٣م) لتنظيم العمل لحماية المسلمين من خطر التبشير ، وكان من قرارات هذا الاجتماع تأليفُ عِدّةِ لجانٍ برئاسة شيخ الأزهر الشيخ محمد الأحمدي الظواهري للعمل على مقاومة التبشير ، والتصدي بصورةٍ عملية لما يقوم به من ممارساتٍ غير إنسانية ، لحمل الفقراء والمرضى على ترك إسلامهم ، واعتناق النصرانية .

وقد تبرّع شيخُ الأزهر وعددٌ من العلماء بمبالغ مالية لبناء مستشفيات يشرِفُ عليها أطباء مسلمون ، وكذلك إنشاء مدارس تربي النشأَ تربيةً إسلاميةً بدلاً من المدارس الأجنبية التي تبثُّ سمومَها التبشيرية بين أبناء المسلمين الذين يدرسون فيها .

ونشرت هيئة كبار العلماء نداءً إلى الأمة الإسلامية عقب هذا الاجتماع قالت في مستهله[2] :

«أيُّها المسلمون! لقد جاءكم نبأُ تلك الأموال المرصدة ، والجموع الحاشدة ، والمكايد المدبرة ، والوسائل الماكرة ، التي يتخذُها أولئك المتسمَّوْن باسم المبشرين ، محاولةً لإفساد أمر الإسلام ونكثِ حبله .

ولقد تجلّى لكم من ذلك ما عزَّت معه المجاملةُ ، وقَبُحَ بعدَه التواكلُ والإهمالُ ، فأنفتم أن يسعىٰ بينكم أولئك المُغَرِّرُون المُضِلُّون ، ونهضتم نهضة المؤمنِ الأبيِّ ، وغضبتُم غضبة ذي اليقين الحيّ . . وكان علماؤكم منكم حيث يملي عليهم دينُهم ويضعهم واجبُهم ، وهاهم أولاءِ قد ألّف كبارُهم جماعةً للعمل المنظم ، ووضعوا خطةً للسعي المحكم ، ورتّبتْ

---

(١) انظر : مجلة نور الإسلام ، المجلد الرابع ، ص ٢٠٤ .
(٢) المصدر السابق ، ص ٢٧٩ .

تلك الجماعةُ نظامَها ، وبدأت جِهادَها مستعينةً بالعون الإلـهي ، مهتديةً بالهدي النبوي ، واثقةً من غيرتكم الإسلامية ، قوية الأمل في أريحيتكم الدينية ، ما إن تشك لحظة في أنّكم باذلون في سبيل الله مالكم ، متطوّعون بكلِّ مقدوركم ، ملبُّون داعي ربكم: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠]» .

إنّ هذا النداء كان دعوةً من العلماء لحثّ الأمة على بذل الأموال في سخاء للتصدي لهذه الفئة الضالة ، فلن يجديَ في دفع ضررها الجهادُ بالكلام فحسبُ ، وإنّما ينبغي أن يكونَ مع هذا الجهاد الذي يبصِّرُ الأمةَ بما يمكرُ به هؤلاء المفسدون ، جهادٌ بالإنفاق ، وبذلٌ للأموال ، وجاء في ختام ذلك النداء :

«إنّ علماءكم لا يعرفون بكم حاجة إلى حَثٍّ على إنفاقٍ أو استثارةٍ إلى بذلٍ ، وإنَّما هي الذكرى فحسبُ : ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] ، ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢]» .

ولم يكن الشيخ محمد بخيت في غفلةٍ عن هذه الهجمة الباغية ، فقد نبّه إلى ذلك الخطر ، وحذّر من مغبة التغاضي عن مقاومته ، وممّا كتبه في هذا ما نشر[1] تحت عنوان «**التبشير ، وكيف نقاومه ونأمنُ غوائِلَه؟**» استهلّه بذكر الحديث الذي رواه الإمام مسلم (٥٥) عن النبي ﷺ قال: «**الدِّينُ النصيحةُ**» قلنا: لمن؟ قال: «**للهِ ، ولكتابِهِ ، ولرسولِهِ ، ولأئمةِ المسلمينَ وعامّتهم**» ثم قال: «فيجبُ على كلِّ مسلم بمقتضى هذا الحديث أن ينصحَ الناسَ أفراداً وجماعاتٍ ، حكومةً وشعباً ، علماءَ وغيرَ علماء ، وبيّن أنَّ

---

(١) انظر: مجلة الإسلام، السنة الثانية، عدد (١٤ ربيع الثاني سنة ١٣٥٢هـ)، ص ١٩ ـ ٢٢.

واجبَ العلماءِ في باب النصح والإرشاد آكدُ من غيرهم ، وأشدُّ من سواهم ، بحكم أنّهم ورثةُ الأنبياء ، وحملةُ الشريعة ، وحفظة الدين ، ومن ثَمَّ كان عليهم تعليمُ الجاهِلِ ، وهدايةُ الضالِّ ، وتنبيهُ الحاكم ، ومحاربةُ البِدَع والرذائل ، وإحياءُ السنن والفضائل ، والذبُّ عن دينهم بكلِّ وسيلةٍ مشروعةٍ ، وبما أُوتوا من قوَّة الحجة والبيان ، لا سيّما إذا تطاولَ عليه سفيهٌ جاهلٌ ، أو تجنّى عليه مغرورٌ فاجر ، أو طعن عليه مبشِّرٌ مأجورٌ ، لا يتورّعُ عن استخدام الإجرام في دعايته التبشيرية».

وخلص من هذا إلى بيان الأسبابِ التي أدّت إلى تنصير أبناء المسلمين، وتخطفهم من بين أيدينا ، إلى حيث معاهدُ التبشير ومدارسُ التنصير ، وقد حصر هذه الأسباب في أمورٍ أربعةٍ؛ هي:

«١ ـ **إدخال أولياء أمور الطلبة من الأغنياء المفتونين بأوروبة والثقافة الغربية أولادهم المدارس الأجنبية**؛ فهذه المدارسُ لا تهتمُّ بالثقافة الإسلامية ، ومن ثَمَّ تجرِّدُ طلابَها من الغيرة الدينية ، ويصبحُ ولاؤهم للدول التي أنشأتْ هذه المدارسَ أكثر مِنْ ولائهم لوطنهم وقوميتهم ، وبذلك تستحيلُ عواطفُهم وأفكارُهم وعاداتهم إلى عواطفَ غربية ، وأفكارٍ أوروبية ، وميولٍ وعادات إباحية.

٢ ـ **قلّةُ الملاجئ والمستشفيات والمستوصفات لدى المسلمين** ، مع وفرتها وكثرتها لدى المبشرين. . والحاجةُ الملحَّةُ هي التي تدفعُ بالفقراء والضعفاء واليتامى إلى ملاجئ ومستشفيات التبشير ، وفيها يقومُ التبشير بمهمته في جذب الفقراء ونحوهم إلى التنصير ، بما يبذله من مالٍ ورعايةٍ صحيّةٍ.

٣ ـ **عدمُ الرقابةِ الكافية من الحكومة على ما يدرَّسُ ويعلَّمُ بين جدران تلك المدارس التبشيرية** ، وبخاصة المؤلفات والكتب التي تشتمل على كثير من الشك والتشكيك في عقائد المسلمين ، والحطِّ الجارح من قدر

النبيِّ الكريم ﷺ ، وكذلك عدم الرقابة على ما يجري في الملاجئ والمستشفيات والمستوصفات من محاولاتٍ لإغراء الضعفاء بالتخلّي عن عقيدتهم وقوميتهم . .

٤ ـ ضعف المسلمين وتنازعهم أتاح لأعدائهم فرصة إحياء النعرة الوطنية ، والنزعة الإقليمية بينهم ، وإحلالهما محلَّ الأخوة الإسلامية ، مما ترتب عليه زوالُ التعاون والتناصر والتعارف ، ومن ثم تفرقوا واختلفوا وتنازعوا على الحدود ، فلا غَرْوَ أن طمِعَ فيهم الأجنبيُّ ، وغزاهم المبشرون في عُقر دارهم» .

وبعد أن انتهى الشيخُ من الحديثِ عن أهمِّ الأسباب التي أدّت إلى تنصيرِ أبناء المسلمين ، بيَّن كيفيَّة درءِ خطرِ التبشير وإحباطه ، وقد حصرها فيما يلي :

أ ـ واجبُ العلماء :

وهذا الواجبُ يفرضُ عليهم إزالة شُبَهِ المبشرين ، ودحضها بالحجّة والبرهان ، وإرشاد أفراد الأمة إلى مقاطعة المبشرين في مدارسهم وملاجئهم ومستشفياتهم ومحاضراتهم وأنديتهم ، ثم قال : «وأهم واجبات العلماء حِيالَ هذا الخطر التبشيري أن يكونوا جبهةً واحدةً متحدةً ، طارحين الأنانيةَ وحُبَّ الذاتِ ، ناسين أنفسَهم ، وما قد يكونُ بينهم من جفاءٍ واختلافٍ ، مصلحين ذات بينهم من علاقةٍ وارتباطٍ ومودةٍ ، كما أمر الله جماعة المسلمين ، وفي مقدّمتهم العلماء ، قال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال : ١] .

ب ـ واجب الحكومة :

وهو السهرُ على مصالح الأمة ، وحماية عقائدها ودينها من هجمات المبشرين ، وطعنات الملحدين ، وأن يكونَ رجالُها أوّلَ الناس قياماً

بالأعمال الدينية ، وأبعدَ الناس عما يخل بالمروءة ، وأن تكونَ لهم الرقابة التامة على ما يجري في المؤسسات التبشيرية . .

ومن أهمّ واجبات الحكومة ألا تشدِّدَ في سِنّ الدخول في مدارسها لأبناء المسلمين حتى لا تعطيَ آباءَهم فرصةً ينتهزونها في تبرير إدخال أبنائهم تلك المدارس .

وعلى الحكومةِ كذلك أن تجعلَ مستشفياتها أقلَّ كلفةً مع حُسْنِ معاملة المرضى وأهليهم ، وأن تطبّقَ القانون بحزمٍ على كلِّ طاعن في دين الدولة ، أو مرتكبٍ أعمالاً هي ضد الأديان والإنسانية جمعاء .

وأن تنشِئَ مصلّى في كلّ مكانٍ من أماكن الدراسة وأماكن الحكومة ومصالحها على اختلاف طبقاتها .

وأن تشرع في جعل التعليم الديني إجبارياً في جميع المدارس ، ومادة أساسيةً يترتّبُ عليها نجاح أو رسوب ، وأن تعيدَ فتحَ الكتاتيب الخاصّة بتحفيظ القرآن وتعليمه . .

ج ـ واجب الأمة :

ويتمثّل هذا في الآتي :

ـ **إخراجُ أبنائها من مدارس التبشير بسرعةٍ** دون توانٍ أو مماطلةٍ مهما كلّفها ذلك من تضحية .

ـ **بذلُ أموالِها في سبيلِ حفظِ دينها وعقائدها** ، كلٌّ بحسب طاقته .

ـ **مساعدةُ الحكومة فيما تتخذ من التدابير إزاء التبشير** ، وتسهيل مهمتها بالعمل والحكمة والرزانة .

ـ **إصلاحُ نفسها هي** ، وقديماً قالوا : «مَنْ أصلحَ نفسَه أرغمَ أنفَ أعاديه» . .

وختم الشيخ دراسته عن التبشير وخطورته ، ومنهج مقاومته ، بقوله: «وصفوةُ القولِ: إنّ العلاجَ الشافي لأمراض الأمة ودفعَ خطر التبشير إنّما هو تربيةُ الأمةِ تربيةً دينيةً ، مع التطبيق العملي لأحكام الدين.. ومتى تسلّح أفرادُ الأمة بالعقائد الإسلامية ، وأُشربت نفوسُها حُبَّ المبادئ الدينية ، وخالطت بشاشةُ الدين قلوبَها ، فقد أصبحتْ في مناعةٍ دينية ، وحصانة إسلامية ، يستحيلُ معها أن يضلَّها عن الحقِّ أيُّ مضلٍّ ، أو أن يفتنَها في دينها أيُّ فاتنٍ»[1].

وهذا الحديثُ عن التبشير يعبِّر عن إدراكٍ دقيقٍ لهذا النشاط المعادي للإسلام والمسلمين، وهو يؤكِّدُ أنَّ ضعف العقيدةِ، وتقصيرَ المسؤولين على تفاوت مراكزهم ـ بالإضافة إلى الدَّعْمِ الاستعماري ـ كان مِنْ أهمِّ الأسباب التي دفعت المبشرين والمستشرقين إلى التخطيط لغزو المسلمين معنوياً.

ولو كان الشيخُ قد امتدَّ به العمرُ إلى العصر الحاضر لأزعجه كلَّ الإزعاج ما بلغ إليه التبشيرُ عبر القنوات الفضائية المرئية، وكذلك الجامعات والمدارس الأجنبية التي كثرت في بلاد المسلمين ، وهي وإنْ كانت لا تدعو مباشرة إلى التنصير ، فإنها تمهّد له بما تقدِّمه من ثقافاتٍ لا تخدمُ الإسلام والمسلمين بقدر ما تخدِمُ الدول التي أقامت هذه الجامعات والمدارس ، لأنَّ الذين يتخرّجون فيها يعرفون عن لغاتِ وثقافةِ هذه الدول أكثرَ ممّا يعرفون عن دينهم وتاريخهم وخصائص هويتهم ، وهؤلاء وإن لم يرتدوا عن دينهم ، غير أن برامج تلك الجامعات تميتُ فيهم روحَ الإسلام وحضارته ، فلا يتحمّسون للعمل بتشريعاته ، ويصبحون من ثَمَّ صيداً ثميناً لأعداء الدعوة إلى الحل الإسلامي لمشكلات الأُمة الراهنة.

---

(١) انظر: مجلة الإسلام، السنة الثانية، عدد (٢٤ ربيع الثاني سنة ١٣٥٢هـ)، ص ١٩ ـ ٢٢.

٤ ـ محاربة البغاء الرسمي:

البغاءُ الرسميُّ هو عبارةٌ عن الزنى العلني المرخَّص به من الهيئة التنفيذية ، وهو محرّمٌ في جميع الأديان ، ومستقبَحٌ عند كافّة العقلاء ، وهو منكرٌ من أكبر المنكرات إثماً ، وأخطرها أثراً ، وأعظمها مفسدةً ، وأشدِّها ضرراً بالصحة والآداب ، والأخلاق والأموال والمجتمعات.

هذا البغاءُ أبيحَ في مصر في ظلِّ الاحتلال الإنكليزي ، فجنود هذا الاحتلال كانوا يغتصبون النساءَ عنوةً ، ممّا كان يثيرُ حمية المواطنين ، فيقتلون من الجنود ما يمكن قتلُه ، وكان ردُّ الاحتلال على هذا مضاعفة الاعتداء والإساءة ، فرأى بعضهم إباحةَ البغاء الرسمي ، لعلّه يحدُّ من اغتصاب الحرائر ، وانتهاكِ الأعراض ، ولكنّ سلوكَ جنود الاحتلال ليس مبرِّراً لإباحة البغاء.

وقد نجمتْ عن إباحة هذا البغاء مشكلاتٌ شتى : صحية ، واجتماعية ، وأخلاقية ، فضلاً عن أنّه محرّمٌ شرعاً ، ولذلك كثرت الأصواتُ التي تنادي بإلغاء هذا البغاء ، وتحت ضغط الرأي العام الذي ينادي بالإلغاء شُكّلت لجنةٌ لبحث هذا الموضوع ، ورأسها الدكتور محمد شاهين باشا[1] ، وقد كتب إلى الشيخ المطيعي رسالةً ضمنها خمسة أسئلةٍ ، وطلبَ منه الإجابةَ عنها؛ وهي :

١ ـ هل ترون إلغاء البغاء الرسمي ، أو إبقاءه؟ وما هي الأسبابُ التي تبنون عليها رأيكم؟ .

٢ ـ في حالة الإلغاء؛ ما هي الطرقُ التي تشيرون بها لمعاملةِ البغايا المرخّص لهنَّ الآن؟ .

---

(١) كان وكيلاً للداخلية للشؤون الصحية.

٣ ـ ما هي الوسائلُ التي تقترحونها لمكافحةِ البغاء السرّي؟.

٤ ـ ما هي الوسائل التي تقترحونها لتلافي أضرار الأمراض السرية؟.

٥ ـ إذا كنتم ترونَ إلغاء البغاء الرسمي فهل يكونُ ذلك تدريجيّاً، أم دفعة واحدةً، أي: يكتفى مبدئيّاً بعدم الترخيص لبغايا جديدات، فيندثر البغاء الرسمي تدريجيّاً، أم يحرّمُ على البغايا الموجودات في الوقت الحاضر ممارسة مهنتهن، فيُقضَىٰ على البغاءِ دفعة واحدةً؟.

وقد جاء ردُّ الشيخ إجابةً مستفيضةً في بحثٍ بلغ أكثر من عشر صفحاتٍ تناول فيه حكمَ الإسلام في البغاء، سواءً أكان سريّاً أم رسميّاً، مستشهداً بالآياتِ والأحاديث التي تبيِّنُ أنَّ هذا البغاءَ محرَّمٌ، وجريمةٌ نكراءُ، وأنّ له مساوئه وأضراره الخطيرة، وأورد في هذا ما قاله أحد الأطباء المتخصصين في الأمراض التناسلية[1]، بأنَّ الكشف الطبيَّ على البغايا الرسميات عملٌ سطحيٌّ لا فائدة فيه، وأنَّ أكثر من تسعين في المئة منهنَّ مصاباتٌ بواحد أو اثنين أو ثلاثة من الأمراض التناسلية.

وأضاف الشيخ إلى هذا «أنَّ بلداً كمصرَ الإسلامية، وزعيمة الشرق في النهضة العلمية والفكرية، وفيها الأزهرُ المعمورُ قبلةُ العلوم الدينية، ومصدرُ الثقافة العامة للمسلمين، كيف يباحُ فيها الزنى بصورةٍ علنية، وتفتحُ بيوتٌ للدعارة ونشر الرذيلة، ودينُ الدولة الرسميُّ هو الإسلام، الذي يحرّمُ تحريماً قاطعاً هذه الجريمة المنكرة؟!.

على أنّ بيوتَ الدعارة التي تمنحها الدولةُ رخصةً لممارسة الرذيلة هي

---

(١) انظر: مجلة الفصول، العدد التاسع، (مارس سنة ١٩٣٢م)، مقال للدكتور فخري، عنوانه: البغاء الرسمي، وهل الأفضل بقاء نظامه أو إلغاؤه؟.

مباءةٌ لتوزيع المخدّرات والمكيفات السامة ، وترويجِ الاتجار بالرقيق الأبيض من الفتيات القاصرات ، كما أنَّها مكامِنُ اللصوص والمجرمين ، يختبئون فيها بعد ارتكابهم جرائمَ السرقات والاختلاسات ، وخيانة الأمانات ، حيث يبدّدون ما سرقوه من الأموال في هذه الأماكن الموبوءة باستباحة كرامات الناس ، وأعراضهم ، ونشر الأمراض القاتلة بينهم».

وتناول الشيخ بعد ذلك الإجابة عن تلك الأسئلة ، وقد وردت في غضون بحثه المستفيض ، فقال في إجابة **السؤال الأول**: «إنّ الواجبَ شرعاً وطبعاً وعقلاً هو إلغاءُ البغاء الرسمي فوراً ، ودفعة واحدة ، ولا يجوزُ بقاؤه بحالٍ من الأحوال ، للأسباب التي أوضحناها في المقدّمة ، وهي المضارُّ الصحية والأخلاقية والدينية والمالية والاجتماعية التي بسطناها بإسهابٍ وتفصيل».

أما **السؤال الثاني** فتتلخّص إجابته في أنَّ «مَنْ كان لها من البغايا أهلٌ فإنّهم ينفقون عليها بعد إقناعهم بأنَّها تابت ، ومن تابَ تابَ الله عليه ، فإن أبَوْا ، فعلى الدولةِ مساعدتهنَّ على الحياة الشريفة ، بالإنفاق عليهن ، أو بالعمل في المهن الشريفة التي تحسنُها كلٌّ منهنَّ.

أمّا من كانت غنية ، فتؤمر بالكفِّ عن البغاء ، وتعيشُ عيشةَ الحرائر البعيداتِ عن هذه المهنة الدنيئة الحقيرة».

وجاءت إجابة **السؤال الثالث** في نحو أربع صفحات ، ورد في مستهلها «أنّ البغاء السريَّ قديمٌ ، ولا يمكن محوُه ، وإنَّما يمكن تقليلُه ، وتضييقُ دائرته.. وذلك بالعقوبة الشرعية ، وتشديدُ الرقابة في الطرقات على الذين يتعرّضون للنساء ، ومنع كلِّ وسائل الإثارة الجنسية ، وتدريس الدين في جميع المدارس ، مع العناية في هذا بشرح سورتي النور والأحزاب ، شرحاً يتناسَبُ ويتلاءَمُ مع عقلية التلاميذ والتلميذات.

وتبصير الأمةِ بخطر الزنى ، وأنه منذرٌ بفناء الأمم ، وتربية البنين والبنات تربيةً أخلاقيةً تهذِّبُ النفوس ، وتكبحُ جماحَ الشهواتِ ، وتطبعُ النشءَ بطابع العفّة والمروءة».

وتطرّق الشيخُ بعد هذا إلى **اللواط** ، فذكر «أنّه جريمةٌ منكرةٌ محرمةٌ ، وهو أقبحُ من الزنى ، وله أضرارُه السيئة البالغة ، ومن أهمها أنّه يصرف الرجل عن المرأة ، وقد يبلغُ به الأمر إلى حَدِّ العجز عن مباشرتها ، وبذلك تتعطّلُ أهم وظيفةٍ من وظائف الزواج وهو إيجاد النسل».

وحذر الشيخ من شيوع هذه الجريمة في المجتمع الإسلامي؛ لأنّ في شيوعها إنذاراً بالهلاك والفناء ، ويحل به ما حلَّ بقوم لوط . . .

وفي إجابة **السؤال الرابع** حصر الوسائل التي يمكن بها تلافي أضرار الأمراض السرية فيما يلي :

١ ـ إقناع الشعب بأنَّ الأمراض السرية[١] هي السوسُ الذي ينخُرُ في عظام الأمة ، بل هي مقراضُ الأمم ، ومقبرةُ الشعوب .

٢ ـ تصوير تلك الأمراض تصويراً ينفِّرُ الناسَ منها ، وذلك بواسطة شرحها للجماهير بالسينما والأشرطة والفانوس السحري .

٣ ـ العناية بالشؤون الصحية بواسطة النشرات الدورية وتعميمها في المدن والقرى .

٤ ـ إلقاء المحاضرات الصحية من رجال الفنِّ (الأطباء) ، وموظفي مصلحة الصحة ، ولا بأس في الاستعانة بأئمة المساجد يصوغون التعاليم الصحية ، وأضرار تلك الأمراض السرية في قالبٍ من الخطب الدينية

---

(١) كذا في الأصل ، ولعلها (الأمراض السارية) التي تنتقل بواسطة الجنس كالزهري والإيدز ونحوهما (ن) .

المنبرية ، فيستفيدُ جمهورٌ كبيرٌ ممن يحضرون المساجدَ يوم الجمعة لاستماع الخطب والعظات الدينية.

٥ ـ عزلُ المصابين في مصحّاتٍ خاصة.

وحمل الإجابة عن **السؤال الخامس** عنوان: «الخاتمة وصفوة القول» جاء تحته: «فالواجبُ شرعاً وعقلاً وطبّاً أن يقضَىٰ على البغاء الرسمي دفعةً واحدةً ، وبلا إمهالٍ ، أمّا إلغاؤه تدريجيّاً فهو بمثابة الانتحار البطيء».

وجاء أيضاً: «إنّ كلاً من الزنى واللواط محرّمٌ في جميع الأديان من عهد آدم إلى يومنا هذا ، فالقول بإباحةِ أحدهما كفرٌ صراح ، وخروج على الأديان كلّها ، وخروجٌ عنها جميعاً ، فالقائل بذلك والمستحلّ ما حرّم الله هو رجلٌ لا دينَ ولا ملّةَ له ، فأيُّ إنسان يرضى أن يكون مبيحاً لهذه الفاحشة إلاّ إذا انسلخَ عن الإنسانية فضلاً عن الدين؟!»[(١)].

ويدل هذا البحثُ المستفيض عن وجوب إلغاء الزنى الرسمي فوراً على غَيْرةٍ إسلامية صادقة ، وسعي حثيث لتطبيق أحكام الله ، فهي مناط الخير والفلاح في الدّارين ، وحرص بالغ على إنقاذ الأمة من هذا البلاء ، كما يشهدُ للشيخ في أنّه فيما يدلي به من آراء يُعَوِّل على أهل الذكر والاختصاص، وهذا من أهم خصائص العلماء الذين لا يخوضون فيما لا يعلمون.

لقد جهر الشيخُ برأيه ، وأصرَّ على الإلغاء دون إبطاء ، مذكِّراً بأنّه «لا يجوزُ التسويفُ في هذا الإلغاء؛ لأنّه قد يوحي بأنَّ هذه الجريمة النكراء لا بأسَ في إتيانها ، ومَنْ يقول بهذا فقد كفرَ بالأديان جميعها ، لأنّها كلَّها تحرّمُ الزنى كما تحرِّمُ اللواط».

---

(١) نشر هذا البحث كاملاً في مجلة الإسلام ، السنة الأولى ، (١٢ جمادى الثانية سنة ١٣٥١هـ).

وعلى الرغم من الأدلة الدينية والعلمية التي اشتمل عليها البحثُ ، وأنّها كلها تدعو إلى الإلغاء بلا إمهال ، فإنّ اللجنة التي أرسل إليها لم تتخذ قراراً حاسماً في الموضوع ، وظلَّ البغاء الرسمي يمارَسُ علناً في مصر حتى ألغي في عهد وزارة إبراهيم عبد الهادي ، الذي خلف النقراشي بعد مقتله في رئاسة مجلس الوزراء، كما خلفه في رئاسة الحزب السعدي.

ثالثاً: مشاركاته السياسية:

لم يكن الشيخ المطيعي عالماً ضليعاً في فروع الدراسات الإسلامية بمفهومها المعاصر ، وكذلك الدراسات العربية والتاريخية فحسب ، وإنما كان إلى هذا رجلاً اجتماعيّاً ، ومجاهداً وطنيّاً ، وله بصماته في مجال القضايا السياسية منذُ شبابه ، وحتى الأعوام الأخيرة من عمره ، ولعلَّ تلمذته لجمال الدين الأفغاني ، وما كان يتحدَّثُ به هذا في مجالسه عن واقع الأمة ، ووجوب العمل الجادّ لإخراجها من دياجير التخلُّف والتسلط والقهر ، والتدخل الأجنبي في شؤونها: كان له الأثرُ في اهتماماته السياسية ، ومشاركته في النشاطِ الوطني لحماية الأمة ، ممّن يكيدون لها ، ولا يريدون أن تعيش عزيزةً كريمةً مستقلةً.

وكان أول ما تعرَّضُ له بسبب مواقفه السياسية حين كان قاضياً بمديرية المنيا أنْ وشَىٰ في حقه واشٍ من الكبراء إلى الخديوي توفيق ، واتهمه بأنّه مع الحركة العرابية ، وذكر له واقعة اتهمه بأنه تولّى كبرها ، فحنق عليه الخديوي ، وعزم على إعدامه ، فلجأ الشيخُ إلى أستاذه الشيخ محمد المهدي ، فقام في أمره مقاماً محموداً ، ولم يزل بالخديوي حتى رضي عنه.

ولمّا نهض مصطفى كامل يدعو إلى تحرير وطنه من المحتلّ الغاصب ، وسافر من أجل ذلك إلى بعض الدول الغربية يستحثُّها على

معاونته من أجل استقلال بلاده ، اتصل به الشيخُ المطيعي ، وبارك إنشاءَه للحزب الوطني ، وتعاون معه بالرأي ، وتوثّقت بينهما المودةُ والصداقةُ .

وفي (١٩١٩م) هبَّ الشعب المصري في ثورة اشترك فيها كلُّ المواطنين رجالاً ونساءً للمطالبة بالاستقلال ، ورحيل جنود الاحتلال ، وقد اتّصل الشيخُ بالقائمين بالحركة الوطنية الشعبية على الرغم من أنّه كان موظفاً بالحكومة ، وقد رأسَ الاجتماع العام بالأزهر ، وقد تقرّر فيه توكيلُ الوفدِ الذي كان يرأسُه سعدُ زغلول في المطالبة بحقِّ مصرَ في الاستقلال ، والمفاوضة فيه ، وذهبَ على رأس جماعة من الوطنيين إلى هيئة الوزارة ، وعلى رأسها حسين رشدي ، لمطالبتها بالاستقالة إذا لم تُجَبْ مطالبُ الأمة في أن ينوبَ الوفدُ عنها في المطالبة باستقلالها .

ولم تتوقّفْ مشاركةُ الشيخ في الحركة الوطنية في ذلك الحين عند هذا الحد ، بل تابع الحركة ، وذهبَ إلى ممثلي الهيئات السياسية في القاهرة ، وقدّم إلى الجميع صورةً من القرارات التي اتخذت في اجتماع الأزهر ، وكانت التقاليدُ الدبلوماسيةُ تقضي بأن لا تَـقْبَل تلك الهيئات مثل هذه القرارات من رعايا دولة أخرى مستظلِّين بحمايتها ، ولكنّ مكانته العالية ، وشخصيته الممتازة ، جعلت هذه الهيئات تسمحُ بمقابلته ومجاملته ، بتسلّم القراراتِ منه ، وإن كانوا بينهم وبين أنفسهم يعتبرون المقابلة شخصية[1] .

١ ـ موقفه من لجنة ملنر:

وحين أدركت بريطانية أنّ الحركة الوطنية في مصر ينمو نشاطُها على

---

(١) انظر: مجلة الشبان المسلمين، عدد (صفر سنة ١٣٥٥هـ)، ص ٤٧٤ ـ ٤٧٥ .

نحو ينذِرُ بثورةٍ عارمة ضدها ، عوّلت على إيفاد لجنة من علية رجالها للوقوف على المطالب المصرية ، حتى إذا وقفوا على تلك المطالب عن كثبٍ ، عالجوا الحالةَ بالعلاج الناجع ، وكان على رأس هذه اللجنة اللورد ملنر.

وقد قاطعَ المصريون تلك اللجنة مقاطعةً تامة ، ومن خوطب منهم في شيءٍ يتعلّقُ بمهمتها كان يقول: الكلامُ مع سعد زغلول ، والمفاوضة مع هيئة الوفد . .

وكان للشيخ رأيٌ خاصٌّ ، وهو كما يقول الفرنسيون: لا ونعم . . أي: إنّه يقاطعها ولا يقاطعها.

أما **مقاطعتها** فمعناها أنّه لا يسعى إلى مقابلة أحدٍ من رجالها ، وأنّه **لا يقاطعها** إذا اتصلوا به وسعوا إليه ، وأنّه حينئذٍ لا ينبغي له أن يَجْبُنَ عن إجابتهم إذا سألوه عن مطالب أمته ، وما يدعو إلى طمأنينتها وعودة الأمور إلى مجاريها في نصابها الطبيعي اللائق.

وطبقاً لهذا الموقف زار اللورد ملنر الشيخ بمنزله بالزيتون ، فقد ذهبَ إلى سراي فضيلته وبرفقته آخر في الساعة السادسة بعد ظهر يوم السبت (٢٠ ديسمبر ١٩١٩م) ، ولم ينصرفا إلا عند منتصف الساعة التاسعة مساءً تقريباً ، فكانت مدةُ هذه المقابلة أطولَ مدةٍ قضاها اللورد في مقابلة أحد كبار المصريين.

بدأ اللورد حديثه بالثناءِ على الشيخ لصراحته في الرأي ، وأنّه لهذا يأمل أن يقف منه بخصوص موقف المصريين الذين ارتقوا كثيراً ، وبلغوا شأواً أبعد مدًى ممّا كانوا عليه سابقاً ، إذ تقدّمت الصناعةُ ، وراجت التجارةُ ، وازدادت الثروةُ.

وشكر الشيخ اللورد على حُسْن ظنّه به ، وذكر أنّه يعتقد أيضاً في

صراحة اللورد ، تلك الصراحة التي تدفع إلى القول بأنَّ المصريين تقدّموا تقدماً مطرداً في الحالة الفكرية أيضاً ، وهم من أجل ذلك يطلبون تمتُّعَ بلادِهم بالاستقلال التام ، الذي هو أمنيةُ الجميع .

ولمّا أخذ اللورد يفسِّرُ معنى الحماية ، ويشرحُ الفوائد التي تعود على المصريين أولاً ، وعلى الإنكليز ثانياً ، قال له فضيلة الشيخ : «**إنّ المصريين يعرفون وحدَهم ما ينفعهم وما يضرهم ، وهم إذا أجمعوا على المطالبة بالاستقلال التام فما ذلك إلا لاعتقادهم يقيناً أنّه خيرُ وسيلةٍ لرقيهم ، فيجبُ تحقيق طلبهم ، وإذا كانت إنكلترا تريدُ حقيقةً جعل مصر في أمن وسلام من كلِّ اعتداءٍ خارجي فحسب فيمكنُها الاتفاق على ذلك مع الدول الأخرى**» . . وكان من ضمن كلام الشيخ أن قال : «**إنّ تألم المصريين من إعلانِ الحماية كتألُّمِ الإنكليز إذا أعلنت فرنسا عليهم الحماية فعلاً**» .

فقال اللورد : إنّ مصر ليست كإنكلترا التي عاشت طول عمرها مستقلةً .

فقال الشيخ : «**وكذلك مصرُ العريقةُ في المجد**» .

ثم قال اللورد : إنّه يحسن بالمصريين أن يتقابلوا مع الإنكليز في منتصف الطريق .

فقال الشيخ : «**إني موافقٌ على ذلك أيضاً ، ويا حبّذا لو تقدّمت إنكلترا إلى منتصف الطريق بما رسمته هي من الخطط السياسية**» .

وأكّد الشيخُ له بأنَّ المصريين طيبو القلب ، وإرادتهم قوية ، وقد عرفوا معنى الحياة ، وعزموا عزماً أكيداً على الفوز بها اليوم أو غداً .

وأشار اللورد ملنر في حديثه إلى بلاغ السادة العلماء ، وأبدى ما يدل على اهتمامه العظيم به ، ثم قال : إنّ إنكلترا تَعِدُ مصرَ خيراً .

وما كادت الصحفُ تنشر ما جرى في هذا اللقاء حتى أرسلت جهات

عدةٌ تحيي الشيخَ على موقفه ، ومن هذا ما بعثَ به علماءُ معهد الإسكندرية التلغراف الآتي :

«لا زلتَ لعلماءِ الدين إماماً ، وفي نصرةِ الحقِّ سبَّاقاً ومقداماً» .

وقد نُـقِلَ هذا الحديثُ الذي كان بين الشيخ واللورد ملنر إلى سعد زغلول ، فسرّه ذلك ، وأرسل إلى المفتي خطاباً قال فيه :

«باريس (٢٦ يناير سنة ١٩٢٠م)

حضرة صاحب الفضيلة مفتي الديار المصرية :

أكتبُ إلى فضيلتكم عن ابتهاجٍ عظيمٍ بالأجوبة التي أجبتم بها اللورد ملنر في داركم العامرة ، وقد أيّدتَ الحقَّ بالحجج الناهضة ، ودحضتَ الباطل بالإنارات الواضحة ، وكانت أحسنَ وقعاً وأبلغَ أثراً من المقاطعة ، ولا غَرْوَ فهي **أجوبةُ أكبر مفتٍ في الإسلام ، رضي الله عنكم وأرضاكم** ، وسدّدَ خطانا وخطاكم آمين»[١] . **سعد زغلول** .

وهذه المواقف البطولية للشيخ حقيقةٌ تاريخيةٌ لا مراء فيها ؛ لأنّ الذي تحدّث عنها أستاذُ التاريخ الإسلامي بالجامعة المصرية وبالأزهر الشريف[٢] ، وكان يكتبُ تاريخ الثورة المصرية يوميّاً على صفحات «البلاغ» تحت عنوان «الأيام الحمراء» ، ويصفُ عن يقين لا يتطرّقُ إليه الكذبُ ما شاهده وسمع به .

ولكنّ بعض المعاصرين من الذين لا يحبّون أن يُحْمَدَ لأعلام الإسلام فضلٌ في مقاومة الباطل ، وإظهار الحق ، أوعزوا لمن يكتب في صحفهم

---

(١) انظر : مجلة الشبان المسلمين، عدد (صفر سنة ١٣٥٥هـ)، ص ٤٧٤ ـ ٤٧٨ .

(٢) هو الشيخ عبد الوهاب النجار .

الحمراء[1] أنّ ما يقالُ عن جهاد الشيخ السياسي ملفَّق لا أصل له ، ولم يشر إليه مَنْ كتبوا تاريخ الثورة .

والواقعُ أنّ من كتبَ عن هذا الجهادِ لا يعرفُ التلفيق؛ لأنّه يعتمد على أحداثٍ شهيرة ، ووقائع مدوّنة ، والذين يقولون بأن هذا الجهاد ملفَّق هم الذين يلفّقون ما اخترعوه من بطولات زائفة ، وأساطير موهومة ، فظنوا أنَّ من يكتب التاريخ على وجهه الصحيح يخترع كما يخترعون ، ويلفّق كما يلفّقون .

وإذا كان بعضُ من كتبوا تاريخ الثورة المصرية قد تجاهلوا هذه المواقف الرائعة ، فلأنّهم اهتموا بمواقف الزعماء من رجال الأحزاب التي ينتمون إليها ، أمّا الحقُّ لوجه الحق ، فلا يسطّره غير الأفاضل الأماثل ممّن يعلمون أنَّ كتابة التاريخ شهادةٌ أمام الله ، يحاسَبُ عليها الكاتبُ يوم يقومُ الناس لرب العالمين ، ومن هؤلاء فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ **عبد الوهاب النجار**[2] .

---

(١) أي : الصحف اليسارية (ن) .

(٢) **عبد الوهاب بن سيد النجار** : باحث يُسلك في عداد المؤرخين ، من فقهاء مصر ، ولد سنة (١٢٧٨هـ = ١٨٦٢م) ، وتخرّج في مدرسة دار العلوم سنة (١٣١٥هـ) ، واشتغل بالمحاماة الشرعية ، ثم عُيّن مدرساً للأدب والشريعة في كلية الخرطوم ، فأستاذاً للتاريخ الإسلامي في الجامعة المصرية القديمة ، فأستاذاً للشريعة في دار العلوم ، واشترك في أكثر الجمعيات الإسلامية ، وفي مقدّمتها **جمعية الشبان المسلمين** ، له عِدّةُ مؤلفات منها : (تاريخ الإسلام) في ستة أجزاء ، و(قصص الأنبياء) ، و(الخلفاء الراشدون) ، و(الأيام الحمراء) ، وهو مفصّلُ أخبار الثورة المصرية سنة ١٩١٩ م على طريقة يوميات الجبرتي ، توفي سنة (١٣٦٠هـ = ١٩٤١م) . انظر : الأعلام ، للزركلي؛ والنهضة الإسلامية في سير أعلامها : ٣/ ٣٤١ .

٢ ـ دعوته لحقن الدماء بين عاهلي جزيرة العرب:

لم تكن مشاركاتُ الشيخ السياسية خاصّةً بوطنه مصر ، وإنّما شملت أقطاراً إسلامية أخرى؛ لأنّ «**مَنْ لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم**» ، فضلاً عن أنَّ الرجل كان علماً على مستوى العالم الإسلامي بعلمه ومواقفه الشجاعة ، التي تخدمُ الأمة ، وتدفع عنها أوزار التفرق والاحتلال ، والضعف والتخلف.

ومن هذه المواقف دراسةٌ كَتَبَها في صورة نصيحة عامة ـ فالدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ـ لعاهل نجد والحجاز ، وهو الملك عبد العزيز آل سعود (ت: ١٣٧٣هـ = ١٩٥٣م) وعاهل اليمن الإمام يحيى بن محمد بن يحيى حميد الدين (ت: ١٣٦٧هـ = ١٩٤٨م) بسبب الحرب التي نشبت بين بلديهما ، واستمرّت نحو خمس سنوات (١٩٢٩ ـ ١٩٣٤م) وكان الخلافُ الذي أدّى إلى هذه الحرب مرده إلى السيطرة على منطقة عسير ، التي كان يحكمُها الأدارسة ، فاليمنُ تريدُ ضمَّها إليها ، ويرفض الملك عبد العزيز ما تريدُه اليمن ، وانتهت هذه الحرب باتفاقية الطائف سنة (١٩٣٤م) ، وبمقتضى هذه الاتفاقية رُسِمت الحدودُ بين اليمن ومنطقة عسير التي أصبحت جزءاً من المملكة العربية السعودية[١].

لقد سُفكت في هذه الحرب دماءُ المسلمين ، وقد آلم الشيخ المطيعي ما جرى بين عاهلي الجزيرة من شقاقٍ وإراقة للدماء ، فكانت هذه الدراسةُ[٢] التي جمعت بين النصيحة والبحث العلمي ، وقد عرض فيها

---

(١) أخبرني بتاريخ هذه الحرب واتفاقية الصلح الأستاذ الدكتور رأفت الشيخ أستاذ التاريخ الحديث بجامعة الزقازيق.

(٢) نشرت في: مجلة الإسلام، العدد الثاني من السنة الثالثة، في أربع صفحات.

أولاً **لرسالة الجهاد في الإسلام** ، وأنّه ليس سفكاً للدماء تراق ظلماً وعدواناً ، ولا طلباً للدنيا ، ولا رغبةً في ملك ، ولا توسعاً في استعمار ، ولا حبّاً في إذلال العباد ، ولا إكراهاً في دين ، ولا قهراً للنفوس؛ ولا جمعاً للأموال.

وإنّما الجهاد في الإسلام تشريعٌ سامٍ ، يقصد به إعلاءُ كلمة الله تعالى ، ونصرةُ دينه ، وحماية الدعوة ، وتأمين كلمة التوحيد ، حتى تشقَّ طريقها إلى القلوب في رغبةٍ صادقةٍ واقتناع كامل. . .

ويخلصُ الشيخ مِنْ هذا ـ بعدَ ذكر بعض الآيات القرآنية ، التي لا تأذن بالحرب إلاّ عند الاعتداء على المسلمين ، والتي تدعو إلى إعداد القوة ، والتي تأمرُ ببرِّ المخالف في الدين متى سالمنا ، ولم يؤلِّبْ علينا عدوّاً ـ إلى تساؤل عمّا جرى فيقول:

«إذن فعلامَ هذه الحربُ بين العاهلين الكبيرين ، وكلاهما إمامٌ مسلمٌ ، وقدوةٌ في الإسلام ، وما بالُ دماءِ المسلمين تراقُ بأيديهم ، وهي عزيزةٌ علينا ، وعظيمةٌ عند الله؟! أهي جهادٌ في سبيل الله؟! أهي ضرورةٌ لردِّ عدوان الأعداء؟! أفيها مصلحةٌ لأحد من المسلمين؟! آلله أذن بها؟!..

كلا ، إنّما هي فتنةٌ يبوء بإثمها مَنْ أيقظها من نومها ، وأرسلها ناراً يَصْلَىٰ بها المسلمون دون خلق الله!».

ثم بيّن حكمَ الله في القتال بين الفريقين المسلمين ، مذكراً بأنَّ «منْ حمل السلاح علينا فليس منا ، وأنّ القتلَ العمدَ جريمةٌ لها عقابُها العظيم ، وأنَّ الرسول ﷺ في حجّة الوداع حرّمَ الدماء والأموال والأعراض ، فما يجرى بين العاهلين مخالِفٌ لما شرع الله ، وعليهما أن يتحاكما إلى القرآن والسنة ، وأن يوقفا رحى القتالِ بينهما ، ويحقنا الدماءَ التي لا تباح إراقتها إلا في سبيل الله».

وذكر بعد هذا واجبَ المسلمين حيال الفريقين المتنازعين ، وهو

التدخل للإصلاح ، والنزولُ على حكم الله ، والأخذُ بمبدأ التحكيم في الإسلام ، إبقاءً على وحدة العرب ، وإشفاقاً على عرى الإسلام أن تنفصم ، وعقدةِ الجامعة الإسلامية أن تنفرط .

وكان ختام هذه النصيحة التأكيد على ما يجب على المسلمين في كلِّ زمان ومكان ، وهو **الاتحادُ** ، وأن يكون شعارُهم دائماً ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

فالاتحادُ سببُ السعادة ، وهو أفضلُ سلاحٍ تشهره الأممُ الضعيفة في وجوه الأقوياء ، وقد أمرنا اللهُ بالاعتصام بحبله ، وعدم التفرّق أو التنازع ، حتى لا تذهبَ ريحُ الأمة ، ويعدو عليها غيرُها فيذلَّها ، وينهب ثرواتها .

وأخيراً يقول: «﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] ، ولقد أبرأتُ ذمتي ، ونصحتُ لكم ، وأنا على يقينٍ بأنكم ستنزلون على حكم الله ، وقد ذكرتُكم به ، وفي مقدوركم أن توقفوا القتال ، وتحسموا مادّةَ النزاع ، ولا تشفع تلك الأعذار المهلهلة ، فإنّها لن تغني عنكم من الله شيئاً ، ورجاؤنا في الله أن يلهمكم الصواب والحكمة والرشاد ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨]» .

وعلّق رئيس تحرير «مجلة الإسلام» على هذا البيان الموجه إلى عاهلي جزيرة العرب فقال: «ذلك البيانُ الشاملُ المؤثّر الذي جمع من النصح والإرشاد للمسلمين عامة ، وللنجديين واليمنيين خاصةً ما لم يجمعه كتابٌ ، ولم يتضمنه بيانٌ ، والذي تأيدت كلماته الجامعة ، ونصائحه الرشيدة بالحجج الناصعة والبراهين القاطعة من آي الذكر الحكيم ، والأحاديث الشريفة ، والسنن الصحيحة ، والفكرة الصائبة ، ممّا لم يدعْ بعدَه قولاً لقائل . .

هذا البيان كان له من حسن الوقع في النفوس وقوة التأثير في القلوب ما حمل جماعةً كبيرةً من قراء المجلة ، أن يحملوا إلينا بالبريد والبرق رسائلَ الشكر والتهنئة والتقدير والإعجاب بهذا البيان الناصع الشافي المعبّر عمّا يشعر به كلُّ مسلم من الحسرة والألم لما حلَّ بجماعات المسلمين من فرقةٍ وشتاتٍ وعداواتٍ ، ومنازعاتٍ وتفكُّكٍ وانحلالٍ».

وهذه الكلماتُ من رئيس التحرير ليست للمجاملةِ ، ولكنّها تعبيرٌ صادقٌ عن أثر ما وجهه الشيخ إلى عاهلي جزيرة العرب في نفوس المسلمين.

إنّها **رسالة أخوة** ، تؤكِّدُ أنَّ مَنْ لم يهتمَّ بأمر المسلمين فليس منهم ، وأنَّ هذا الاهتمامَ ليس مقصوراً على شعبٍ دون آخر ، لأن الولايةَ بين المؤمنين والمؤمنات تفرِضُ على كلِّ مسلمٍ أن يكون لأخيه كاليدين تغسِلُ إحداهما الأخرى ، ولهذا كان الشيخ بتلك المشاركاتِ السياسية يصدُرُ عن عاطفةٍ دينيةٍ ، ومسؤوليةٍ إسلامية ، والأمة تظلُّ بخيرٍ ما دامت هذه المسؤولية وتلك العاطفةُ حيّةً ناميةً في المشاعر والضمائر والأقوال والأفعال ، وبغير ذلك تفقدُ الأمةُ أهمَّ عوامل وحدتها وقوتها وخيريتها وشهادتها على غيرها من الأمم..

رابعاً: التواضع والكرم وحب الدُّعابة:

إنّ مكانة الشيخ وما حظي به من منزلةٍ بين الشعوب الإسلامية ، وكثرة ما كان يوجّه إليه من أسئلةٍ ، وما ألف من كتبٍ ، وألقى من محاضراتٍ ، لم يكن ذريعةً للاستعلاء أو التيه على غيره من الأقران والعلماء ، وذلك لإيمانه بأنَّ ما تمتّع به من طاقاتٍ علمية نعمةٌ جزيلةٌ أسبغها الله عليه ، من حق هذه النعمة شكرُها ، وإذاعتها بين الناس ، لتظلَّ نوراً يبدِّدُ ظلمات الجهل والتخلف ، ويهدي الجميعَ سواء السبيل.

إنَّ البخل بالعلم لؤمٌ وظلمٌ ، وكتمانه شرٌّ وإثمٌ ، ولو استنَّ الناس

بذلك ما انتقل علمٌ من جيلٍ إلى جيلٍ ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .

وروي عن رسول الله ﷺ أنّه قال : «**مَنْ سُئِل عن علمٍ فكتَمهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بلجامٍ من نارٍ يومَ القيامةِ**»[١] .

وجاء عن الإمام علي كرم الله وجهه : «ما أخذَ اللهُ العهدَ على أهلِ الجهلِ أن يتعلّموا ، حتى أخذَ العهدَ على أهل العلم أن يُعلِّموا»[٢] .

والشيخ المطيعي كان مثالاً حيّاً للعالِم الذي لا يبخلُ بما أنعم الله عليه من علمٍ ، لقد بذل في سخاءٍ ، ومن ثَـمَّ كان يتلقّى الرسائل من شتى البلاد الإسلامية تستفتيه فيما يواجهون من قضايا تتعلّق بأمور دينهم ، وكان الرجلُ لا يتوانى في الردِّ على كلِّ رسالةٍ ، بل استعان ببعض تلاميذه لمعاونته في ذلك مقابل ما كان يدفعه لهم من ماله الخاص .

إنّ هذا السلوك العلميَّ يعدُّ امتداداً لما سار عليه السلف الصالح من بذلِ العلمِ حسبةً وتقرباً إلى الله ، كما يعدُّ تواضعاً وكرماً وإيماناً صادقاً بالمسؤولية التي يتحمّلها العلماءُ في تبصير الأمة بأحكام دينها ، حتى يكونَ الناسُ على بينة وبصيرة وهداية واستقامة .

ولم يكن كرمُ الشيخ محصوراً في بذل العلم والإنفاق في سبيل تبليغه إلى من يطلبه ، وإنّما كان يوزِّعُ ما يأخذه من نظارةِ بعضِ الأوقاف على الفقراء من أهل العلم وغيرهم في المواسم والأعياد . .

ويقول عنه بعض تلاميذه : «وأمّا عن صلات البر والإحسان التي كان يصل بها في السرِّ بعضَ المعوزين والبائسين ، فحدِّث عن الحنان الأبوي

(١) رواه الترمذي ، رقم (٢٨٤٠) .
(٢) أدب الدنيا والدين ، للماوردي ، ص ٦٣ ، القاهرة .

والكرم الحاتمي ولا حرج ، وكثيرٌ ممن لم ينتفع بماله ، انتفع بجاهه»[1].

وأطبقت كلمةُ الذين ترجموا له ، أو تحدّثوا عنه ، أنّه كان فيه زكانةٌ شاهدةٌ ، ودعابةٌ لطيفةٌ[2] ، فهو على حد تعبير بعضهم يحبُّ الدُّعابة الحلوة ، والنكتة الظريفة المستملحة[3] ، وهذا يعني أنّ الشيخ لم يكن على علمه الغزير متزمّتاً منغلقاً جَهْمَ الوجه ، وإنّما كان رجلاً يهش للترويح المهذّب ، والمزاح الذي لا يخرجُ عن الحق ، ولا يعرف الابتذال ، أو ما لا يليقُ بكرامة الإنسان . .

ويتضح من الحديث المجمل عن تلك الملامح العامة لشخصية الشيخ المطيعي أنّ هذه الشخصية تميّزت بالورع ، والبعد عن الشبهات ، ومعايشة واقع الأمة بمشكلاته الفكرية والاجتماعية والسياسية ، والإسهام في معالجة هذه المشكلات من منظور إسلامي ، وكانت إلى هذا تتمتع بروح الدُّعابة والكرم.

إنّها شخصيةٌ مجاهدةٌ ، أنفقت عمرها كلَّه في طلب العلم وتدريسه ، والفصل في المنازعات القضائية ، والإفتاء والتأليف ، وإلقاء المحاضرات ، والضرب على أيدي الملحدين ، والذين في قلوبهم مرض من المبشرين والمستشرقين ، فضلاً عن المشاركة في الجهاد الوطني ، فهو أشبه بالبحر؛ من أي النواحي أتيته استقيت منه ، أو كما قال الشاعر:

كالبَحْرِ يَقْذِفُ للقريبِ لآلئاً جُوداً ، ويبعثُ للبعيدِ سحائبا
كالبَدْرِ من حيث التفتَّ وجدتَهُ يهدي إلى عينيكَ نوراً ثاقبا

ثم هو البحرُ في جلاله وهديره ، لا ينقص منه شيءٌ ، ولم يتح لعالم

---

(١) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ) ، ص ٣٩.
(٢) انظر: مجلة الرسالة ، السنة الثالثة ، ص ١٧٥٧ .
(٣) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (١٨ شعبان سنة ١٣٥٤هـ) ، ص ١٢ .

أزهري قديماً وحديثاً ما أتيح للشيخ من خدمة العلم والدين ، والتوفر على البحث والتنقيب طيلة حياته ، فلا غَرْوَ أن أدّت هذه الشخصية رسالتها في الحياة على أحسن وجه وأكرم غاية[1] .

* * *

(١) انظر : مجلة الإسلام ، عدد (١٨ شعبان سنة ١٣٥٤هـ) .

المبحث الثالث

ثقافته ومنزلته بين علماء عصره

تطلق الثقافة على كلٍّ ما فيه استنارةٌ للذهن ، وتهذيبٌ للذوق ، وتنميةٌ لملكة النقد والحكم لدى الفرد أو في المجتمع ، وتشتمل على المعارف والمعتقدات والفنّ والأخلاق ، وجميع القدرات التي يسهم بها الفرد في مجتمعه .

ولها طرقٌ ونماذجُ عملية وفكرية وروحية ، ولكلٍّ جيل ثقافته التي استمدّها من الماضي ، وأضاف إليها ما أضاف في الحاضر ، وهي عنوانُ المجتمعات البشرية .

ويفرَّق بينها وبين الحضارة على أساس أنَّ الأولى ذات طابع فردي ، وتنصبُّ بخاصة على الجوانب الروحية ، في حين أنَّ الحضارة ذات طابع اجتماعي ومادي(١) .

وطوعاً لهذا المفهوم الشامل للثقافة فإنَّ الشيخ المطيعي اتّسمت ثقافته بالجمع بين الماضي والحاضر ، على هدًى وبصيرة ، كما اتّسمت بالعمق والتنوع والمتابعة لكلّ جديد من الأفكار والآراء والمشكلات ، مع الإسهام في دراستها ونقدها .

وقد غلبت عليه في أيام شبابه الثقافةُ الفقهية التقليدية ، التي تعوِّل كثيراً على النصوص التراثية ، مع جهد علمي محدود في الترجيح بين الآراء ،

---

(١) المعجم الفلسفي ، ص ٥٨ ، إصدار مجمع اللغة العربية بالقاهرة .

وتجلّى ذلك في مؤلفاته وفتاويه في تلك المرحلة من حياته.

ثم أخذ بعد ذلك بنصيبٍ وافر من علوم الأدب والثقافة العامة، فعرفت كتاباته الأسلوب الأدبي، وتجاوزت ثقافتُه نطاق التخصص العلمي الدقيق إلى مجالات الدراسات الفكرية والاجتماعية والسياسية والتاريخية والأدبية، ومردُّ ذلك إلى أنَّ الشيخ كان في كلِّ أطوار حياته لا يملُّ الاشتغال بالقراءة، ومدارسة العلم، ومواصلة البحث، ومن ثَـمَّ كان المثلَ الأعلى للاطلاع الواسع، والعزيمة الماضية، والهمة العالية.

يقول عنه أحد تلاميذه: «ومن عجيب صبره، وقوة جلده، أنّه كان يمكثُ أمامي على مكتبه يطالِعُ في كتابِ التفسير للآلوسي ستَّ ساعاتٍ متوالياتٍ دون مللٍ أو سآمةٍ، وكثيراً ما كان ينسى ميعادَ الغداء، ولولا أني أنبِّهُ فضيلته إلى أنَّ وقت الظهر كاد يخرج ما كان يفارِقُ الكتاب الذي بيده يطالعُ ويدوِّن على هامش أي كتابٍ ما يعنّ له من آراء وملاحظات تعرِفُ منها لو قُدّرَ لك الاطلاعُ عليها أنّه نابغةٌ مُحقق، ذو ثقافة كاملة، وتكوين تام، مع اعتدال وشجاعة نادرتين»[1].

ويقول تلميذ آخر: «وكان لا يملُّ الاشتغال بالعلم على كبر سنه، تلك الظاهرةُ العجيبةُ التي كانت تدهشني حينما أحسُّ بالتعب يصرعني، وأنا أقرأ له المصادر، وأرتبها، وألخصها، وهو صامدٌ كأنه في روضة من رياض الجنة، حتى إذا ما ألحَّ عليَّ التعبُ قلت له: حسبنا مصادر، ألم يكفك عشرة كتب في الاطلاع على موضوع واحدٍ؟ فيتأوّهُ ويقول: **«لقد علمتني الكسل، فقد كنتُ قبلاً أراجِعُ في الفتوى الواحدة عشرين كتاباً على الأقل»**.. ثم يقول: **«يا ويح الشباب في هذا الزمن»** فإذا قمنا إلى الصلاةِ كان أسرعنا إلى أدائها، حتى إذا انتهينا منها كان أسبقَنا إلى المكتبة

(١) مجلة الإسلام، عدد (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ).

يطلبُ مواصلة البحث ، فإذا فاجأنا زائرٌ أو ذو حاجةٍ سررتُ أنا وزميلي الذي كان يعمل معي ، ريثما يقضي الزائر حاجته لنستريحَ نوعاً ما ، فإذا قضىٰ الزائر وطرَه ـ حاسبنا الشيخ على الزمن ، واستأنفَ البحث ، وطلب قراءة الدرس الذي كان يواظِبُ عليه ، ويعدّه فرضاً لا مناص منه»[١] .

والشيخ مع إقباله على العلم والتعلّم والاطلاع الواسع كان مثلاً عالياً في الذكاء والعبقرية ، وتوقد القريحة ، ومن ثَمَّ كان واسعَ الآفاق ، رحبَ المدارك ، يتناول كلَّ علمٍ تناولَ المتخصص الدارس ، فيبزُّ المتخصصين ، ويفوقُ الدارسين .

أولاً: التنوع الثقافي للشيخ المطيعي:

إنّ مَنْ كان مثل الشيخ في عكوفه على القراءةِ والتبحّر في العلم ، والتمتّع بالموهبة العقلية والذكاء والعبقرية ، وما كتبَ من مؤلفات ، وألقى من محاضرات ، وسطّر من فتاوى ودراساتٍ ، وعاش مشكلات الأمة ، يعالجها بالحكمة والموعظة الحسنة ، يكون بلا مِراءٍ متعدِّدَ المجالات الثقافية والفكرية ، وتكون حياته كلُّها سلسلةً من الجهاد في شتّى المجالات العلمية والاجتماعية والسياسية .

لقد ألّف الشيخُ في كلِّ العلوم الإسلامية بمفهومها المعاصر[٢] ، ألّف

---

(١) انظر : مجلة الإسلام ، المصدر السابق نفسه .

(٢) **يطلَقُ مصطلح «العلوم الإسلامية» في العرف المعاصر على الدراسات التي تتّصل بالإسلام عقيدةً وشريعةً اتصالاً مباشراً، كالتفسير، والحديث، والتوحيد، والفقه، هذا الإطلاق ـ وإن أخذَ طابع المصطلح، ولا مشاحّة فيه ـ لا يعني إسلامياً أنَّ ما سوى تلك الدراساتِ كالأدبِ والطبِّ والفَلَكِ والزراعة وغيرها من العلوم النافعة للإنسان ليست إسلاميةً ، وذلك أنَّ =**

في علوم القرآن ، والسنة ، والسيرة النبوية ، وعلم التوحيد ، والأصول ، والفقه ، والتاريخ ، وكان إلى هذا يلمُّ بالعلوم الفلسفية والعقلية والأدبية، بل إنَّ قوته في هذه العلوم لا تقلُّ عن قوته في العلوم الشرعية[1] .

ولقد أفاض المتحدّثون عنه بعد وفاته ، فأشادوا بمكانتِهِ العلمية ، وتشعُّب اهتماماته الثقافية ، فيرى بعضهم أنّه كان **أعلمَ جيله بدقائق الفقه الحنفي ، وأبسطَهم لساناً في وجوه الخلاف بين أصحاب الشافعي وأصحاب أبي حنيفة**[2] .

كما يذهب آخرون إلى أنّه عُرِفَ **بالزعامة في علم الأصول** ، فكان يَرجعُ إليه جِلّةُ العلماء فيما يشكل عليهم من مسائله ، فيصادفون لديه لكلِّ مشكلةٍ حلاًّ ، كأنها مرَّت به من قبلُ فعالجها ، وانتهى إلى ما يحسنُ السكوتُ عليه من أمرِها[3] .

= مفهومَ العلم في الإسلام واسعُ الدائرة ، ويشملُ كلَّ علم يحمي الإنسانَ من أمراض النفس والعقل والجسم ، ويتيحُ له أن يَعْمُرَ الأرضَ كما أرادَ الله ، فذلك الإطلاقُ يصبح إذن من باب العام الذي أُريدَ به الخاصّ.
ومع ذلك تجدرُ الإشارة إلى أنَّ عدوى تغلغل المفاهيم غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي ـ لأسباب مختلفة ـ قد رسَّخ في أذهان عامّةِ المثقفين المسلمين أنّ من العلوم ما هو ديني ، ومنها ما ليس كذلك ، ولذا وجبَ التأكيدُ على هذه الحقيقة ، وهي أنَّ مصطلح «العلوم الإسلامية» هو من قبيل العام الذي خصصه العرفُ ، وأنَّ كلمة «الدراسات الإسلامية» يجوزُ أن تطلق على كلِّ دراسةٍ تقدِّمُ خيراً للبشرية. وانظر: منهج البحث في العلوم الإسلامية ، للمؤلف ، ص ١٢ ، هامش ، ط ٢ .

(١) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ).

(٢) انظر: مجلة الرسالة ، السنة الثالثة ، ص ١٧٥٧ .

(٣) انظر: مجلة نور الإسلام ، المجلد الرابع ، ص ٥٧ .

ولم تكن عبقريته مقصورةً على نبوغه في علمي الفقه والأصول ، وإنّما كان في كلٍّ ما كتبه العالمَ المتبحرَ المتمكنَ من مادته ، ويتجلّى ذلك في كتبه: «**تنبيه العقول الإنسانية لما في آيات القرآن من العلوم الكونية والعمرانية**» ، و«**حقيقة الإسلام وأصول الحكم**» ، و«**توفيق الرحمن للتوفيق بين ما قاله علماء الهيئة ، وبين ما جاء في الأحاديث الصحيحة وآيات القرآن**» .

إن التنوع الثقافي للشيخ المطيعي ، عبّر عن ثقافةٍ امتدَّت فروعُها ، وتشابكت أغصانُها ، وتعدّدت ثمراتها .

● فالكتابُ الأول «**تنبيه العقول الإنسانية لما في آيات القرآن من العلوم الكونية والعمرانية**» وإن كانت الغايةُ منه تفنيدَ مزاعم المستشرق الفرنسي «رينان» حول القرآن والإسلام ، فإنّ الشيخَ أفرد ثلاثةَ أرباعِ هذا الكتاب لأبحاثٍ عن القرآن الكريم ، من حيث ما وردَ فيه عن بَدْءِ تكوين الإنسان والعالَم كلِّه ، وخلق الدواب والأرض والسمواتِ وما بينهما ، والدليلُ على دوران الأرضِ من القرآن ، ودلالة القرآن على تعدّد الشموس والأقمار ، ثم علوم الفلسفة ، وحصرها في أربعة أنواع: رياضية ، ومنطقية ، وطبيعية ، وإلـٰهية ، ثم تحدّث عن أقسام كلٍّ نوع .

وانتقل من الكلام عن الفلسفة إلى الحديث عن دِلالةِ القرآن على مادّة الفحم الحجري ، وسائر ما يتبعه من المواد الملتهبة ، وخلص من هذا كلِّه إلى تفنيد مزاعم «رينان» التي تَعْزُو تخلُّفَ المسلمين إلى تمسُّكهم بدينهم ، وهذا رأيُ من لا درايةَ لديه بتاريخ الأمة الإسلامية وفقه دستورها الخالد ، فما صدر عن «رينان» يعبِّرُ عن جهل وتعصُّب ، لا عن فهم ومعرفة صحيحة ، ومن جهل شيئاً عاداه ، ولهذا لا يصحُّ أن يطلق على «رينان» وأمثاله من الملحدين والمتعصبين كلمة فيلسوف؛ لأنّهم يدّعون الفلسفة والعلم ، وهم بعيدون عن ذلك كله .

والشيخ في أبواب هذا الكتاب كلِّه مفسِّرٌ ومحدِّثٌ ، ومتكلِّمٌ ، وفقيهٌ ، وأصوليٌّ ، ودارسٌ لعلم النفس ، وبخاصة علم نفس الطفولة ، كما أنّه مُلِمٌّ بفروع علم الطب ، وعلى معرفة بالفَلِك ، والجيولوجية ، والفلسفة ، والمنطق ، والتاريخ ، والأدب ، فقد كان يستشهِدُ أحياناً ببعض الأبيات الشعرية كقوله في مستهلّ الباب الذي عقده للردّ على «رينان» :

والبـدرُ مُسْتَصْغَـرٌ فـي عَيْـنِ نـاظِـرِهِ ... والذَّنْبُ للعَيْنِ لا للبَدْرِ في الصِّغرِ

● أمّا كتاب «**حقيقة الإسلام وأصول الحكم**» فهو ردٌّ على كتاب : «الإسلام وأصول الحكم» المنسوب للشيخ علي عبد الرازق[1] ، فقد تجاوز هذا الشيخُ في كتابه بحوث الفقه الخالص إلى بحوث التاريخ والسياسة والاجتماع ، وقد تتبّع الشيخ المطيعي هذه البحوث بالنقد والتحليل والمراجعة ، في استفاضة كشفت عن ثقافةٍ متنوعةِ الفنون ، ولم يكن تضلّعه الركينُ في علمي الفقه والأصول واضحاً ملموساً مع ما اضطرد به الحديثُ إلى مسائل في علم الاجتماع وعلوم السياسة وتقويم البلدان ، مما جعل هذا الردَّ فريداً في مصنفات الفقيه الأصولي الكبير .

ومن أنفس فصول هذا الكتاب ما دحض به الرأيَ القائلَ بأنَّ شريعةَ الإسلام مقصورةٌ على الأمور الدينية ، وهي دعوى باطلة ، يردّدها العلمانيون الآن جهلاً دون علم ، فإنّهم ما قرؤوا القرآن ، وما عرفوا ما به

---

(١) ولد الأستاذ علي عبد الرازق سنة (١٣٠٥هـ = ١٨٨٨م) ودرس في الأزهر ، وحصل منه على شهادة العالمية ، وولي القضاء بالمحاكم الشرعية ، وانتُخِب عضواً بمجلس النواب والشيوخ ، كما عُيّن وزيراً للأوقاف ، وهذا الكتاب أثار عليه ضجة ، وحُكِمَ عليه بسببه بتجريده من شهادة العالمية ، توفي سنة (١٣٨٦هـ = ١٩٦٧م). انظر : الأعلام ، للزركلي .

من آيات السياسة والجهاد ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر؛ امتثالاً لحكم الله .

وإذا كان الكتابُ المنقودُ قد ارتكز على الزعم بأنَّ الشريعة الإسلامية روحيةٌ محضةٌ ، لا علاقة لها بالحكم والسياسة ، فقد عصفَ الشيخ بهذا الزعم في وضوحٍ ساطعٍ لا يقبل المراء[1] .

● وأما كتاب «**توفيق الرحمن للتوفيق بين ما قاله علماء الهيئة وبين ما جاء في الأحاديث الصحيحة وآيات القرآن**» فقد عرض فيه في المقدمة إلى أهمية علم الهيئة ، وقال في تعريفه : «اعلم أنَّ علم الهيئة هو قواعدُ كليةٌ وقوانينُ عامةٌ ، يُبحث فيها عمَّا يتعلّق بالسموات والأرض والنجوم ومداراتها ، التي هي أفلاكها من حيثية مخصوصة»[2] .

وبيّن بعد ذلك أقسامَ هذا العلم ، وذكر أنَّ موضوعه هو الأجرام السماوية والأرض التي هي واحدةٌ منها ، واستطرد إلى الحديث عن تاريخ علم الهيئة قديماً وحديثاً .

ثم درس ما ورد في الكتاب والسنة من آياتٍ وأحاديث تتعلّق بمسائل هذا العلم ، وحاول استقراء كلِّ النصوص الشرعية ، موضحاً أنّه لا تعارض بينها وبين ما يذهب إليه علماءُ علم الهيئة .

وقد عوّل في دراسته على آراء بعض المفسرين والفلاسفة ، وهو بهذا يردُّ على كثير من العلماء الذين اشتبه عليهم ما جاء في علم الهيئة متعلّقاً

---

(١) انظر : مجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٧ ، القاهرة .

(٢) جاء في المعجم الوسيط : **علم الهيئة** : علم الفلك ، وهو علم يبحثُ عن أحوال الأجرام السماوية وعلاقة بعضها ببعض ، وما لها من تأثير في الأرض .

بالسموات وأجرامها ، والأرض وأقسامها ، وظنوا أنّ ذلك يصادِمهُ ما جاء في الآيات القرآنية والسنة النبوية الصحيحة ، وأنَّ هذا التوافقَ من شواهد الإعجاز القرآني ، فلم يكن محمّدٌ ﷺ يعرِفُ شيئاً من قوانين النجوم ومداراتها ، وجيولوجية الأرض وجبالها ، والسحاب وأنواعه ، إلى غير ذلك من المسائل.

وخلص الشيخ من دراسته ـ التي بلغت نحو (٢٦٠) صفحة من القطع كبير ببنط صغير ، بحيث بلغ عدد الأسطر في كل صفحة أكثر من ثلاثين ـ إلى أنَّ العقولَ لا تقفُ إلا على قليل من أسرار خلق السموات والأرض ، وأنَّ في خلق السموات والأرض ، واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب.

إن كتاب «**توفيق الرحمن**» يعطي صورةً عن ثقافة علمية للشيخ ، ربّما لم يكن أحدٌ من معاصريه يهتم بها ، فهو في هذا الكتاب جمع بين البحث في النصّ الشرعي ومدى تطابقه مع ما انتهى إليه علماءُ علم الهيئة.

وهو بهذا لم يحصر نشاطه الثقافي في مجال التخصص العلمي الدقيق ، وهو الفقه والأصول ، وإنّما تجاوزَ هذا إلى قضايا معاصرة في علم الفلك والنجوم ، وهذا ما تجلى أيضاً في كتابه «**تنبيه العقول**» مما يدلُّ على أنَّ الشيخَ كان طُلَّعَة ، ويسعى وراء المعرفة أنّى تيسرت له.

ويلاحَظُ أنّ بين هذه الكتب الثلاثة قواسمٌ مشتركةٌ؛ أهمها ما يلي:

١ ـ أُلّفت هذه الكتبُ في فترةٍ زمنيةٍ واحدةٍ تقريباً ، فقد صدرت قبل وفاة الشيخ بنحو عشر سنوات.

٢ ـ كلُّ كتابٍ من هذه الكتب كانت الغايةُ الأولى من تأليفه الردَّ على بعض الذين لم يفقهوا الإسلام ، أو طعنوا في شريعته ، وتقوّلوا عليه ، وجاء الردُّ على هؤلاء قويّاً ، مدعماً بالبراهين العلمية ، التي لا مراءَ فيها.

٣ ـ عبَّرت هذه الكتبُ عن تنوّعٍ ثقافيٍّ للمؤلف ، ودلّت على أنّه وقد بلغ السبعين من عمره كان يتمتّع بقدرةٍ عظيمة على الكتابة والمجادلةِ بالتي هي أحسن.

٤ ـ إذا كان أسلوبُ الشيخ في التأليف قبل هذه الكتب يغلبُ عليه سردُ النصوص والتعليق عليها والترجيح بينها في عبارة مركزة موجزة ، فإنَّ أسلوبه في تلك الكتب عبّر عن نَفَسٍ طويلٍ في الصياغة ، يجنحُ إلى الإسهاب والإطناب والبسط.

٥ ـ سادت في هذه الكتب عاطفةٌ دينيةٌ تذودُ عن العقيدة الإسلامية ، وتوضِّحُ أهم خصائصها ، وتذكّرُ بأنَّ الاعتصام بها هو مناط صلاح الدنيا والآخرة.

٦ ـ تؤكد هذه الكتب أنّ الإسلام دينُ العلم والحضارة ، وأنّه عقيدة وشريعة ، ودين ودولة ، وأنّه يدعو إلى الاجتهاد ، ويحرّمُ على العلماء الجمود والتقليد ، وأنّه دين الحرية والعدالة والفضيلة ، والأمة فيه مصدر السلطات.

١ ـ ثقافته التاريخية:

إذا كان الشيخ المطيعي في كتبه: «**توفيق الرحمن**» ، و«**تنبيه العقول**» ، و«**حقيقة الإسلام**» قد تطرّق إلى كثيرٍ من المسائل التاريخية ، وإذا كان فيما سبق الكلامُ فيه عن الشيوعية ، والتبشير ، والبغاء ، قد أشار إلى طرفٍ من الحقائق التاريخية ـ فإنّه كان يُسْأَلُ أحياناً لا عن حكم شرعي في نازلةٍ أو مسألةٍ ، وإنّما عن موضوع تاريخي صرفٍ ، وهو في إجابته عن مثل هذه الأسئلة يرجعُ إلى المصادر الأصلية وغيرها ، ويستقرئ كلَّ الآراء ، ثم يوازِنُ بينها بميزان علمي ، ويرجِّحُ ما يراه أصح أو أرجح.

ومن ذلك السؤال التالي الذي وُجِّهُ إليه ؛ وهو: **هل السيدة زينب رضي**

الله عنها مدفونةٌ بالقاهرة في ضريحهـا الموجود ضمن مسجد السيدة زينب؟ وما الدليلُ التاريخيُّ على ذلك بالتفصيل؟ ولفضيلتكم وافرُ الشكر . .

وبعد أن ذكرَ الآراء التاريخية في الموضوع عقّب عليها بقوله: «فأنتَ ترى أنَّ المسألةَ قد أصبحت بين رأيين:

الأول: رأيُ علماء التاريخ، وفي مقدّمتهم الإمامُ الطبري، والإمامُ ابن الأثير، والعلامة الثقةُ ابنُ جُبير، والسخاوي، ورأيُهم أنَّ **السيدة** زينب أخت الحسين وبنت علي كرم الله وجهه **لم تحضر إلى مصرَ قط**، لا في الحياة ولا بعدَ المماتِ، **وعليه فلا مدفن لها في مصر، ولا جامعَ ولا مشهدَ.**

والرأي الثاني: هو **رأي الصوفية**، وعلى رأسهم الخوّاص والشعراني، ويتلخّص رأيهم في أنَّ المدفون بالمسجد الزينبي صاحبة المشهد والمزار المعروف بمصر وفي قناطر السباع إنما هي السيدة زينب بنت علي، وأخت الحسين رضي الله عنهم.

والذي يطمئنُّ إليه القلبُ ويشهدُ له التاريخُ، وينبغي أن يعوَّل عليه، هو أن المدفونة بمصر، والتي لها مشهدٌ يزارُ، وعاينه العلامة ابن جبير من الشريفات العلويات إنّما هي السيدة **زينبُ بنت يحيى بن زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب.**

ثم يقول: **فقد تبيّن أنَّ المسألةَ مسألةٌ تاريخيةٌ، فيعوَّل فيها على ما قاله المؤرّخون المعتمدون كالطبري وابن الأثير وابن جبير ومن وافقهم.**

وأمّا ما قاله الصوفية فهو مبنيٌّ على الكشف ومشاهدة الأرواح، والأرواحُ لا تتقيّدُ بمكان دون مكان، بل هي في عالم البرزخ، يراها أهل الكشف في أي مكان كُشِفَ لهم عنها فيه، فيترك لأهل الكشف ما قالوه، وأمّا ما قاله المؤرخون فهو متعلِّقٌ بالأجسام والجثث، وهي تتقيّدُ

بالمكان ، وعليه ، فجثمان السيدة زينب بنت علي وأخت الحسين وجثتها لا كلامَ ولا شكَّ في أنَّها لم تكن بمصرَ لا في الحياة ، ولا بعدَ الممات[1] .

فالشيخ بعقلية المؤرخ المدقق يعوِّلُ على المصادر الموثوق بها ، والتي تجزمُ بأنَّ السيدة زينب بنت الإمام علي لم تحضرْ قطُّ إلى مصر ، ويرفض الروايات والأخبار التي لا تقوم على أدلةٍ علمية بقدر ما تؤسَّسُ على خواطر نفسية ، وتجليات روحية ، وهذه لا تعدُّ مصدراً تاريخيّاً يعتدُّ به ، وهذا يشهد للشيخ بأنَّ ثقافته التاريخية أصيلةٌ وعميقةٌ تكادُ تضارع ثقافته الفقهية والأصولية.

وقد أثار رأيُ الشيخ في موضوع دفن السيدة زينب بمصر عدداً من الباحثين والكتّاب[2] ، منهم من عارضه ، ومنهم من أيده ، ومن هؤلاء العلامة أحمد زكي باشا ، والشيخ لم يرد على الذين عارضوه ، كما أنّه لم يشكر الذين أيدوه.

٢ ـ ثقافته الأدبية:

كان للشيخ المطيعي ثقافةٌ أدبيةٌ تشهد له بالاطلاع على التراث الأدبي شعره ونثره ، وقد عبَّرت محاضراته العامة التي ألقاها في الجمعيات الإسلامية وفي الجامعة عن هذه الثقافة ، فلم تكن تلك المحاضراتُ تعوِّل على كثرة النصوص ، وإنَّما كانت تراعي مواقف التأثير ونواحي الإمتاع ، وما كان يهتمُّ بالمحسنات البديعية أو الألفاظ الغريبة، أو الحوشية، وإنَّما ينطلق في حديثه على سجيته ، دون تكلُّفٍ ، فتأتي العباراتُ والمفرداتُ صحيحةً فصيحةً في مستوًى راقٍ من البلاغة والفصاحة وحسن البيان[3] .

---

(١) مجلة الإسلام ، السنة الأولى ، عدد (٥ شعبان سنة ١٣٥١هـ).

(٢) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (١٩ شعبان سنة ١٣٥١هـ).

(٣) انظر محاضرة: الراديو من الوجهتين الدينية والفنيّة ، منشورة في مجلة =

جاء في التعريف بالشيخ في مقدمة[1] كتاب: «**تنبيه العقول**»: فكان لا يسمع محاضرةً إلا وينتفض مبيّناً ما فيها من الصواب والخطأ، والاستقامة والاعوجاج، شارحاً ذلك في بيانٍ عذبٍ، وأسلوبٍ علمي، وديباجةٍ أدبيةٍ عاليةٍ.

وكانت فتاوى الشيخ في فترة عمله مفتياً تتسم بسلاسة العبارة، وعدم النقل من النصوص القديمة، وإن كان في بعض الأحيان يشير إلى بعض القواعد في المذهب الحنفي[2].

وكان إلى هذا شاعراً، بيد أنَّ شعره لم يُجْمَعْ في ديوانٍ، ولعلّه لم يكن بالقدر الذي يمكن أن يُجْمَعَ في ديوان، ومنه ما رواه أحدُ تلاميذه، قال: «قلتُ له مرةً: إنني ألاحظ على فضيلة مولاي الشيخ أنّه لا يردُّ زيارة الأمراء والعظماء الذين يزورونه، لعلّ ذلك لكبر السِّن؟.

فقال: لا، بل لأني مِتُّ من أمد بعيد، وهل الميت يكلَّفُ بردِّ زيارة من يزوره؟!.

فقلت له: ولكنك حيُّ الأحياء، لا حيٌّ فقط، فأنشدني من شعره، وكلُّ شعره من السهل الممتنع:

تركتُ النَّاسَ حتّى أصدقائي ... فلا مَلِكاً أزورُ ولا وَزِيْرَا
ولستُ بكارِهٍ أحداً ولكنْ ... رأيتُ زيارتي للنّاسِ زُوْرَا
لأنّي مِتُّ مِنْ أمدٍ بعيدٍ ... وَهَلْ مَيْتٌ يُكلَّفُ أنْ يَزُوْرَا
إذا رُفِعَ التحرُّجُ عن مريضٍ ... فكيفَ إذا الفتى سكنَ القُبُورَا

= الهداية الإسلامية، عدد (جمادى الأولى سنة ١٣٥٢هـ).

(١) تنبيه العقول، ص ٢٢.

(٢) انظر: الفتاوى الإسلامية: ٢/ ٦٥٧.

وسكّـــانُ القبـــورِ وإنْ يُـــزَارُوْا فمـــا زَارُوْا عَظِيْمـــاً أو حَقِيْـــرَا[1]

وأهدى الشيخ صورته لمجلة «الإسلام» ، وذيّلها ببيتين من الشعر؛ هما:

حبسـتُ لكـم ظلّـي بهـذا لأننـي يعـزُّ علـى قلبـي فـراقُ أحبتـي
فإنْ أكُ في الأحيا فجسمِي بحيِّكُم وإنْ أكُ في الموتى ففي الحيِّ صُوْرَتي

وجاءت كلمة «الإسلام» في صورة الأستاذ الإمام كما يلي:

لم نعهدِ الكوكبَ السيّارَ في الأفق مصوَّراً فوقَ قرطاسٍ من الوَرَقِ
أيقنتُ ذلك حقّاً مذْ نظرتُ إلى مثـالِ هـذا الإمـام المُبْـدِعِ اللَّبِـقِ
في ظلِّ صورتِكَ المحبوبِ منظرُها نرى مثالَكَ في خَلْقٍ وفي خُلِقَ

وأضاف صاحبُ المجلة إلى هذه الأبيات قوله: «ونحلِّي هذه الصحيفة من صحف المجلة بصورته الخالدة ، لتخلدَ بخلودِها ، ويَنْبُهَ شأنها بنباهة ذكر صاحبها ، وليكونَ لها الشرفُ بالاعتزاء إلى فضله ، والانتماءِ إلى نبله ، مدَّ الله في أجله ، وأطال عمره ، وأدام النفع به»[2].

لقد كان الشيخ المطيعي طُلّعةً ، ولذلك ما كان يحصر نفسَه في دائرة ثقافية محدودة أو ضيقة ، وإنّما كان يسعى للتزوُّد المعرفي أنَّى يتاحُ له ، وبخاصة ما كان منه وثيقَ الصلة بالدراسات التي تخصَّص فيها ، وهي اللغة العربية وآدابها ، وظهر ذلك واضحاً في كلِّ ما سطره في العقدين الأخيرين من حياته ، فقد ساده الأسلوب الذي يتميّز بالسلاسة والوضوح والدقة اللغوية.

٣ ـ فقيه لا يعرفُ التعصب المذهبيَّ:

إذا كان الشيخُ حنفيَّ المذهب ، وكان يصدّر توقيعه على الفتوى

---

(١) انظر: مجلة الإسلام ، عدد (١٨ شعبان سنة ١٣٥٤هـ).
(٢) مجلة الإسلام ، العدد الثالث من السنة الثالثة.

بإمضاء (محمد بخيت المطيعي الحنفي) فإنّه كان يتّسع في الفتوى فيلمُّ بآراء المذاهب المختلفة ، ويختارُ ما يرتاح إليه ، غير مفرّقٍ بين مذهب ومذهب؛ لأنّه يعرفُ أنَّ الحق رائدُ الجميع[1] .

وهذا الاختيارُ ينسحِبُ عليه مفهومُ الاجتهاد الانتقائي ، وهذا الاجتهادُ يقتضي الانفتاح على كلِّ المذاهب المعتبرة ، دون تعصب لرأي مذهبي خاص ، فالاجتهادُ الإنشائي فريضةٌ شرعيةٌ لمن توافرت فيه شروط الاجتهاد المطلق ، ولكنّ هذا الاجتهاد في العصر الحاضر لا سبيلَ إليه إلا بالاجتهاد الجماعي ، بيد أنّ الاجتهاد الانتقائي قد يتحقّقُ من فردٍ يستطيعُ أن يرجِّحَ بين الآراء ، ويختارَ منها ما يكونُ أكثرَ ملاءمةً للواقع المعاصر ، من حيث معالجة المشكلات ، ووضع الحلول العلمية لها .

وهكذا كان الشيخ المطيعي يرى أنَّ **التراث الفقهي بكلِّ مذاهبه مِلْكٌ للأمة ، وعلى علمائها أن ينتفعوا بهذا التراث دون تعصب** ، **فالتعصب آيةٌ على الانغلاق الفكري والجمود المذهبي** ، وقد برئ منه أئمةُ المذاهب ، وما زعموا **أنَّ آراءهم لا تجوز مخالفتها** ، **ولكنّ عصر الجمود والتقليد هو الذي أضفى على آراءِ المذاهب قداسةً لا يقرُّها نقلٌ ولا عقلٌ** .

وكانت قد هبّت فتنةٌ بين بعض المنتسبين للعلم ، وليسوا من أصلائه ، حول تفضيل صاحب مذهب فقهي على إمامٍ مماثل ، وبادرَ بعضُهم بطبع كتابٍ يسمّى (مغيث الخلق في ترجيح القول الأحق) ينسب إلى إمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨هـ) وفيه سَبٌّ صريح ، وافتيات منكرٌ على الإمام أبي حنيفة ، وكان الشيخ محمد بخيت حينئذٍ في مرضه الأخير ، حيث لقي ربَّه بعدَ أمدٍ قريب ، وقد تصدّرَ لقمع هذه الفتنة الباغية ، فقد أرسل إليه مَنْ يظنُّ أنَّ الرجل الكبيرَ سيكيلُ الصاع صاعين لمن شاقَّ أبا

---

(١) انظر: مجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٦ .

حنيفة ، بل لصاحب المذهب الذي ينتسب إليه الجويني ، وهو الإمام الشافعي ، وخاصةً ما جاء بالكتاب من أنَّ أبا حنيفة قليلُ البضاعةِ في علم الحديث ، ولكنَّ الرجل الكبير والإمام الحجّة البصير ألقى درساً كبيراً في صفحات متتالية في وجوب احترام الأئمة جميعاً ، وقال في خاتمة حديثه :

«إذا تقرّرَ هذا ، فمذهبُ أبي حنيفة ومذهبُ غيره من الأئمة سواءٌ ، ولا يمكن لأحدٍ من المجتهدين أن يعتقدَ أنَّ مذهبَ غيره خطأٌ لا يحتمِلُ الصواب ، وأنَّ مذهبه صوابٌ لا يحتمِلُ الخطأ ، وإلاّ لكان مذهبُ هذا المجتهد بمنزلةِ كلامِ المعصوم الذي لا يخطئ ، وليس هذا في وسعِ بشرٍ سوى الرسل عليهم السلام ، فلا وَجْهَ إذن لتخصيص مذهبٍ وتفضيلِهِ على مذهبٍ آخر.

وعلى هذا إمّا أن يكونَ ما ذكر في الكتاب «مغيث الخلق» مدسوساً على الإمام الجويني ، والرجلُ بريءٌ منه ، وهو أكبرُ الظن عندنا ، وإمّا أن يكون صحيحاً ، وهو يناقض آراءَه ونقوله التي ذكرها في «البرهان» وغيره ، **ولو أردنا تقصّي كلِّ ما جاءَ في سؤال السائل مما ذكر في الكتاب لوجدنا له ردّاً ، وأقمنا له من الحقِّ ضدّاً ، ولكننا نكونُ بذلك قد خضنا متعصّبين لمذهبنا ، مفضلين إمامنا ، فنقعُ فيما وقع فيه إمامُ الحرمين.**

وما أريدُ بهذه العجالةِ إلاّ أن ألفتَ نظرَ السائلِ الباحثِ وجميع المسلمين إلى وجوبِ الاعتقاد بأنَّ الأئمةَ الأربعة كالحلقة المفرغةِ لا يُدرَىٰ أينْ طرفاها ، وأنّهم من الكمالِ وعنايةِ الله بهم بحيثُ لا يُقاس عليهم غيرهم»[1].

فهذا الموقفُ من الشيخ يدلُّ على نصفةٍ تامةٍ ، ويُصوِّر خُلُقاً نبيلاً يجب احتذاؤه ، إنّه موقفُ **الاحترام والتقدير لكلِّ المذاهب ، وأنها جميعها على**

---

(١) انظر : النهضة الإسلامية في سير أعلامها : ٣/ ٣٣٨.

درجةٍ سواء ، فلا مفاضلةَ ولا تمييزَ بينها؛ لأنَّها فهمٌ بشري للنصوص الشرعية ، فليس لها من ثَمَّ عصمةٌ ، وكلُّ من يرى غير ذلك فهو مخطئٌ ، ولا يعوَّلُ على ما يذهبُ إليه.

والشيخ مع هذا شكك في نسبة كتاب «مغيث الخلق» إلى إمام الحرمين ، بل كادَ يجزمُ بأنّه منحولٌ ، فالآراءُ التي وردت فيه تناقِضُ ما جاء في «البرهان» وهو موسوعةٌ أصولية ، و«نهاية المطلب» وهو موسوعة ضخمة في الفقه ، وغيرهما من مصنفات أبي المعالي الجويني.

وإذا كان الشيخ قد ذكر أنَّ المذاهب الأربعة السنيّة كالحلقة المفرغة لا يُدْرَىٰ أين طرفاها ، فإنّ هذا لا يعني أنَّ ما سوى هذه المذاهب ليس داخلاً في هذه الحلقة المفرغة ، وبخاصة المذاهب غير السنية ، فقد رد على «رينان» في افترائه بأنَّ أمة الفرس شيعية وليسوا بمسلمين ، قال: «**والله يعلم ويشهدُ إنّه لكاذب فيما يقول**..

أمّا الفرس فمنهم سنيون وشيعيون ، **ولكنّهم مسلمون قبل كل شيءٍ** ، وها هم علماءُ الفرس وأئمتهم قديماً وحديثاً يعتنقون الإسلام ، ويحجون بيت الله الحرام ككلِّ المسلمين ، ويصلّون صلاة المسلمين إلى قبلة المسلمين ، ويصومون كما يصوم المسلمون ، وهذه كتبهم ومؤلفاتهم المخطوطة والمطبوعة تملأ البلاد ، وهي كتبٌ إسلامية أصولاً وفروعاً».

ويقول أيضاً: «ومنهم كثير من أفاضل العلماء المجتهدين في فقه الشريعة الإسلامية ، وفي فقه الحنفية خصوصاً»[1].

ويتحدّث الشيخ في معرض رده على «رينان»؛ حيث ذهب إلى أنّ انتقال مركز الخلافة إلى بغداد قد عاق مسيرة النهضة العلمية نحو مئتي عام

---

(١) انظر: تنبيه العقول ، ص ١٨٨ ـ ١٨٩.

فيقول: «وبعد أن دخل أهلُ العراق ومن جاورهم من الفرس في دين الإسلام ، قد وجد منهم مجموعة عظيمة في العلوم الفلسفية عقلية كانت أو شرعية ، كونية أو عمرانية ، وكانوا جميعاً ـ وعلى الأخص الفرس منهم ـ أشدَّ الناس تمسكاً بدين الإسلام ، وكان منهم المجتهدون في فقه الحنفية وفقه الشافعية وفقه الإمامية .

وها هي مؤلّفاتهم في كلِّ العلوم ، وهي متداولة قديماً وحديثاً تشهد بكذب «رينان»! وأين هو (أي رينان) من مؤلفات «الفارابي» و«ابن سينا» وتلميذه «بهمنيار» «وابن سبعين»[1] «والصدر الشيرازي» وغير هؤلاء ممن لا يحصون كثرة ، مع أن مؤلفاتهم تملأُ خزائن الشرق والغرب ، ولكنّ فلسفة «رينان» قضت عليه أنْ لا يُكلِّفَ نفسه النظر فيما بين يديه ومن خلفه ، وعن يمينه وشماله من تلك المؤلفات ، وتعامى عنها حتى نسب إلى الفرس ما نسب ، ومع ذلك فقد نسي ـ **بما قدّمت يداه ـ أنّ الإسلام يرفع الفوارق الجنسية والقومية ، فأهل فارس بعد أن اعتنقوا دين الإسلام أصبحوا هم والعرب أمةً واحدةً إسلاميةً ، لا تربطهم إلا رابطةُ الدين الإسلامي ، التي هي العروةُ الوثقى لا انفصام لها**»[2] .

وتفنيدُ الشيخ لرأي «رينان» حول الشيعة ، وعلاقة أهل فارس بالإسلام ، يشهدُ له بأنّه كان على اطلاع بالفقه الشيعي ، ومعرفة بآثار علماء فارس في الفلسفة والطب واللغة ، ولا يرى في هذا الفقه إلاّ ما يراه في الفقه السني ، فليس بين الفقهين تفاوتٌ في الأصول ، وإنما ينحصر الاختلاف في بعض الفروع ، وهو اختلافٌ لا يقضي على

(١) عبدالحق إبراهيم الإشبيلي المرسي الرقوطي، من فلاسفة الأندلس (ت٦٦٩هـ).

(٢) انظر: تنبيه العقول ، ص ١٩٧ ـ ١٩٩ .

العروة الوثـقى التي تربط بين المسلمين في كل مكان.

وقال في كتابه «**رفع الإغلاق عن مشروع الزواج والطلاق**»[١] وهو يتحدّث عن المسائل الخلافية والعمل بها، وأنَّ أحداً لا يستطيعُ أن يمنع أحداً من أن يعمل بمذهب من المذاهب: «**ألا ترى أنَّ الإمامية الموجودين في القطر المصري يعملون فيما بينهم بما يعتقدونه مذهباً لهم بدون حرج**».

وفي هذا القول إشارةٌ إلى أنّ المذهب الإمامي كان له وجود في مصر في عصر الشيخ المطيعي[٢]، وأنّ العمل باجتهاداتِ فقهاء هذا المذهب لا يختلِفُ عن سائر المذاهب، وبخاصة الأربعة المشهورة، وهذا يعني أنّ الاجتهادات المذهبية لها اعتبارها، لا فرق بين مذهب سني ومذهب شيعي.

وهذه النظرةُ تنكِرُ التعصّبَ المذهبيَّ، وتحترمُ كلَّ اجتهاداتِ الفقهاء في المذاهب المعتبرة، وتعدُّ دعوةً من الشيخ للتقريب بين أتباع هذه المذاهب؛ لأنّه لا يوجد فرق جوهري بين أصولها[٣].

وكأني بالشيخ وهو يتحدّث عن الفقه الشيعي يعبِّرُ عن الدعوة التي بدأها الشيخُ محمد عبده، وتبناها السيد محمد رشيد رضا، ثم أصبحت رسالةَ جماعة التقريب في القاهرة[٤]، ومهمة المجمع العالمي للتقريب في طهران ـ هذه الدعوة التي تتمثل في العمل المخلص الجاد الذي

---

(١) ص ١٠٠، ط. دار الفاروق بالجيزة ـ مصر.

(٢) بل يدل على وجود جالية من أبناء هذا المذهب (ن).

(٣) **قلت**: الخلاف في الأصول بين أهل السنة والإمامية كبير وخطير، وقد مضى عليه ثلاثة عشر قرناً، ولا يجوز اتخاذه اليوم من قبل الفريقين ذريعة لإثارة الفتن والقطيعة بين المسلمين. انظر: نظرية الإمامة، للدكتور محمد صبحي، ط. دار المعارف بمصر (ن).

(٤) **قلت**: كان التقرب من جهة واحدة هي الأزهر، أما الإمامية في العراق وإيران فلم يخطوا خطوة واحدة نحو التقارب! (ن).

لا يعرفُ كلمات المجاملة للتقريب بين المذاهب الفقهية ـ وأن تكون القاعدةُ الذهبيةُ التي وضعها السيد محمد رشيد رضا ـ وهي (**الالتقاء حول ما اتفق عليه الجميع ، ويعذرُ بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه**) ـ هي منطلق الجهاد العلمي للتقريب الفقهي حتى يتحقق للأمة التقريب السياسي ، والتكامل الاقتصادي والتعاون في شتى المجالات ، والوقوف في وحدةٍ وقوةٍ أمام التحديات التي تهدِّد مستقبل الإسلام والمسلمين في العصر الحاضر ، وهي تحدياتٌ خطيرةٌ لم يعرف المجتمع الإسلاميُّ لها مثيلاً عبر تاريخه الطويل[1] .

ويبدو من الحديث عن ثقافة الشيخ أنّ هذه الثقافة مرّت بمرحلتين :

المرحلة الأولى : كانت بعد تخرجه في الأزهر ، وعمله بالتدريس ، ثم القضاء ، إلى أن عُين مفتياً للديار المصرية ، وفي هذه المرحلة غلب على ثقافة الشيخ التعويل على التراث الفقهي والأصولي ، مع ذاتية مستقلة في الموازنة والترجيح يُعبِّر عن هضمٍ لهذا التراث ، وإحاطة علمية بما اشتمل عليه من آراء واجتهادات ، فالشيخُ في هذه المرحلة ليس مجرّدَ مستقرئ للنصوص والآراء ، ولكنّه مع هذا الاستقراء يتمتع بالاجتهاد الانتقائي دون إغفالِ مقتضيات العصر ، وضروراتِ الحياة ، فهي ثقافةٌ محافظةٌ مجدّدةٌ أيضاً .

أما **المرحلة الثانية** : فتبدأُ بعد أن أصبح مفتياً ، واستمرّت إلى وفاته ، وفي هذه المرحلة تطوّر اطِّلاع الشيخ ، وتجاوز التخصص العلمي الدقيق إلى الدراسات الأدبيّة والتاريخية والاجتماعية والفلسفية ، مع المتابعة

---

(١) لو ركز التقريب على المصالح المشتركة ـ أي : التقريب السياسي والاقتصادي والتعاون في شتى المجالات الإنسانية ـ وترك المجال الديني ؛ لكان قد حقق كثيراً من التقدم المنشود (ن) .

للتيارات المعادية للإسلام تحت ستار مزيّفٍ من الدعوة إلى التجديد والتطوير ، والتصدي بشجاعة لها ، فضلاً عن الانغماس في المشكلات السياسية والاجتماعية ودوره الإيجابي فيها.

وفي هذه المرحلة اتّسعت دائرةُ ثقافته ، بحيث يمكن القول بأنّه أصبحَ موسوعيَّ الثقافة ، وأصبح له أسلوبه الخاص الذي أضحى مزيجاً من العبارة الأدبية والدقة العلمية ، فكانت ثقافةُ هذه المرحلة أكثرَ تحرراً من الالتزام بكثرة النقول ، وأكثر معايشةً للواقع ، وأكثر بسطاً وامتداداً في الأسلوب ، وأكثرَ تعبيراً عن التجديد المحافظ ، وأقوى نقداً وتفنيداً لآراء الذين تهجموا على الإسلام وتاريخه انبهاراً ببريق أوروبة الخادع.

ثانياً: منزلته بين علماء عصره:

عاصر الشيخ المطيعيُّ عدداً كبيراً من العلماء والمفكرين ، ولا سبيل لعقد موازنةٍ بينه وبين كلٍّ من عاصرهم ، لأنّ هناك تفاوتاً واضحاً بين التخصصات العلمية لهؤلاء العلماء والمفكرين ، ومن ثَمَّ أقصرُ هذه الموازنة بين عددٍ محدودٍ ممن عاصرهم ، وهم الذي يلتقون معه في التخصص العلمي ، ولذلك كان هؤلاء ممّن تخرجوا في الأزهر أو دار العلوم ، وشغلوا مراكز علمية رفيعة ، وكانت لهم آثارهم في الدراسات الفقهية والإسلامية بوجه عام.

إنّ الذين كتبوا عن الشيخ بعد وفاته وصفوه بأنّه «**من كبار علماء عصره**»، وهو «**العالم الثبت الحجة**»، و«**الفيصل في الحكم**»، و«**صاحب القدح المعلى في حلِّ المشكلات، ودفع الشبه وقطع المنازعات**» ، و«**أنّه منقطع النظير في علوم الشريعة وأصول الدين والفلسفة والمنطق**».

ومنهم من قال عنه: «**شيخُ العلماء، ومفتي الأنام، وأبو حنيفة هذا العصر**»[1].

وقال عنه الأستاذ الزيات: بأنّه «**خاتمة طبقةٍ من العلماء المحققين**»[2].

وسلكه مَنْ كتبَ مقدّمةً للتعريف بكتاب «المعاملات الشرعية المالية» للشيخ أحمد إبراهيم[3] ضمن أئمة مصر، قال: «وقدَّمت مصرُ إلى العالم الإسلامي في كلِّ أطوار تاريخها الإسلامي علماء نبغاءَ في كلِّ فن وعلم، وبخاصة في الفقه الإسلامي، فقد ظهر فيها فحول الفقهاء المشهود لهم بالبروز والتقدم منذ عهد الإمام الليث بن سعد فقيه مصر وعالمها، وعبد الله بن وهب، ومحمد بن إدريس الشافعي الإمام، إلى الشيخ الإمام محمد بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية رحمه الله»[4].

فإذا تركنا هذه النعوت التي تعبّر عن مكانة الشيخ العلمية ـ لأنّ هناك من قد يفهم أنّها لونٌ من الانفعال العاطفي في لحظاتِ الوداع، فليس لها طبقاً لهذا دلالةٌ علمية مطلقة ـ إلى الموازنة بين الشيخ ومن عاصرهم، وصولاً إلى تحديد منزلته العلمية، وفق موازين لا تعرِفُ العاطفة، وإنما تؤسس على قواعد منطقية، ومعطيات واقعية، وهؤلاء الذين عاصرهم الشيخ منهم من تخرّج في الأزهر، ومنهم من تخرّج في دار العلوم، ومنهم من تولى مشيخة الأزهر، ومنهم من عمل بالإفتاء والقضاء، ومنهم من كان أستاذاً بالجامعة.

---

(١) انظر: مجلة الإسلام، عدد (٥ شعبان سنة ١٣٥٤هـ).
(٢) انظر: مجلة الرسالة، السنة الثالثة، ص ١٧٥٧.
(٣) انظر للتعريف به وبمؤلفاته كتاب: أحمد إبراهيم بك، للدكتور محمد عثمان شُبير، ضمن هذه السلسلة.
(٤) انظر: كتاب المعاملات الشرعية المالية، ص ٥.

١ ـ معاصروه من خريجي الأزهر:

ـ الإمام محمد عبده (ت: ١٣٢٣هـ = ١٩٠٥م).

ـ الشيخ حسونة النواوي (ت: ١٣٤٣هـ = ١٩٢٥م).

ـ الشيخ سليم البشري (ت: ١٣٣٥هـ = ١٩١٧م).

ـ الشيخ أبو الفضل الجيزاوي (ت: ١٣٤٦هـ = ١٩٢٧م).

ـ الشيخ محمد الأحمدي الظواهري (ت: ١٣٧٣هـ = ١٩٤٤م).

ـ الشيخ محمد مصطفى المراغي (ت: ١٣٦٤هـ = ١٩٤٥هـ).

● **أما الإمام محمد عبده** فإنّه أستاذ هذه الكوكبة من العلماء ، حتى الشيخ المطيعي ، ووضعُه على رأس هؤلاء العلماء الذين عاصروا الشيخ ليست الغايةُ منه الموازنة العلمية بينهما ، وإنّما الإشارةُ إلى ما ذكره بعضُ المعاصرين(١) من أن الشيخ كان من أشدِّ المعارضين لحركة الإصلاح التي قام بها الإمام ، وأنَّ الذي دفعه إلى تلك المعارضة شهوةُ المنافسة من جهةٍ ، وتحريضُ أولي السلطة من جهةٍ أخرى ، وقد ردَّ على هذا الرأي الأستاذ الدكتور محمد رجب البيومي ردّاً علميّاً دقيقاً فقال: «إنّ الشيخ قد اندفعَ إلى معارضة الإمام وراء شهوة المنافسة وبتحريض أولى السلطان فقد يكون هذا مما يُظَنُّ لدى النظرة العاجلة ، ولكنَّ المسألة ترجعُ في صميمها إلى اتجاهين علميين يتنازعان مدى الأحقاب: اتجاه التجديد الواثب ، واتجاه المحافظة المتئدة ، فملابساتُ الإمام ورحلاتهُ وثقافاته المتسعة دعته إلى التجديد عن اعتقاد ، وقد سدَّ بذلك مسدّاً لا يقومُ به سواه ، وعكوف الشيخ على الكتب الأزهرية وحدها ـ وهي على عهده كتب المتون والحواشي والتقارير ـ قد دفعه إلى الانحياز إلى ما قرأ في هذه

---

(١) انظر: مجلة الرسالة ، السنة الثالثة ، ص ١٧٥٧ .

الكتب دون أن يمتدّ به النظر إلى غيرها»[1].

وألقى البحث المركز الذي كتبه الأستاذ البيومي عن فتاوى الشيخ[2] مزيداً من التحليل والتعليل لهذا الموضوع ، فقد قال في مستهله : «في كل عصر مزدهر يوجد المجدِّدُ الذي يجتهد في الأحكام ، كما يوجد المحافظ الذي يزنُ الجديد بميزانٍ دقيق ، فيجد من الأمورِ ما يكون موضعاً للمخالفة والمجاذبة ، وكِلا المجدد والمحافظ ضرورةٌ من ضرورات البحث العلمي ، ولكنّ نفراً من السطحيين يلمزون المحافظين لمزاً أليماً ، ويعدونهم عقبةً في سبيل التطور ، وليس كلُّ محافظٍ عقبةً ، فلدينا المحافِظُ الذي يمسك الميزان بكفّةٍ عادلة ليزنَ الأمرَ بالقسطاس المستقيم ، وهذا لا يقلُّ مكانةً عن المجدد ، بل هو مجدّدٌ في اتجاهه الذي يقي من الانحراف . .

ويعزِّزُ الدكتور محمد رجب البيومي هذا التحليل لمفهوم التجديد بنصٍّ للشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله في ترجمته للإمام محمد زاهد الكوثري رحمه الله ؛ قال : «إنّ ذلك الإمام الجليل لم يكن من المنتحلين لمذهب جديد ، ولا من الدعاة لأمر بادئ لم يُسْبَقْ إليه ، ولم يكن من الذين يسمهم الناسُ بسمة التجديد ، بل كان ينفِرُ منهم ، فإنّه كان متبعاً ، ولم يكن مبتدعاً ، ولكني مع ذلك أقول : إنّه كان من المجدّدين بالمعنى الحقيقي للتجديد ؛ لأنّ التجديدَ ليس ما تعارفه الناسُ اليوم من خلعٍ للرِّبقة ، وردٍّ لعهد النبوة الأولى ، إنّما التجديدُ هو أن يعادَ للدين رونقه ، ويزالَ عنه ما علق به من أوهام ، ويُبيَّن للناس صافياً كجوهره ، نقيّاً كأصله ، **وإنّه لمن التجديدِ أن تحيا السنةُ ، وتموتَ البدعةُ ، ويقومَ بين الناس عمودُ الدين**» .

---

(١) النهضة الإسلامية في سير أعلامها : ٣/ ٣٢٩ .
(٢) انظر : مجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٤ .

ويخلص الأستاذ الفاضل من هذا إلى أنّ ما نقله عن الشيخ محمد أبو زهرة له اتصاله الوثيق بمنحى الأستاذ الكبير الشيخ محمد بخيت المطيعي في الفتوى المعاصرة ، والاتجاه الفقهي الملتزم ، ولكنّ الذين يكرهون الشيخ اتخذوا من مواقفه المحافظ ذريعةً للحكم عليه ـ باطلاً ـ بأنّه ضد الإمام محمد عبده ، وخصيماً له ، والرجل يعرف مقام الإمام ، وإذا عارضه في رأي فقهي فهي معارضةُ النظراءِ حين تنفرجُ مسافاتُ القولِ انفراجاً يدعو إلى تعدّد الآراء ، ولكنّ هؤلاء الذين يحاولون أن يجعلوه خصيماً لحرية الفكر ، بدليل ما بدا من معارضته لبعض آراء الإمام ، إنّما يتمسحون بالإمام لحاجةٍ في نفوسهم! فليست المعارضةُ لرأي مسوغاً للاتهام بالخصومة لحرية الفكر ؛ لأنّ هذه المعارضة مظهرٌ من مظاهر هذه الحرية ، والشيخُ إذا كان قد اختلفَ مع الإمام في حياته في بعض الآراء ـ وهو اختلافُ النظراء لا اختلافُ شهوةِ المنافسةِ ، أو التحريضِ من أولي السلطة ، فما كان الشيخ يمالئُ حاكماً أو يتزلّفُ إليه ـ فقد ارتفعت لديه منزلةُ الإمام بعد وفاته ، وكتب عنه ما ينبئُ عن تقديره الجم ، كما رأسَ الحفلة الكبرى التي أقيمت لتأبينه سنة (١٩٢٢م) ، فوفّاه حقه الصحيح من التقدير ، وحين ألف كتابه «حقيقة الإسلام وأصول الحكم» ورأى الأستاذ علي عبد الرازق ينقل عن كتاب «رسالة التوحيد» كلاماً يفسِّره على غير وجهه الذي عناه الأستاذ الإمام قال في قوة :

«وكلُّ ما نقله من «رسالة التوحيد» للمغفور له الأستاذ الشيخ محمد عبده رحمه الله قد ساقه للتمويه والمغالطة ، على غير الغرض الذي ساق له المغفور له الأستاذ الجليل ، وحوّله إلى غرضه ؛ ليوهمَ الناسَ أنَّ له سلفاً صالحاً فيما يقوله ، ألا وهو الشيخ الجليل والأستاذ الكامل الحجة الشيخ محمد عبده ، وما لهؤلاء وللشيخ محمد عبده ، وهم ما عاصروه ولا خالطوه تمام المخالطة ، ولا اجتمعوا معه في درس ، ولا أخذوا عنه

شيئاً من العلم ، وإنّما يتشبثون بكلٍّ من اشتهر بالفضل والعلم وهو بريء منهم براءة الذئب من دم ابن يعقوب» . . فهذه الشهادةُ العلمية الصريحة للإمام الحجة تغني عن كلّ دليل[1] .

إن العلاقة بين الإمام محمد عبده والشيخ المطيعي لم تكن علاقةً نديّةً أو منافسةً أو صراعاً على حطام الدنيا ، وكان الشيخُ يقدّرُ الإمام حقَّ قدره ، وإذا كان بينهما من خلافٍ حول بعض قضايا الإصلاح ، فإنّه خلافُ منهجٍ وثقافةٍ ، فالإمام برحلاته العديدة إلى بعض البلاد العربية والأوروبية ، وتلمذته لجمال الدين الأفغاني ، ومشاركته في الدعوة إلى الإصلاح ، وإجادته الفرنسية ، وعمله في الصحافة ، كانت له رؤية خاصة في معالجة مشكلات الأمة ، وبخاصة مشكلات التعليم[2] والقضاء ، وفهم الدين على طريقة السلف ، وتحرير اللغة من المحسّنات البديعية التي يمجها الذوق ، ولا تلائم العصر .

على حين كانت ثقافة الشيخ المطيعي في المرحلة الأولى كما ذكرت سابقاً مردُّها إلى التراث الفقهي والأصولي ، وإن كانت تلمُّ بقدرٍ من الدراسة المنطقية والفلسفية ، ومن ثَمَّ جاء التفاوتُ بينه وبين الإمام في منهج الإصلاح ، وهو تفاوتٌ يعبِّرُ عن تنوعٍ في التصور والأسلوب ، ولا يدلُّ على نزعةٍ شخصيةٍ في المراء والجدل .

ويؤكد هذا مؤلفات ومقالات الإمام محمد عبده، فهي كلها بوجه عام

---

(١) انظر : النهضة الإسلامية في سير أعلامها : ٣/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩ ؛ وانظر : مجلة منبر الإسلام ، عدد (ربيع الأول سنة ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٤ .

(٢) انظر كتاب : التعليم والإرشاد ، للعلامة محمد بدر الدين النعساني الحلبي ، فقد عرض لرأي الإمام في إصلاح التعليم وانتقده من بعض جوانبه (ن) .

تتناول تحرير الفكر من قيد التقليد، والرجوع في فهم الدين إلى الينابيع الأولى قبل ظهور الخلاف وإصلاح اللغة ، واستنهاض الهمم للحياة العزيزة الكريمة.

ولكنَّ مؤلفات الشيخ المطيعي في الفترة التي عاصر فيها الإمام كانت دراسات فقهيةً وأصوليةً ، وإن لم تخلُ من نظراتٍ إصلاحية ، بيد أنها نظراتٌ تؤثِرُ التأني ، على عكس ما كان الإمام محمد عبده يدعو إليه متأثراً بأستاذه الأفغاني ، فكلٌّ منهما مجدِّدٌ وفق رؤيته وثقافته . .

● وأما **الشيخ حسونة النواوي** ، فقد درَّس في الأزهر بعد تخرجه فيه ، كما درَّس الفقه بدار العلوم ، ومدرسة الإدارة ، التي سميت بعد ذلك بمدرسة الحقوق ، ثم كلية الحقوق ، وقد شغل منصب الإفتاء إلى جانب توليه مشيخة الأزهر التي عهد له بها مرتين: الأولى عام (١٣١٣هـ) ، والثانية عام (١٣٢٤هـ) ، وليس له من أثرٍ علمي سوى كتاب «سلم المسترشدين» في الفقه الحنفي ، وقد كتبه لطلاب مدرسة الإدارة[١] .

● وكما تولّى الشيخ حسونة المشيخة مرّتين، تولاها أيضاً **الشيخ سليم البشري** مرتين: الأولى عام (١٣١٧هـ) ، والثانية (١٣٢٧هـ)، وكان قبل ذلك قد تولّى نقابة المالكية، وله «المقامات السنية في الرد على القادح في البعثة النبوية»، ويقول عنه صاحب «الأعلام» إنّه رآه في كراسٍ واحدٍ مخطوطٍ في خزانة الرباط (٢٣٨٩ كتاني)[٢] وله شرح لقصيدة «نهج البردة» لأحمد شوقي، مطبوع.

● والشيخ **أبو الفضل الجيزاوي** من الذين تولوا مشيخة الأزهر عام

---

(١) انظر: أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث ، لأحمد تيمور باشا ، ص ١١٤ ـ ١١٩ .
(٢) الأعلام ، للزركلي: ٣/ ١١٩ .

(١٣٣٥هـ) ، وكان له اهتمام بعلم أصول الفقه ، وله فيه حاشيةٌ ، كما أنَّ له كتاباً على شرح العضد ، وحاشية على السعد ، وله كتيب صغير في مصطلح الحديث.

● وكان **الشيخ محمد الأحمدي الظاهري** من تلامذة الإمام محمد عبده ، ومن الذين تبنوا آراءه في الإصلاح ، وقد تولّى مشيخة الأزهر عام (١٣٤٨هـ) ، وفي عهده وضع قانونٌ للإصلاح ، وهو القانون الذي حدّد كيان الأزهر ، وقسّمه إلى كلية الشريعة ، وكلية أصول الدين ، وكلية اللغة العربية ، وحدّدت مدّة الدراسة بالقسم الابتدائي بأربع سنوات ، وبالقسم الثانوي بخمس سنوات.

ومن مؤلفات الشيخ الظواهري: «العلم والعلماء» وهذا الكتاب شخَّص فيه الداء والدواء في تطوير الأزهر ، و«رسالة في الأخلاق» ، وبعض الأبحاث المخطوطة في المنطق والوصايا والآداب ، و«براءة الإسلام من أوهام العوام».

● **والشيخ محمد مصطفى المراغي** كان أيضاً من تلامذة الإمام محمد عبده ، ومن الدعاة إلى إصلاح الأزهر ، وقد تولّى المشيخة مرّتين: الأولى عام (١٩٢٨م) ، والثانية عام (١٩٣٥م) ، وله تفسير لبعض سور القرآن الكريم ، ودراسة في ترجمته ، والدروس الدينية ، وعدة رسائل وبحوث في التشريع الإسلامي[(١)].

وهؤلاء العلماء الذين أوجزت الحديث عنهم وعن مؤلفاتهم وهم من خريجي الأزهر ، ودرسوا نفسَ المناهج التي درسها الشيخ المطيعي ، وطُبّق عليهم نظام الامتحان الذي طبّقَ عليه ، والموازنة بينه وبينهم تعطي أن كلاًّ منهم كان محدودَ التأليف ، وكان هذا التأليفُ ـ على ما له من قيمة

---

(١) انظر: الأعلام ، للزركلي.

علمية ـ يكادُ ينحصر في تخصص علمي واحد ، كالأصول ، والتفسير ، والفقه المذهبي . . . إلخ .

ولكن يستثنى من هؤلاء العلماء : الأستاذ الإمام ، فهو إمام المصلحين في العصر الحديث ، وله جهودٌ طيبةٌ في دراسة علم التوحيد ، والتفسير ، واللغة العربية ، ومحاربة الجمود والتقليد والبدع والمنكرات ، والدعوة إلى الإصلاح الشامل ، وفهم الدين على طريقة السلف ، ولا وجه للموازنة بينه وبين الشيخ المطيعي ، فلكلٍّ منهما منهجه العلمي الذي يعكس ثقافته ، والذي حملني على أن أسلكه مع علماء عصر هذا الشيخ هو الردُّ على ما ذهب إليه أستاذنا محمد حسن الزيات ـ رحمه الله ـ من أنَّ الشيخ عارض الإمام في دعوته إلى الإصلاح ، وأنَّ هذه المعارضة كان مبعثها شهوة المنافسة ، وتحريض أولي السلطة .

أمّا **مؤلفات الشيخ المطيعي** فقد بلغت نحو أربعين مؤلفاً ، وشملت كلَّ فروع التخصصات في الدراسات الإسلامية غالباً ، بالإضافة إلى الفتاوى التي تجاوزت عِدّة آلاف ، ويكفي أنه في فترة عمله مفتياً رسميّاً أصدر نحو ألفي فتوى كما ذكرتُ من قبل . . ومن ثَمَّ يحتل الشيخ منزلةً متميزةً بين هؤلاء العلماء الذين عاصروه من حيث كثرة مؤلفاته وتنوعها ، بالإضافة إلى فتاويه الجمّة ، ومحاضراته الفكرية والاجتماعية الكثيرة .

وإذا كان هؤلاء الأعلام فيما عدا الأستاذ الإمام محمد عبده قد تولوا مشيخة الأزهر ، فإنّ الشيخ المطيعي قد رُشّح مرتين من قبل الخديوي لهذه المشيخة ، فلم يوافق رئيس النظّار على ذلك[1] ، ولعلّ عدم الموافقة مردُّها إلى ما عُرِفَ عن الشيخ من شجاعة وصراحة في أحكامه القضائية .

---

(١) انظر : أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث ، ص ١١١ ، ١١٨ .

٢ ـ معاصروه من خريجي دار العلوم:

ـ الشيخ أحمد أبو الفتح (ت: ١٣٦٥هـ = ١٩٤٦م).

ـ الشيخ أحمد إبراهيم (ت: ١٣٦٤هـ = ١٩٤٥م).

● والشيخ **أحمد أبو الفتح** كان عالماً بالأصول ، وألّف فيه كتابه «المختارات الفتحية في تاريخ التشريع الإسلامي وأصول الفقه» ، كما أنّ له كتاباً في «فقه المعاملات الشرعية» ، وقد اختصره في كتابٍ أطلق عليه «مختصر المعاملات الشرعية» . .

● أما الشيخ **أحمد إبراهيم** فقد كان أغزرَ في التأليف من الشيخ أبو الفتح ، وكذلك كان أعمقَ منه فكراً ، وأدقَّ لغةً ، وأسلسَ عبارة ، فلا غَرْوَ أنْ كان من أعضاء مجمع اللغة العربية ، وقد بلغت مؤلفاته نحو (٢٥) كتاباً في الأحوال الشخصية ، وطرق القضاء ، وطرق الإثبات ، وأحكام الوصية ، والهبة ، والمعاملات الشرعية.

وهذه المؤلفاتُ تتّسم بالرصانة والدراسة الفقهية المقارنة المتميزة ، ولكن ليس للشيخ أحمد إبراهيم مؤلفاتٌ في التفسير والأصول والتوحيد والمنطق والفتاوى ، فالشيخُ المطيعي أكثر من الشيخ أحمد إبراهيم من حيث التأليف في كلِّ فروع الدراسات الشرعية ، وإنْ كان هذا يمتاز في مجال التأليف الفقهي بالدراسة الجامعية المنهجية التحليلية المقارنة ، ولا يعوِّل كثيراً على نقل النصوص . .

وقد عقد الأستاذ محمد كرد علي[1] موازنةً بين منهج التأليف لدى

---

(١) **محمد كرد علي**: أحد كبار الكُتّاب المعاصرين ، ومؤسس المجمع العلمي العربي ورئيسه بدمشق ، وصاحب مجلة المقتبس ، والمؤلفات الكثيرة ، ولد بدمشق سنة (١٢٩٣هـ = ١٨٧٦م) ، وتعلم في مدرسة =

كل من الشيخ المطيعي والشيخ إبراهيم فقال:

«يتذوق أكثر المتعلمين اليوم البلاغة ، ولذلك لا يرضيهم من المؤلف أن يكتب موضوعه كما اتفق ، بل يرغبون أن يصوغه في قالب مقبول ، ويعرض عليهم زبدة مما محّص وحقق ، مثال ذلك كتب الشيخ محمد بخيت ، وكتب الشيخ أحمد إبراهيم في الفقه ، فالأول على **جلالة قدره** في هذا الفن لم يُـكْتَبْ لمصنفاته القبول ، كما كتب لمصنفات الشيخ الثاني ، وذلك لأنَّ الشيخ [محمد] بخيت لم يرزق من نعمة البيان ما يؤهل كتبه للاستحسان عند العارفين ، ونالت مصنفات الآخر موقعاً من النفوس لما كتبت به من طراز جميل».

وردَّ الدكتور محمد رجب البيومي على رأي الأستاذ كرد علي قائلاً: «أنا لا أنتقص كتب العلامة الكبير أحمد ابراهيم رحمه الله ، فإنّها في الذروة ، ولكني أقول: إنَّ الرجل الكبيرَ كان يكتب محاضرات لطلبة كلية الحقوق ، وطلبة الدراسات العليا بها ، فاضطر إلى نظام خاص يلائِمُ المنهج الجامعيَّ ، أمّا الأستاذ الشيخ محمد بخيت المطيعي فيكتب للخاصة والعامة معاً ، ولا يلتزمُ منهجاً جامعيّاً ، وإذا كانت النصوصُ الفقهيةُ تتوالى في آثاره . . . فإنَّ هذه النصوص في صميم الصميم من

= الرشدية ، وأقبل على المطالعة الخاصة ، فأحسن التركية والفرنسية ، وتذوق الفارسية ، وقد عمل في شبابه بالصحافة ، وزار مصر أكثر من مرة ، وقد تولى وزارة المعارف مرتين في عهد الانتداب الفرنسي ، من مؤلفاته: «خطط الشام» ستة مجلدات ، و«الإسلام والحضارة العربية» ، و«أقوالنا وأفعالنا» ، و«المذكرات» خمسة أجزاء ، كتب بعضها وقد تقدمت به السن ، فلم تخل من اضطراب في أحكامه على الناس والحوادث ، توفي بدمشق سنة (١٣٧٢هـ = ١٩٥٣م). الأعلام ، للزركلي.

الموضوع ، وهي أقربُ إلى مقياس المؤلف وميزانه ، وأدل على وجهته وحكمه ، وأنفع لمن يريدُ المراجعة والاستناد» . . . ثم قال:

«وأذكر أنّ الأستاذ محمد كرد علي قد ملأ كتابه عن الحضارة العربية بجزأيه الكبيرين بنصوص كثيرة من المحدثين والقدماء شرقاً وغرباً ، بحيث لو جردت الكتاب من هذه النصوص لم يكد يبقى منه شيءٌ ، ولو قال قائل: إنَّ النصوص المتوالية قد أضعفت الكتاب؛ لأصاب ، هذا وهو يكتب في موضوع اجتماعي حضاري ، لا في مسائل فقهية ذات دقة وتركيز ، الحق أنَّ الرجل الكبير كرد علي قد ظلم الشيخ المطيعي حين نقده»[1] .

وأشار الدكتور محمد رجب البيومي بعد ذلك إلى أنّ الأستاذ كرد علي في كتابه «أقوالنا وأفعالنا» قد عرّض بالشيخ محمد بخيت على وجه الانتقاص ، وهاجم غيره من الفضلاء ، وهو ما يجعلنا نبحث عن سبب ذلك؛ إلا أنّ السياق العام للموضوع لا يقتضي هذا الشرود[2] .

إنّ الأستاذ محمد كرد علي قد جارَ في حكمه على مؤلفات الشيخ المطيعي ، فليس لهذا الحكم حيثيات علمية ، ولعله ذهبَ إليه في خريف عمره ، ففيه اضطربت أحكامُه على الناس[3] ، بل كان في بعض هذه الأحكام يهاجِمُ كتّابَ مصر وعلماءها في عبارةٍ لا تليقُ بتاريخه الأدبي والعلمي .

وليس لهذا الموقف سبب منطقي من رجلٍ هاجرَ إلى مصر أكثر من

---

(١) **قلت**: كرد علي ليس فقيهاً حتى يصح نقده وحكمه على كتب الشيخ محمد بخيت (ن).

(٢) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين: ٣/ ٣٣٣.

(٣) انظر: الأعلام ، للزركلي.

مرة ، وقوبل في كلٍّ مرة بالحفاوة من علمائها وأدبائها ، ويسّرت له إصدار مجلة (المقتبس) والمشاركة في تحرير جريدتي (الظاهر) و(المؤيد).

ويبدو أنّ ما قاله عن نفسه بأنّه خُلِقَ عصبيَّ المزاج دمويَّةُ كان من وراءِ مواقفه المضطربة في حكمه على الناس والحوادث وبخاصة في أيامه الأخيرة.

٣ ـ جملةُ القول:

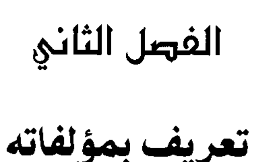
إنّ الشيخ المطيعي كان بالنسبة لمن عاصرهم أغزر تأليفاً ، وأوسع أفقاً ، فقد كتب في كلٍّ فرع من فروع الدراسات الشرعية ، كتب في العقيدة ، وعلوم القرآن الكريم ، وعلم الحديث ، والفقه والأصول ، وقضايا إثبات الأهلة ، والبدع والمنكرات ، ووظيفة الإفتاء ، بالإضافة إلى الردِّ عمّا أثيرَ حول الإسلام والقرآن الكريم من شبهاتٍ؛ مثل: كتاب «حقيقة الإسلام وأصول الحكم».

وهذا لا يعني غضّاً من أولئكم العلماء الذين عاصرهم ، فقد أدّى كلٌّ منهم رسالته العلمية ، وفق ثقافته ومنهجه وعكوفه على التأليف ، وإنْ كانَ لبعضهم كالشيخ أحمد إبراهيم تميّزٌ في الدراسة الفقهية المقارنة؛ لأنّ البيئة الجامعية كانت تقتضي هذه الدراسة للطلبة في مرحلتي الليسانس والدراسات العليا.

ولكن يظل مع هذا للشيخ المطيعي بوفرة ما كتب منزلة خاصة ، ويدعم هذه المنزلة أنه تفرد ـ دون معاصريه ـ بالفتاوى الكثيرة التي يصعبُ حصرُها ، فلا غرو أن طبّقت شهرته ومنزلته العلمية العالم الإسلامي كله ، ولذلك كانت ترد إليه الفتاوى من كل البلاد الإسلامية شرقاً وغرباً ، وما كان يتوانى عن الردّ عليها وإرسالها على نفقته ، بل إنه ـ كما ذكرت من قبلُ ـ اختار ثلاثة من تلامذته لمعاونته في الردِّ بريدياً على هذه الفتاوى ،

وقد أحسن الدكتور محمد رجب البيومي حين نعته بأنّه عَلَمُ الإفتاء ، فلا يضارعه في هذا عَلَمٌ اخر ممن عاصرهم ، وممن جاء بعده حتى الآن .

* * *



الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته

- المبحث الأول : مؤلفاته في علم العقيدة أو التوحيد .
- المبحث الثاني : مؤلفاته في علوم القرآن الكريم .
- المبحث الثالث : مؤلفاته في علوم الحديث الشريف .
- المبحث الرابع : مؤلفاته في علم أصول الفقه .
- المبحث الخامس : مؤلفاته في علم الفقه .
- المبحث السادس : مؤلفات إسلامية عامة .
- المبحث السابع : محاضرات وبحوث ومقالات .
- المبحث الثامن : الفتاوى .

* * *

تمهيد

إنّ التعريف بمؤلّفات الشيخ المطيعي نظراً لكثرتها ، وتنوُّع موضوعاتها ، يقتضي تصنيفها طوعاً لهذه الموضوعات التي كادت تغطّي كلَّ فروع الدراسات الشرعية ، ولذا يمكن تصنيفُها على النحو التالي :

المبحث الأول : مؤلفاته في علم العقيدة أو التوحيد .

المبحث الثاني : مؤلفاته في علوم القرآن الكريم .

المبحث الثالث : مؤلفاته في علوم الحديث الشريف .

المبحث الرابع : مؤلفاته في علم أصول الفقه .

المبحث الخامس : مؤلفاته في علم الفقه .

المبحث السادس : مؤلفات إسلامية عامة .

المبحث السابع : محاضرات وبحوث ومقالات .

المبحث الثامن : الفتاوى .

والتعريف بهذه المؤلفات يخضع لمنهج يهتمُّ ببيان موضوع كلِّ مؤلَّف ، وطريقة كتابته ، مع الإشارة إلى قيمته العلمية .

المبحث الأول

مؤلفاته في علم العقيدة ، أو التوحيد

● **تمهيد:**

للشيخ المطيعي عدّةُ مؤلفاتٍ في علم العقيدة ، وهي بوجهٍ عام شرحٌ لمنظومةٍ ، أو حاشيةٌ على شرحٍ ، ونحو هذا ، وهذه المؤلّفاتُ هي :

١ ـ القول المفيد على وسيلة العبيد:

هذا المؤلَّفُ شرحٌ لمنظومة ، وقد طبع لأوّل مرة بالمطبعة الخيرية سنة (١٣٢٦هـ) في (١٠٤) صفحات من القطع الكبير ، وقد جاء في مستهلّـه :

«الحمد لله الذي لا يستطيعُ أن يحمدَهُ حقَّ حمدِه أحدٌ سواه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمّدٍ أشرفِ خلقه ، وأفضلِ أنبيائه ، وعلى آله وأصحابه ، وأتباعه وأحزابه.

وبعدُ: فيقول العبدُ الضعيفُ بنفسه ، القويُّ بالله ، الغنيُّ عمّن سواه ، الفقير إلى لطفه الخفي ، **محمد ابن المرحوم الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي** ، غفر الله له ولوالديه ، ولإخوانه ، وسائر المسلمين أجمعين :

قد طلب مني حضرة الأستاذ أحمد بك الطاهري ، من أعيان بندر المنصورة ، عاصمة مديرية الدقهلية أنْ أشرحَ منظومةَ والدِه المرحوم الشيخ محمد الإمام الطاهري في علم التوحيد ، التي سمّاها «وسيلة العبيد» فأجبتُ الطلبَ للصداقةِ والمحبّةِ التي بيني وبين مَنْ طلب ،

وشرحتُها شرحاً جمع خلاصة مباحث الفن[1]، سلكتُ فيه طريقَ الإيجاز، مع سهولةٍ في العبارة، مقتصراً على إيضاح العقائد، وحلِّ المواضع المُشْكِلَةِ، مع التوفيق بين المذاهب على قدر استطاعتي، **مُعْرِضاً عن كلِّ ما كَثُرَ فيه القالُ والقيل، مُعوِّلاً على ما يقتضيه الدليل، غيرَ متعصِّب لمذهبٍ دون مذهبٍ، بل أدورُ مع الحقِّ حيث دار؛ لأنّ الله سبحانه إنّما كلَّفَ عبادَه بما يقتضيه الدليلُ في الاعتقاد والعمل، ولم يكلِّفْ أحداً منهم بأنْ يكون أشعريّاً أو ما تريدياً أو معتزليّاً أو فلسفيّاً، أو غير ذلِك.**

وعلى العاقلِ المنصف أن يدورَ مع الدليلِ الصحيح أينما دار، وأن يعرفَ الرِّجال بالحقِّ، وأن لا يعوِّل إلاّ على صحيح الأنظار، فإنّه إذا سلك هذا الطريقَ سلك اللهُ به طريقاً إلى الجنة، وكانت عصمةُ الله له من الخطأ والزلل في الاعتقاد والعمل جُنةً، وسميتُه: «**القول المفيد على وسيلةِ العبيد**» وأرجو الله أن يكون خالصاً من شوائبِ الرياء والإعجابِ، ونافعاً لجميع العلماء والطلّاب، فقلتُ وعلى الله اعتمدت:

قال الناظمُ رحمه الله تعالى:

قـالَ محمَّـدُ الإمـامُ الطـاهِـرِي ... فـازَ بصحبـةِ النبـيِّ الطـاهِـرِ
الحمـدُ للهِ الـواحـدِ فـي الأفعـالِ ... والـذاتِ والصِّفـاتِ ذي الجَـلاَلِ
ثُـمَّ صَـلاةُ اللهِ والسـلامُ ... علـى الـذي دانـتْ لـه الأنـامُ
سيّـدِنـا محمّـدٍ وآلِـهِ ... وصحبِـهِ ومَـنْ علـى مِنْـوَالِـهِ
وبعـدُ، فـالكـلامُ فـي التـوحيـدِ ... أهـمُّ تقـديمـاً بـلا تَـرْدِيْـدِ
إذْ فيـهِ عَـنْ ذاتِ اللهِ بحـثُ ... والرُّسْلُ مَنْ على المعاني حَثُّوْا
ودُوْنَـهُ الطـاعـةُ ليسـتْ نـافعـهْ ... ولـو لسـائـرِ الشـروطِ جـامِعَـهْ».

ثم أخذ يشرحُ المنظومة شرحاً مستفيضاً وِفْقَ المنهج الذي أشارَ إليه.

---

(١) علم التوحيد (ن).

وقد اشتملت هذه المنظومةُ على كلِّ قضايا علم التوحيد؛ من الإلـٰهيات ، والسمعيات ، والنبوّات ، بالإضافة إلى ما جاء عن الصحابة ، وبعض النصائح الأخلاقية .

لقد تحدّثتِ المنظومةُ عن الإيمان ، وما يعتريه من نقص وكمالٍ ، وصفاتِ الله تعالى ، والتأكيد على أنَّ القرآن الكريم غيرُ مخلوقٍ ، وأنَّ كلَّ الأفعالِ مخلوقةٌ للهِ ، وللعبيدِ جزاءُ كسبهم :

وإنّمـــــا الجـــــزاءُ للعبيـــــدِ لكسبِهـم فـي المَـذْهَـبِ السَّـدِيْـدِ

كذلك عرضتْ للقضاءِ والقدرِ ، وقد فصّل الشارحُ القولَ في آراء الفرق الكلامية في هذا الموضوع .

وتحدّثتْ بعد هذا عن الإيمانِ برؤية الله ، قال الناظِمُ :

ورؤيـــــةُ الـمـــــؤمـــــنِ للهِ واقعـــةٌ غـــداً بـــلا تنـــاهـــي
لكـــنْ بـــلا إحـــاطـــةٍ أو كيـــفِ فَمِـلْ عَـنِ الهَـوَىٰ لأَهْـلِ الـزَّيـفِ

ثم عرضتْ للإيمان بالملائكة ، والحوض ، والصراط ، والنشر ، وفتنة القبر ، ومهمة الرسل ، وشفاعة النبيِّ ﷺ ، ومعجزة القرآن .

واستطردت إلى الكلام عن الصحابة، وأنّهم أئمةٌ عدولٌ، ورتّب الناظمُ منازلهم ، التي بدأها بالصديق ، فالفاروق ، ثم عثمان ، وعلي رضي الله عنهم ، وأشارَ إلى مراتب الأنبياءِ وعصمتهم صلوات الله وسلامه عليهم .

وانتقل إلى الحديثِ عن التوبة والخلود في النار ، فقال :

ثُـــمَّ الخلـــودُ واقـــعٌ فـــي النـــارِ بِـــالكُفْـــرِ لا سِـــوَاهُ مِـــنْ أَوْزَارِ
بـل كـلُّ عَبْـدٍ مـاتَ وَهْـوَ مُـؤْمِـنُ وَلَـوْ عَصَـىٰ لـه الجنـانُ مَعْـدِنُ
فـإنْ عصـى ومـاتَ غيـرَ تـائـبِ فـالأمـرُ فيـهِ للكـريـمِ الـواهِـبِ

وقد ردَّ على الخوارج فيما ذهبوا إليه من أنّ ارتكابَ الكبيرة يخرِجُ المؤمن من الإيمان .

وجاء ختامُ المنظومة بالدعوة إلى وجوب الأخذ بالأسباب ، وأنّه لا ينافي التوكُّلَ ، وأنَّ على المقلِّدِ أن يعتمدَ على الأئمةِ ، وأنّ نصبَ الإمام[1] واجبٌ على الأمة .

وأخيراً قدّم الناظِمُ عدّةَ نصائح أخلاقية .

إنّ شرح الشيخ المطيعي للمنظومة شرحٌ علمي يمتازُ باستقراء الآراء ، والترجيح بينها؛ طوعاً للدليل، دون تعصُّبٍ لرأيٍ مهما تكن منزلةُ قائِلِهِ ، كما يمتاز بدقة الصياغة ويُسْرِها ، ومن ثَمَّ يُرضي الخاصّة والعامّة على السواء .

على أنّ الشيخَ في شرحه ما كان يقتصِرُ على تقديم آراء الفرق في قضايا علم الكلام ، وإنّما كان يتطرَّق إلى بعض المسائل الخاصّة بعلوم اللغة ، والنحو ، والبلاغة ، والفلسفة ، فهو يقول مثلاً في شرح البيت الثاني من المنظومة :

«فـ(ألْ) في الحمد إمّا جنسيةٌ ، وإمّا استغراقية ، وعلى الأول يكونُ (الحمدُ لله) على معنى حقيقة الإيجاد والوجودِ وجنسهما لله تعالى ، وعلى الثاني يكونُ (الحمد لله) على معنى كلِّ إيجادٍ وموجود له تعالى ، وهما متلازمان ، لأنه متى كان جنسُ الإيجادِ والوجودِ له تعالى وحقيقتهما ، كان كلُّ إيجادٍ وموجود له تعالى ، ومتى كان كلُّ إيجادٍ وموجودٍ له تعالى كان جِنسُ الإيجادِ والموجود وحقيقتهما له تعالى ، ومتى كانت كلُّ الموجودات له تعالى بالافتقار والحاجة ، كان هو تعالى لها أيضاً بالفيض والوجود . . . » .

وزبدةُ القول: إنَّ هذا الشرحَ يعدُّ موسوعةً في علم التوحيد؛ لأنّه احتوى على أهمِّ آراء الفرق الكلامية ، وكانت للشيخ مواقفه العلمية

---

(١) أي: الإمام الأعظم (الخليفة) ن.

الإيجابية في كثير من هذه الآراء ، كما كانت له أيضاً تحليلاته التي تعبِّرُ عن عمق ثقافته وسعتها مما يشهد له بالتبحُّر في علم الكلام وغيره من العلوم الإسلامية بمفهومها المعاصر ، والعلوم العربية بوجهٍ عام.

٢ ـ تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد:

من القضايا التي اختلفت فيها آراءُ العلماءِ الصفةُ الشرعية لزيارةِ قبر رسول الله ﷺ ، فمن هؤلاء العلماء مَنْ رأى أن هذه الزيارة غير مشروعة ، وأنها بدعة(١) ، ومنهم من ردَّ على هذا الرأي ، وأثبت بالدليل أنَّ الزيارة مشروعةٌ وليست بدعة ، ومن هؤلاء قاضي القضاة شيخ الإسلام في عصره تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السُّبكي الأنصاري الخزرجي ، والد التاج السبكي صاحب الطبقات (ت: ٧٥٦هـ = ١٣٥٥م) فقد ألّفَ في هذا الموضوع كتاباً سمّاه «**شفاء السقام في زيارة خير الأنام**»، رأى فيه الشيخ المطيعي أنّه وافٍ بالغرض المقصود، وقد أتى على كلّ ما قاله بعضُ العلماء من إنكار الزيارة ، ولذلك اهتمّ بنشره بين المسلمين ليطّلعوا عليه ، ويعلموا سوءَ المقاصد وباطلَ العقائد ، فيسلكوا سبيلَ الرشاد والسداد ، ويُعْرِضوا عن كلٍّ ما قيل في تبديع زيارة خير الأنام عليه الصلاة والسلام.

كتب الشيخ المطيعي لكتاب الإمام السُّبكي مقدمة بلغت نحو عشرين صفحةً ، أطلق عليها: «**تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد**» ، بدأها بقوله:

«يا مَنْ تنزّهت عن الشريكِ في الذّاتِ والصّفاتِ والأفعالِ ، وتقدّستَ

---

(١) **قلت**: لم يقل مسلم قط إنّ زيارة قبر النبيِّ ﷺ بدعة ، بل هي من أعظم القربات ، وإنما اختلفوا في مسألة شدّ الرحال ، هل يكون لزيارة مسجد النبي ﷺ أم لزيارة قبره؟ فإذا ما حلّوا بالمدينة المنورة اتفقوا على أن زيارة قبره ﷺ من أعظم القربات ، انظر كتاب: الصارم المنكي ، لابن عبد الهادي المقدسي (ن).

عن النِّدِّ ، وتفرّدْتَ بالعظمةِ والجلالِ ، وربطتَ الأسبابَ بالمسبّبات سُنَّةَ اللهِ في خَلْقِه ، ولن تجدَ لسُنّةِ الله تبديلاً ، وأبدعتَ الخَلْقَ على أحسنِ نظامٍ وأكمل ، وأودعتَ فيه من الحِكَمِ ما فصّله الإنسان وأجملَ ، تَبَارك اللهُ أحسَنُ الخالقين.

وصلّى وسلّم على لسان الصدق ، وترجمان الحق ، ذي المقام الأسمى ، والواسطة العظمى ، حقيقة الحقائق محمد ، وأقرب الخلق إلى الله أحمد ، وعلى أصحابه نجوم الهداية ، وآله ذوي الرواية والدراية ، ومن تبعهم بإحسان حتى أتاه اليقين».

ثم تحدّث الشيخُ في استفاضةٍ عن بعض المسائل المتعلّقة بما أودع الله في الإنسانِ من طاقات وقدرات ، يدرِك بها ما لا يعلم ، وجمع في هذا بين طرفٍ من علم النفس والفلسفة والمنطق والكلام ، وأومأ في غضون ذلك إلى الأسباب التي حملته على نشرِ كتاب الإمام السبكي ، وأهمُّها: إبطال الرأي الذي ذهب إلى أنَّ زيارة قبر رسول الله ﷺ غير مشروعة.

أمّا كتاب الإمام السبكي فقد قال في مقدّمته:

«الحمدُ لله الذي مَنّ علينا برسولِهِ ، وهدانا به إلى سواءِ سبيله ، وأمرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله ، وفرض على كلِّ مؤمن أن يكونَ أحبَّ إليه من نفسِه وأبويه وخليلِه ، وجعلَ اتباعه سبباً لمحبة الله وتفضيله ، ونصَبَ طاعته عاصمةً من كيدِ الشيطان وتضليله ، ويُغني عن جملةِ القول وتفصيله ، رفع ذكره ، وما أثنى عليه في محكم الكتاب وتنزيلِهِ ، صلى الله عليه وسلم صلاةً دائمةً بدوام طلوع النجم وأفوله.

أمّا بعد: فهذا كتابٌ سميته **«شفاء السقامِ في زيارة خير الأنام»** ورتبتُه على عشرةِ أبواب:

الأول: في الأحاديثِ الواردة في الزيارة.

الثاني: في الأحاديثِ الدّالّة على ذلك، وإن لم يكن فيها لفظُ الزّيارةِ.

الثالث: فيما ورد في السفرِ إليها.

الرابع: في نصوص العلماء على استحبابها.

الخامس: في تقرير كونها قربةً.

السادس: في كون السفر إليها قربة.

السابع: في دفع شبه الخصم وتتبّع كلماته.

الثامن: في التوسل والاستغاثة.

التاسع: في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

العاشر: في الشفاعة لتعلّقها بقوله: «**من زار قبري وجبتْ له شفاعتي**».

ثم قال: وضمّنت هذا الكتابَ الردَّ على مَنْ زعم أنَّ أحاديث الزيارةِ كلَّها موضوعةٌ، **وأنَّ السفر إليها بدعةٌ غير مشروعة**، وهذه المقالةُ أظهر فساداً من أن يَرُدَّ العلماءُ عليها، ولكني جعلتُ هذا الكتاب مستقلاًّ في الزيارة وما يتعلّق بها، مشتملاً من ذلك على جملةٍ يعزُّ جمعُها على طالبها، وكنتُ سمّيت هذا الكتاب: «**شنّ الغارة على مَنْ أنكرَ سفرَ الزيارة**»، ثم اخترتُ التسمية المتقدّمة، واستعنتُ بالله تعالى، وتوكلت عليه، وهو حسبي ونعم الوكيل».

وقد ختم المؤلّفُ الكتابَ بالصلاة على النبيِّ ﷺ بالألفاظ التي وردت مأثورةً في الأحاديث، كلُّ لفظٍ على حدته، ولا نذكرُ منها إلا ما روي، وأشار إلى أنّ أبا عبد الله محمد بن علي بن عبد الرحمن النميري جمع ذلك كله في كتاب «الإعلامُ بفضل الصلاة على النبيّ عليه الصلاة والسلام»[1].

---

(١) الكتب في هذا الباب كثيرة؛ منها: «فضل الصلاة على النبي ﷺ» للقاضي إسماعيل الجهضمي المالكي، و«جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على =

كذلك أورد في هذه الخاتمة بعض ما حُفِظَ عن الصحابة ومَنْ بعدهم في الصلاة على محمد ﷺ .

والإمامُ السبكيُّ كان يذكر في هذه الأبوابِ العشرةِ نصوصَ الأحاديث متتبِّعاً رواتها في كتب السُّنة ، مشيراً إلى عدالةِ الرواة ، وبيان درجة الحديثِ من حيثُ الصحّة ، ومؤكداً أنَّ هذه الأحاديث أو على الأقل أغلبها تدلُّ دلالةً صريحةً على مشروعية الزيارة ، وأنّ الذين حاولوا إنكارَها والحكم عليها بأنها بدعة ، ليس لديهم أدلةٌ لا تحتمل الأخذ والردّ ، تدعم رأيهم ، وتقوّي حكمهم ، وأنّ ما ذهبوا إليه من الطعن في أحاديث الزيارة ، وأنّها كلَّها موضوعةٌ ، لا برهانَ عليه سوى التعلُّق ببعض الروايات الضعيفة ، ومن ثَمَّ لم تكن مقالتُهم جديرةً بمناقشتها وإبطالها ، وقد أفرد كتابه لهذا الموضوع ، واختار له أولاً ذلك العنوان الذي يعبِّر عن إعلان الحرب على هؤلاء الذين طعنوا في مشروعية الزيارة بلا بينة مقبولـة ، ثم عدل عنه إلى «شفاء السقام» وهو عنوانٌ يحكم على مَنْ أنكرَ الزيارة بأنهم يعانون من مرض فكري ، ولا شفاءَ لهم منه إلاّ بما قدمه في كتابه .

بلغت صفحات هذا الكتاب (٢٤٨) صفحة من القطع المتوسط[١] .

ولم يكن للشيخ المطيعي تعليقاتٌ أو حاشيةٌ على كتاب «شفاء

= خير الأنام» لشمس الدين ابن قيم الجوزية ، و«الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر» للمجد الفيروز آبادي صاحب القاموس ، و«القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع» للحافظ السخاوي (ن) .

(١) **قلت** : قارن ما جاء في كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» لابن عبد الهادي المقدسي ، بما جاء في كتاب الإمام السبكي لتقف على تحرير الخلاف ، والقول الراجح في المسألة (ن) .

السقام»[1] ، وإنّما اكتفى بالمقدمة التي كتبها ، والتي حمل فيها على من أنكر الزيارة ، وآثر لها عنواناً يشير إلى أنّ الأفئدةَ التي تبنّت القولَ بعدم مشروعية الزيارة تحتاجُ إلى مراجعة نفسِها ، لتتطهّر ممّا شابها من الفهم السقيم ، أو مما يشين صفاءَها ونقاءها.

٣ ـ حاشية على شرح الخريدة البهية في علم العقائد الدينية:

طبعت هذه الحاشية بمطبعة الإسلام سنة (١٣١٤هـ) في (٢٠٤) صفحات من القطع المتوسط.

قال الشيخ المطيعي في مقدمة حاشيته:

«الحمد للهِ على جميع النعم ، والصلاة والسلام على رسول الله سيد العرب والعجم ، وعلى آله وأصحابه وذريته وأحبابه.

وبعدُ: فيقول أضعفُ العباد ، وأحوجُهم إلى عَفْو مولاه المُقيت ولطفه الخفي ، **محمد بخيت المطيعي الحنفي**: هذه كلماتٌ لطيفةٌ ، وتدقيقاتٌ شريفةٌ ، جمعتُها من كلام المحقّقين ، ورؤساء المدقّقين ، قصدتُ بها خدمةَ شرح سيدي وأستاذي شمس قلادة الصوفية الشيخ أحمد الدردير ، على منظومته المسمّاة **بالخريدة البهية في علم العقائد الدينية** ، وفقنا الله لاتِّباعه ، وجعلنا من أخصّ أتباعه».

وقال الشيخ الدردير في مقدّمة شرحه لمنظومته: «الحمدُ لله الذي نوّر قلوبنا بمعرفة عقائد التوحيد ، وحرَّرَ عقولنا مِنْ ربقة شوائب التقليد ، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد المؤيَّد بالمعجزات الباهرة ، وعلى آله وأصحابِهِ أولي المناقب الفاخرة. **أما بعدُ**: فهذا شرحٌ لطيفٌ على مقدمتي

---

(١) **قلت**: لأن كتاب السبكي طبع في الهند ، واستكتب الناشر الشيخ محمد بخيت مقدمة للكتاب (ن).

المسمّاة **بالخريدة البهية**، التي نظمتُها في العقائد التوحيدية، يوضّحُ معانيها، ويشيدُ مبانيها، اجتنبتُ فيه الاختصار المخلَّ، وأعرضتُ فيه عن التطويل الممل، واقتصرت فيه على تحرير البراهين مع الفوائد التي يزدادُ بها اليقين، واللهَ أسألُ أن ينفعَ به كلَّ مَنْ تلقّاه بقلبٍ سليمٍ، وأن يجعلَه خالصاً لوجهه الكريم».

وتناولتِ الخريدةُ كل قضايا علم العقيدة بإيجازٍ، وكان الشيخُ الدَّردير لميوله الصوفية يهاجِمُ المعتزلة في آرائهم الكلامية، كما كان يستشهِدُ أحياناً بالشعر في بعض المسائل، فقد نقل عن صاحب البردة قولَه:

أستغفرُ اللهَ مِنْ قولٍ بلا عملٍ ... لَقَدْ نُسِبْتُ بِهِ نَسلاً لذي عُقُمِ
أمرتُكَ الخيرَ لكنْ ما ائتمرتَ بِهِ ... وما استقمتَ فما قولي لك اسْتَقِمِ

ومن آرائه الصوفية ما جاء عن مخالطة الناس، فقد ذكر أنّ هذه المخالطة تُكسِبُ القلبَ ظلمةً لو فُرِضَ أنّها تخلو عن ارتكابِ المحرّماتِ، فكيف ولا يخلو مجلسٌ منها من غِيْبةٍ أو نميمةٍ وغيرِهما، ولبعضهم:

لقاءُ الناسِ ليسَ يفيدُ شيئاً ... سِوى الهَذَيانِ مِنْ قِيْلٍ وَقَالِ
فأقْلِلْ مِنْ لقاءِ النّاسِ إلاّ ... لأخْذِ العِلْمِ أو إصْلاَحِ حَالِ

وجاءت (الحاشية) من حيثُ الكم أكبرَ من (الخَريدة) وكان للشيخ المطيعي إضافاته وتحريراته لبعض الآراء والأقوال، كما كان على قِلّةٍ يستشهِدُ بالشعر، وهو في حاشيته بوجه عام يلتقي مع الدردير فيما ذهبَ إليه من آراء.

ومما قاله في مستهلّ (الحاشية) بعد المقدمة: «قوله: (الحمد لله الذي نور... إلخ)، في ابتداءِ كلامِه براعةُ استهلال، حيثُ لوّح في كلامه إلى فائدةٍ من فوائدِ الفنِّ المشروعِ فيهِ، وهي الفائدةُ الراجعةُ إلى نفسِ **الشخصِ** بالنظر إلى **قوته النظرية**، التي هي الترقّي من حضيض التقليدِ إلى ذِروةِ **الإيقان**، وبقي فوائد؛ منها:

الفائدةُ الراجعةُ إلى **الغيرِ** ، التي هي إرشادُ المسترشدين بإيضاح المحجّةِ ، وإلزامِ المعاندين بإقامة الحُجَّةِ .

والفائدة الراجعة **لأصول الإسلام** ، وهي حفظُ عقائد الدِّين عن أنْ تزلزلَها شُبَهُ المُبْطِلين .

والفائدة الراجعةُ **للفروع** ، وهي بناءُ العلوم الشرعية عليه ، فإنّه أساسُها ، وإليه يرجع أخذُها واقتباسُها ، إذ إن لم يثبتْ صانعٌ ، مكلِّفٌ ، مرسِلٌ للرسل ، مُنْزِلٌ للكتب ، لم يوجَدْ شيءٌ من العلوم الشرعية .

والفائدة الراجعة **إلى الشخص** بالنظر **لقوته العملية** ، وهي صحّةُ النية ، وإخلاصها في الأعمال ، وصحة الاعتقاد ، وقوته في الأحكام المتعلقة بالأفعال ، وغايةُ هذه الأمورِ كلِّها الفوزُ بسعادة الدارين»[١] .

وعلى هذا النمط من الإضافاتِ والتعليقاتِ كانت الحاشيةُ أكبرَ حجماً من الشرح ، وكانت من شواهد إحاطةِ الشيخ المطيعي بعلم العقيدة ، وهو في مقتبل حياته العلمية ، فقد ورد في ص (١٩٠) من الحاشية : قد كَمُلَ تبييضُها في (١٣) خلت من رمضان سنة (١٢٩٦هـ) فإذا عرفنا أنّ الشيخ تخرّج في الأزهر سنة (١٢٩٢هـ) فإنّ كتابته لهذه الحاشية تُعَدُّ من أوائل ما ألَّفَ ، وربَّما تكونُ أوَّل كتابٍ خطه بيمينه .

أما شرح الشيخ الدردير فقد جاء في نهايته : «والحمد لله رب العالمين ، أنهاه مؤلفه عفا الله عنه في شهر جمادى الأول سنة سبع وسبعين ومئة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام» .

* * *

---

(١) انظر : الحاشية على شرح الخريدة ، ص ٣ .

المبحث الثاني

مؤلفاته في علوم القرآن الكريم

● **تمهيد:**

للشيخ المطيعي عدّةُ مؤلفاتٍ في علوم القرآن الكريم ، تناولت بوجه عام الحديثَ عن أصول التفسير والأحرف السبعة ، وحكم ترجمة القرآن ، وتوجيه الأنظار إلى ما اشتمل عليه الكتابُ العزيز من علوم كونية وعمرانية ، والردُّ على بعض ما أُثير من شُبَهٍ أو أباطيلَ حول القرآنِ ، وهذه المؤلفات هي:

٤ ـ حُسْنُ البيان في إزالةِ بَعْضِ شُبَهٍ وردت على القرآن:

رسالةٌ موجزةٌ ، طُبِعَتْ ملحقةً (بحاشية شرح الخريدة البهية) في سبع صفحات ، وجاء في مستهلّها بعد حمد الله ، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله: «ورد علينا من بعضِ الجهاتِ شُبهٌ يرادُ الجوابُ عنها ، حاصِلُها: أنّ الله سبحانه حكى في كتابه العزيز أقوالاً كثيرةً نسبها إلى بعض المخلوقات ، مثل قوله تعالى حكاية عن يعقوبَ عليه السلام: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ﴾ [يوسف: ٥] وغير ذلك ، فإنْ كانت تلك الأقوالُ كلامَ اللهِ صادراً منه ، فكيف ذلك مع نسبتها في القرآن لغيره ، وأنّها كلامُ ذلك الغير ، وإنْ كانتْ من كلام الغير كما هو صريحُ القرآنِ ، فكيف يكونُ القرآنُ كلُّه كلامَ الله تعالى ، ومع ذلك فالقرآنُ كلُّه بألفاظٍ عربيةٍ ، وكثيرٌ ممّن حكى القرآنُ الأقوالَ عنهم لم تكن لغتُهم العربيةَ كيعقوب عليه السلام . .

وكان الجواب: «إنّ مِنَ المسلَّمِ أنَّ كثيراً ممّن حكى عنهم القرآنُ لم تكن لغتُهم عربيةً ، ولكن لا يلزمُ في الحكايةِ أن تكونَ بنفسِ الألفاظِ التي تكلَّم بها المحكي عنه ، فجاز أن تكون الحكايةُ عنهم باللغة العربية ، وإن لم ينطقوا بها ، فتكونُ الجملُ المحكية عن يعقوب عليه السلام وغيره من المخلوقاتِ في القرآن باعتبارِ الحكاية ، والعبارةُ التي وقعت بها تلك الحكايةُ كلامُ الله تعالى» .

ثمَّ تطرّق الشيخُ إلى حروف الهجاء في العربية ، وأنّ منها تتكوّن الكلماتُ ، وأنَّ من الكلماتِ تتكوّن الجمل ، وهذه أجزاءُ كلِّ مؤلَّفٍ وِفْقَ ترتيبٍ لها خاص ، وخلص من ذلك إلى أنَّ الكلام يُنْسَبُ للذي رتّبه بملكته فقط ، دون مَنْ تكلّمَ به بعدَ ذلك . . ولأنّ للحقِّ جلَّ شأنه صفةً أزليةً تسمّى صفةَ الكلام قائمة بذاته ، وهذه الصفةُ تعلّقت بترتيبِ كلامِ الله النفسي الأزلي الذي ليس بحرف ولا صوت[1] ، ثم لمّا بعث الله محمّداً ﷺ أنزل الله عليه ألفاظَ القرآن ، التي هي حروفٌ وأصواتٌ خلقها على لسان جبريل عليه السلام مرتبةً بقدرته بهذا الترتيب الخاصّ ، على وفق الكلام النفسي الأزلي الذي ليس بحرفٍ ولا صوتٍ ، فكان جميعُ القرآن بهذه الألفاظ ، وهذا الترتيبُ الخاصُّ هو كتابُ الله المنزل على محمد ﷺ باعتبارِ أنَّ الله جلّ شأنه هو الذي رتبه بهذا الترتيب الخاصّ بصفته الأزلية بدون مدخلٍ لأحدٍ من الخلق في ذلك ، ولا يخلّ بنسبة ذلك إليه سبحانه تكلُّمُ غيره به بعد ذلك . .

---

(١) **قلت**: الكلام النفسي لا يوجد عليه دليل لا من الكتاب ولا من السنة ، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦] ولله در الشيخ محمد بخيت المطيعي حين قال في ص (١٤٩) من هذا الكتاب: «**إن الحق الذي نعتقده عدم الخوض في ذلك ، لأن كنه الصفات ككنه الذات لا تحيط به العقول ، ولا ينبغي أن يبحث عنه ، ولا يفكر فيه ، بل إنما يبحث في الآثار**» (ن) .

وحرص الشيخُ على أن يدعم ما ذهب إليه بذكر طرف من النصوص التي قال بها **بعضُ المتكلمين** ، وخاضَ في بعض ما اختلفَ فيه الفلاسفةُ والمتكلّمون من مفاهيم ، ثم أثارَ اعتراضاً جاء فيه :

«**فإنْ قيل** : كيفَ تكونُ كلماتُ القرآن وألفاظهُ التي نقرَؤها مرتبةً بترتيبٍ يوافِقُ ترتيب الكلمات النفسية الأزلية التي هي الكلام النفسي[1] الأزلي مع أنّ المخلوقات التي حكى القرآن أقوالهم وأفعالهم التي صدرت منهم ، لم يكونوا أزلاً ، ويستحيلُ أن يكون شيءٌ منهم أو من أقوالهم وأفعالهم أزليّاً؟ .

كان **الجوابُ** أنَّ الكلماتِ النفسيةَ التي هيَ الكلامُ النفسيُّ صورةٌ علميةٌ موجودةٌ في علمه سبحانه أزَلاً بترتيبها الخاصّ بها ، الموافق لترتيب ألفاظ القرآن المقروءِ ، ولجميع المخلوقات أيضاً من ذواتٍ وأعراضٍ وأقوالٍ وأفعالٍ صورةٌ علميةٌ موجودةٌ في علمه تعالى توافِقُ ما هيَ عليه عند وجودِها فيما لا يزالُ ، فكان الكلُّ باعتبارِ الوجودِ العلميِّ متحققاً أزلاً في علمه تعالى ، فيكونُ لكلٍّ من المحكي عنهم من المخلوقات في القرآن ، ومن الحكايةِ والكلامِ المحكي باللغة العربية التي عبّرَ بها المحكي باعتبار اللغة التي عبَّر بها المحكي عنهم ، وباعتبار اللغة التي عبَّر بها القرآن في الحكاية وقت حكايته عنهم صورة علمية ووجود في علمه تعالى أزلاً» .

وقال الشيخ في ختام هذه الرسالة : «وبما حرّرنا لك على وجهٍ ما سبق تنزاحُ عنك الشبه المذكورةُ وغيرُها ممّا يردُ على القرآن الكريم من أمثالها ، فخذ ما آتيتُك ، وكن من الشاكرين ، والله أعلم» .

إنّ هذه الرسالة على وجازتها آيةٌ على عقلية علمية تحدّثت عن مسائل

---

(١) **الكلام النفسي** : اصطلاح يوناني قال به أرسطو ، ولم يعرفه العرب ، وإنما يسمّى ما في النفس عند العرب كلاماً مجازاً لا حقيقةً (ن) .

لغوية وأخرى كلامية وفلسفية ، طوعاً لمنهج علمي يخضعُ لترتيب القضايا ترتيباً منطقياً ، ويحرّرُ الأقوال والآراء ، وما قد يخطرُ على البال من اعتراضات أو استفسارات . . .

كان الفراغ من تبيض الرسالة كما ذكر الشيخ ـ في يوم السبت العاشر من شهر ربيع الأول سنة (١٣٠٧هـ) .

٥ ـ الكلمات الحسان في الأحرف السبعة وجمع القرآن:

دراسةٌ طبعت بالمطبعة الخيرية سنة (١٣٢٣هـ) ، في (٧١) صفحة من القطع الصغير ، ورد في مقدّمتها :

«قد سألني أهلُ العلم عن كيفية جمع القرآن ، وعن عددِ المصاحف التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار ، وعن مقدار حجمها ، وعن محلّها في هذا الزمان ، وعن مطاعن الطاعنين في صحّة رسمها ، أخذاً ممّا نقل عن عثمان رضي الله عنه ، من أنَّ في القرآن لحناً ستقيمه العربُ بألسنتها ، وعن مقدار المدّة التي كان فيها جمعُ القرآن ، وعن الأحرف السبعة التي أُنزل عليها القرآن ، وعمّا إذا كانت تلك الأحرفُ بقيتْ كلُّها في مصاحفنا ، أو نسخت ستة منها وبقي واحدٌ ، وعن كيفية جمع الناس على مصحفٍ واحدٍ ، مع أنّ أحرف القرآن متواترةٌ ، وعن كيفية تمكنه من جمع الناس كافّةً على حرف واحد ، ونحن نعلم قطعاً أنَّ أحرف القرآن زمن عثمان رضي الله عنه قبل نسخ المصاحف كانت بالغةً مشارق الأرض ومغاربها ، وطلب مني الجواب عن ذلك كله ، فأجبته لما طلب ، وقلت وبالله التوفيق ، والهداية لأقوم طريق» .

وقد تحدّث في جوابه أولاً عن مفهوم جمع القرآن : «نذكر أنَّ الجمعَ يطلَقُ في كلامهم تارةً على حفظ القرآن جميعه عن ظهر قلب ، وتارةً على كتابته جميعه مفرّقاً آيات وسوراً ، أو مرتباً آياتٍ فقط» .

ثم أشارَ إلى الذين حفظوا القرآن كلَّه عن ظهر غيب ، وبيّن أنَّ عددهم كان كثيراً على عهد رسول الله ﷺ ، وردَّ على الذين طعنوا في رسم المصاحف التي كتبت في عهد عثمـان أخذاً بما نُسِبَ إلى ذي النورين من أنَّ في القرآن لـحنـاً ستقيمه العربُ بـألسنتهـا ، موضِّحـاً أنَّـه لا لحنَ في القرآن.

ثم تطرّق إلى الأسبابِ التي حملت الخليفةَ الثالثَ على التدوين ، وأنّه كان حمايةً للنصِّ المقدّس من الاختلاف في قراءته ، وأنّ هذا الخليفةَ لم يجمع الناسَ على حرفٍ واحدٍ من الحروف السبعة التي ورد بها الحديثُ ، وإنّما جمعهم على كلِّ ما تواتر من هذه الأحرف.

وقد بيّن خطأً من فهم أنّ المراد بالأحرف السبعة في الحديث هي القراءات السبع المعروفة الآن ، فهذه القراءاتُ ليست هي الأحرفُ السبعة ، وإنّما يظنُّ ذلك بعضُ أهل الجهل.

ثم تطرّقَ إلى أنَّ الخارجَ من القراءات عن السبعة على قسمين :

الأول : ما خالفَ رسمَ المصحف ، ولا شكَّ في أنّه ليس بقرآن.

والثاني : ما لا يخالِفُ رسمَ المصحف ، وهو على قسمين :

الأول: ما وردَ من طريقٍ غريبٍ ، وهذا مُلْحَقٌ بالأول؛ أي إنّه ليس بقرآن.

والثاني: ما اشتهرَ عن أئمةِ هذا الشأن القراءة به، فهذا لا وجه للمنع منه.

ثم قال: «إنّ القراءات السبع إنّما عرف كونها سبعاً من قِبَل أنَّ رواتها سبعة ، وهذا شيءٌ عُلم آخِراً بعد زمن النبي ﷺ بعد أن انتهى جمعُ عثمانَ المصاحفَ مشتملةً على الأحرف السبعة المتواترة ، التي عُلِمَتْ قبل أن يوجدَ القراء السبعة ، وهذا لا ينافي أن القراءات السبع كغيرها من

القراءات ترجعُ إلى الأوجه السبعة التي نزل عليها القرآن ، وينتهي أمرُ اختلافها إليها ، والله الموفق للصواب» .

وجاء في آخر هذه الدراسة : «قد تم تبييض ذلك في يوم الإثنين (٢٨ جمادى الأولى سنة ١٣٢٣هـ)» .

٦ - حجة الله على خليقته في بيان حقيقةِ القرآن وحكم كتابته وترجمته:

رسالة طُبِعَتْ لأوّل مرةٍ سنة (١٣٥٠هـ) بالمطبعة اليوسفية بالقاهرة في (٦٣) صفحة من القطع الصغير .

تحدّث الشيخ في مقدمة هذه الرسالة عن قراءة بعض مَنْ لا يحسنون القول من الكلام عن **ترجمة القرآن وكتابته** ، وأنّ مِنْ هؤلاء مَنْ زعم أنَّ القرآن أو بعضه أساطيرُ الأولين ، ومنهم من ادّعى أنّه من نثر الجاهلية ، وفيه نوعٌ من الشعر ، وأنّه يجوزُ أن يقرأَ بغير العربية ، وأنْ يكتبَ بحروفٍ وكتابةٍ غير التي كتب بها في المصحف العثماني ، ونعت كلَّ هؤلاء **بأنّهم يهرفون بما لا يعرفون** ، وأنه يرى أنّ مِنَ الواجب عليه أن يقول في هذا الموضوع كلمةً يدافِعُ بها عن القرآن ، ويطمعَ أن يكونَ بهذا في زمرة المجاهدين لإعلاء كلمة الله ، وقد أطلقَ على ما كتبه ذلك العنوان ، ورتّبه على تسعةِ مباحثَ :

تناول في **المبحث الأول** ما نسبه الحقُّ سبحانه وتعالى من الكلماتِ والأقوال لنفسه ، مثل قوله تعالى : ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴾ [الكهف : ١٠٩] .

وعرض في **المبحث الثاني** لبيان ما يُنْسَبُ به الكلام لمن تكلم به .

وجاء **المبحث الثالث** للحديث عن إنزال القرآن ، والبحث عن حقيقته ومسمّاه .

وعقد **المبحث الرابع** للكلام في اختلاف الفقهاء في قراءة القرآن بلغة أُخرى في الصلاةِ عند العجز.

وأما **المبحث الخامس** فقد درس فيه موضوعَ ترجمة القرآن.

على حين خَصَّ **المبحث السادس** بكتابة القرآن.

وكان حظُّ الترجمة التفسيرية للقرآن في **المبحث السابع**.

وفصّل في **المبحث الثامن** القول في الأحرف السبعة، وأنَّها ليست بترجمة.

وكانت الخاتمةُ موضوعَ **المبحث التاسع**.

والشيخ في هذه الرسالة كرّر ما قاله في «الكلمات الحسان» فيما يتعلّق بالأحرف السبعة وكتابة القرآن، وانتصر للرأي الذي يرفُض قراءةَ القرآن بغير العربية في الصلاة، وأنّ الترجمة الحرفية للقرآن مستحيلةٌ.

وأبطل رأيَ من ذهبَ إلى أنّ في القرآن شعراً أو ما يشبه الشعر، أو أنّه نثرٌ من نثر الجاهلية، أو يشبه ذلك.

وهاجم في **الخاتمة** ما قام به أتاتورك من تغيير ألفاظ القرآن الكريم وكتابته، فقد جعله باللغة التركية، وكتبه بالحروف اللاتينية، وأنَّ هذا غيرُ جائزٍ بإجماع المسلمين، وفعلُه خروجٌ على الدين.

ثم قال في نهاية الخاتمة: «هذا ما يسر الله لنا جمعَه من كلام الأئمة، وما فتح الله به أخذاً من كلامهم، نقدّمه إلى الأمة الإسلامية عسى الله أن يوفقهم لحسن النظر فيه بصدق نية وإنصاف، خصوصاً مَنْ يريدُ أن يتعرّض بالكلام في القرآن وتفسيره، فإنا ننصح له **أن يتعلّم قبل أن يتكلّم**. وأن ينظر هو إلى ما قال، ويطبّقه على ما بينا من الأحكام، ويحكم هو على نفسه، **فإني لستُ بمتعرض للقائل، وإنّما أتعرّض للقول**.

٧ ـ تنبيه العقول الإنسانية لما في آيات القرآن من العلوم الكونية:

يقع هذا الكتابُ ـ في طبعة حلب سنة (١٣٨٩هـ = ١٩٦٩م) ـ في (٢١٧) صفحة من القطع المتوسط ، وقدّم لها الأستاذ عبد الرحمن عيسى مفتش المعاهد الدينية بحلب.

يتألف منهجُ هذه الكتاب من خطبة للمؤلّف ومقدمةٍ ، وخمسة أبواب وخاتمة.

في **الخطبة** حمد المؤلف الله الذي أرسل رسوله بالهدَىٰ ودين الحق ليظهره على الدين كله ، ولو كره المشركون ، ثم صلّى على خاتم الأنبياء والمرسلين ، الذي صدع بأمر ربّه ، وبلّغ رسالته التي أنقذت البشرية من دياجير الشرك والوثنية ، وفتحت لها أبواب العلم والحضارة والمدنية ، ثم قال:

«**وبعد**: فإني قد اطلعت على محاضرةٍ ألقاها بالجامعة المصرية حضرةُ الأستاذ السيد مصطفى عبد الرازق[1] ، أحدُ أفاضل علماء الأزهر الشافعية ، ونشرت بعدد (١٢٣) من جريدة (السياسة) في يوم (٢١) مارس سنة (١٩٢٣م) أفرنكية ، فوجدته نقل فيها عن رجلٍ أوروبي يدعى (رينان) أقوالاً طعن بها على الإسلام والمسلمين ، فدلّتْ على مقدار مبلغه من

---

(١) **مصطفى عبد الرازق**: باحثٌ في الشريعة والأدب ، ولد في قرية أبي جرج من قرى المنيا بمصر سنة (١٣٠٢هـ = ١٨٨٥م) وتخرّج بالأزهر ، وتتلمذ للشيخ محمد عبده ، وأكمل دراسته في باريس ، أسندت إليه عِدّة وظائف؛ منها السكرتير العام لمجلس الأزهر ، وأستاذ الفلسفة الإسلامية بكلية الآداب ، وتولى وزارة الأوقاف ، ثم عُيّن شيخاً للأزهر سنة (١٩٤٥م) ، وله عدة مؤلفات في الدراسات الفلسفية والأدبية أشهرها «**التمهيد لدراسة الفلسفة الإسلامية**» ، توفي سنة (١٣٦٦هـ = ١٩٤٦م).

العلم ، وأنّه لم ينل منه إلاّ مجرّد سفسطةٍ ومغالطةٍ ، وقد ظلمه من سمّاه فيلسوفاً ، وهو لم يدرك من الفلسفة شيئاً».

وأشار بعد ذلك إلى ما اشتمل عليه الكتاب العزيز من آياتٍ كثيرة تتعلّق بالعلوم الكونية ، سماوية وأرضية وجوية ، وبالتشريع ، وبعلم ما وراء الطبيعة.

وذكر في هذه الخطبة أنّه ألقى بعض ما دوّنه في هذا الكتاب محاضرة بالجامعة المصرية ، وأنّه حَرِص في كتابه على بيان إعجاز القرآن العلمي ، وأنّ هذا القرآنَ حرّر العقول من ربقة التقليد ، وفك عقالها من قيوده ، فلم يقبل من المكلّفين إلاّ أن يكونوا مجتهدين في إيمانهم وعقائدهم التي تؤخذ من طريق العقل(١) ، ولم يقبل من أحدٍ أن يكون مقلِّداً في إيمانه ؛ لأنّ الله تبارك وتعالى نصب أدلة العقائد في آثاره ومصنوعاته.

أمّا **المقدمةُ** فقد تضمّنت على وجه الإجمال وصفَ القرآنِ الكريم بما اشتمل عليه ، كما تضمّنت الردّ على «رينان» إجمالاً.

وقد سبق الحديثُ عما اشتملت عليه تلك الأبواب الخمسة من قضايا ، وذلك في الحديث عن ثقافة الشيخ(٢) ، فهذا الكتابُ مع كتابِ «**حقيقة الإسلام وأصول الحكم**» يعبّران في جلاء عن ثقافة موسوعية ، وغيرةٍ دينية للشيخ المطيعي.

ونصَّتِ **الخاتمةُ** على أنَّ القرآن الكريم قد جمع إجمالاً ما يتعلّق بشريعة الإسلام علماً وأخلاقاً في آيتين :

إحداهما : تتعلّق بأصل العلم والفلسفة والتشريع ومكارم الأخلاق ،

---

(١) هذا لا يعني ردّ ما جاء القرآن الكريم والسنة الصحيحة ، بل هي المصدر الوحيد لعلم الغيب (ن).

(٢) في المبحث الثاني من الفصل الأول ، ص ٧٥.

وهي قول الله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠].

والآية الثانية: تتعلّق بمكارم الأخلاق، وحسن المعاملة والمعاشرة، وهي قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٤ ـ ٣٥].

ولأهمية موضوع كتاب «**تنبيه العقول الإنسانية**» ينبغي الحديث في إجمالٍ عن **منهجه وقيمته العلمية**..

أما المنهجُ فيتلخّص في النقاط التالية:

١ ـ عرضُ الآياتِ الدالّة على موضوعه: كخلق الإنسان، أو الأرض أو السماء..

٢ ـ سَرْدُ أقوال المفسّرين واللغويين في موضوعه، وتبيينُ قراءات الآياتِ أحياناً.

٣ ـ شرح المسألةِ الموضوعةِ، وتبيينُ أوجه الاختلافات فيها.

٤ ـ مناقشةُ آراء العلماء، وتفنيدُ أباطيل المستشرقين.

٥ ـ تثبيتُ الحكمة الإلـٰهية من الخلق بحجج عقليةٍ ومنطقيةٍ لا تُدْفَع.

٦ ـ تلخيصُ ما انتهى إليه، وتركيزهُ في عدة سطور كخاتمة لموضوعه.

وتدلُّ هذه النقاطُ على أنَّ المؤلف قد أخذ بمنهج يعبِّرُ عن منطق صائب وعلم غزير، ونفسية ملهمة، رأت الصوابَ فأقرّته، وأُوتيت الحكمةَ

فنشرتها ، وكشفت عُوارَ الباطل وزيفه ، وزادت الحقَّ إثباتاً ، والعلم غناءً ، والإسلام مجداً طريفاً[1] .

وتتجلّى **القيمةُ العلميةُ** لهذا الكتاب في أنّه جاء في وقتٍ كان تأليفه خطوةً واسعةً في طريق كشفِ الغطاء عن أسرار الخلق والتكوين والعمران ، ومحاولةً موفقةً لإرشاد العقول الإنسانية إلى ما في القرآن الكريم من الآيات والعلوم في هذا الشأن بالأسلوب العلمي الصحيح[2] .

والكتابُ إلى هذا فنّد مزاعمَ «رينان» وافتراءاته على الإسلام والقرآن الكريم ، وليس «رينان» إلاّ فرداً من غلاة المستشرقين الحاقدين ، الذين كانوا بآرائهم الباطلة مِنْ وراء البلبلة الفكرية في صفوف المسلمين ، وبخاصة المثقفين منهم ، فكان الشيخ بِرَدِّهِ على «رينان» ينبِّه إلى الاتجاهات الاستشراقية المعادية للأمة ، وهي اتجاهاتٌ ما زالت قائمةً حتّى الآن ، بل تمثّلت أخيراً في بعض الرؤساء والقيادات الدينية ، ممّا يضاعف من خطرها ، وعلى الأمة أن تواجِه هذا الخطرَ بحزمٍ وإيجابية ، حتى لا تكونَ فتنةٌ ، ويكون الدينُ كلُّه لله .

٨ ـ توفيق الرحمن للتوفيق بين ما قاله علماء الهيئة وبين ما جاء في الأحاديث الصحيحة وآيات القرآن:

سبقت الإشارةُ إلى التعريف بكتاب «توفيق الرحمن» في إجمالٍ ، وذلك في موضوع التنوع الثقافي للشيخ المطيعي[3] ، ولهذا ينبغي إلقاءُ مزيدٍ من الضوء عليه ، والتعريف به .

لـقـد بلغ حجم هذا الكتاب (٢٦٠) صفحة من القطع الكبير ، وطبع

---

(١) انظر : تقديم الكتاب ، للشيخ عبد الرحمن عيسى ، ص ١٦ .
(٢) المصدر السابق ، ص ١١ .
(٣) ص ٧٥ .

سنة (١٣٤١هـ) في مطبعة السعادة بالقاهرة.

قال الشيخ المطيعي في مقدّمته بعد حمد الله، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله:

«قد اشتبه على كثيرٍ من العلماء ما جاءَ في علم الهيئة قديماً وحديثاً متعلِّقاً بالسموات وأجرامها، والأرض وأقسامها، وظنّوا أنَّ ذلك يصادِمُه ما جاء في ديننا وشريعتنا السمحة، وأنّ الآياتِ القرآنية والأحاديثَ النبوية الصحيحةَ المتعلّقة بما ذُكِرَ معارِضةٌ لما قرّره علماءُ الهيئة في ذلك العلم، فأردتُ أنْ أكتبَ كتاباً صغيراً حجمُه، كبيراً إنْ شاء الله تعالى نفعُه، غزيراً علمُه، قريباً على الطلاب فهمُه، أجمعه ممّا كتبه فحولُ العلماء المحققين، وأذكر ما فيه الحق الصريح، وأبيِّنُ ما هو الباطِلُ وما هو الصحيحُ، معوِّلاً في ذلك على ما قاله أولئك الفحول، وعلى ما فتح الله به على هذا العبد الضعيف، عسى أن يزولَ الاشتباهُ، ويتميّزَ الخبيثُ من الطيّبِ، ولو أعجبك كثرةُ الخبيثِ، ويتبيّنَ الغَثُّ من السمين، ويتّضحَ الشكُّ من اليقين..

وإنِّي وإنْ كنتُ قصيرَ الباع، قليلَ الاطلاع، لكن الذي جرَّأني على الدخول في غمار ذلك العمل الشاقّ، أنّي لم أجدْ كتاباً أُلِّف في هذا الصدد، وافياً بهذا الغرض، غير أنّي وجدتُ رسالةً في ذلك صغيرةً غزيرةَ العلمِ للمرحوم العلامة عبد الله باشا فكري[1] وزيرِ المعارف المصرية

---

(١) ولد **عبد الله باشا فكري** بمكة، ونشأ بالقاهرة، وتعلّم في الأزهر، ثم كان وكيلاً لنظارة المعارف، فكاتباً أول في مجلس النواب، فناظر للمعارف المصرية سنة (١٢٩٩هـ)، واستقال بعد أربعة أشهر، واتُّهِمَ بالاشتراك في الثورة العرابية، ثم برِّئَ. اختير سنة (١٣٠٦هـ) رئيساً للوفد العلمي المصري في استكهولم، توفي بالقاهرة سنة (١٨٨٩م)، له عِدّة مؤلفات أدبية. الأعلام، للزركلي.

سابقاً، قد اشتملت على نبذةٍ يسيرةٍ، لأنّها كانت خطاباً منه رحمه الله تعالى لمحرّر صحيفةٍ محاورة بينه وبين بعض المتورّعين، الذين ينكرون كروية الأرض، وأنّ القبةَ الزرقاء السماوية متخيّلةٌ... إلى غير ذلك مما ذكره بتلك الرسالة.

وقد نوّه فيها عن وجود كتاب اسمه (الأسرار الملكوتية) عربي العبارة، وشرحه (الأفكار الجبروتية) تركي العبارة، ولما لم أطلع على (الأسرار الملكوتية) ولم أصل إلى (الأفكار الجبروتية) مع تكرار البحث وشدّةِ التنقيب، ولم تكن تلك الرسالةُ وافيةً بالغرض الذي أرمي إليه، ولا كافية فيما قصدته وعوّلت عليه، اعتمدتُ على الله ملهم الصواب، ومذلّل الصعاب، فإنّه الجوادُ الكريم الوهّاب، وليس إلا عليه الاعتمادُ في التوفيق إلى طرق السداد، عزمتُ على إخراج ذلك من القول إلى الفعل في هذا الكتاب، وسميته «**توفيق الرحمن للتوفيق بين ما قاله علماء الهيئة وبين ما جاء في الأحاديث الصحيحة وآيات القرآن**».

ثم قال: وقبل الشروعِ في المقصودِ أذكرُ مقدمةً نافعةً إنْ شاء الله تعالى، أبيّنُ فيها تعريفَ علم الهيئة، ومنزلتَه بين العلوم، وحكمَ اللهِ فيه، تعلُّماً وتعليماً، وما قاله العلماءُ إجمالاً فيما يجبُ المصيرُ إليه إذا خالفَ شيءٌ مما جاء في هذا العلم آيةً من كتاب الله أو حديثاً صحيحاً عن رسول الله ﷺ، فنقول وبالله التوفيق والهداية لأقوم طريق».

أ ـ تعريفُ علم الهيئة، وموضوعُه، وطرَفٌ من تاريخه:

عرّف الشيخ علم الهيئة، في مقدمةِ كتاب «توفيق الرحمن» وقد سبق ذكره في التعريف المجمل بهذا الكتاب[1]، ثم قال:

---

(١) ص ٧٩.

«والعربُ يسمّون هذا العلمَ علم الهيئة ، واليونان يسمّونه أسترونوميا (Astronomie) ومعناها بالعربي قوانين النجوم ، أو هو علم يُبْحَثُ فيه عن أحوال الأجرام السماوية من حيثُ حركاتها ومناظِرها مفردةً ومجملةً ، وما يعرض لها كذلك من المقارنة والمقابلة ، والتثليث والتسديس ، وكيفية سيرها ، ومقدار حركاتها وارتفاعها وانخفاضها ، وما مضى من الليلِ والنهارِ ، والأطوال والعروض ، ونحو ذلك مما حواه عِلمُ الزيج[1] ، والاصطرلاب[2] ، والربعَ المجيب ، والمقنطر ، وما يتعلّق بالشهور والسنين وفصولها ، والكسوف والخسوف ، وكلُّ ما يحدث لتلك الأجرام مفردةً ومجملةً ، وعن علل تلك الحوادث وقواعدها ، وعمّا يوصِلُ إلى معرفة تلك الحوادث وعللها وقواعدها بالآلات والأرصاد والحساب.

من أجل ذلك قسّموا علم الهيئة إلى ثلاثة أقسام :

الأول : وصفيٌّ : وهو ما يُبْحَث فيه عمّا يحدثُ في تلك الأجرام على وجه ما ذكرنا.

والثاني : طبيعي : وهو ما يُبْحَثُ فيه عن علل تلك الحوادث وقواعدها.

---

(١) **الزيج** : معرب (زيك) الفارسية التي تعني خيوط النسيج الطويلة ، وفي اصطلاح علماء الهيئة : الكتاب المتضمّن حسابات الفلك وجداوله ، وبه يستدل على حركات الكواكب ، وعلى أساسه ترصد الأفلاك وأجرام السماء ، ومنه تؤخذ التقاويم (ن).

(٢) **الاصطرلاب (astrolabe)** : أي مرآة النجوم ، واصطلاحاً هو الآلة التي بها يتعرف على أحوال الكواكب والنجوم ، وتحديد مواقعها في السماء ، وتحديد الوقت بالساعة ليلاً ونهاراً ، ومعرفة ارتفاع الشمس ، وسَمْت القبلة ، وعروض البلدان (ن).

والثالث: عمليٌّ: وهو ما يُبْحَثُ فيه عن معرفة ما يوصل إلى القسمين الأول والثاني بالآلات والحساب.

وموضوع علم الهيئة: هو الأجرام السماوية والأرض التي هي واحد منها من حيث ما ذكر».

وتعرّض الشيخُ بعد ذلك في مقدمته إلى **تاريخ علم الهيئة**، فذكر أنّه من أقدم العلوم، وقد اعتنى به الآشوريون، والكلدانيون، وأهلُ فينيقية، ومصر، والهند، والصين، والعرب جاهليةً وإسلاماً، وغيرهم في الأزمنة السابقة والحاضرة.

وأشار بعد ذلك إلى أعلام هذا العلم، مثل: فيثاغورس (Puthagoros)، وبطليموس الرومي (claudias Ptolemy)، وهيبارخوس (Hipparchus) الذي يعدُّ من أشهر [علماء] مدرسة الإسكندرية التي أنشأها الملوك البطليموسية قبل الميلاد بنحو مئة وخمسين سنة، ثم الفارابي، وابن سينا، وغاليلو (Calilee)، ولابلاس الفرنساوي.

وأشار بعد ذلك إلى تطوّر علم الفلك على يد بعض علمائه الغربيين، وظهور ما أطلق عليه الطريقة الجديدة في علم الهيئة، وهي الطريقة التي انتهت إلى إثبات كروية الأرض ودورانها حول محورها، وذكر أنّها ليستْ جديدةً، فهي قديمة عرفها علماء الإسلام، وإنما أهملت زمناً طويلاً، فلمّا تجدّدت شهرتها، وعاد الاعتمادُ عليها، والقول بها، وإبطال القول بسكون الأرض، سمّيت طريقة جديدة، وظنَّ كثيرٌ من الناس أنها طريقة مستحدثة، وليس الأمر كذلك.

ب ـ مزايا علم الهيئة:

تحدّث الشيخ المطيعي بعد تلك النبذة التاريخية عن علم الهيئة عن مزايا هذا العلم، فقال:

«إنّ مزاياه جليلة ، ومنافعه كثيرة ، ومناهله عذبة ، وهو ما تدعو الحاجة إليه في معرفة مناطق الأرض وأقسامها وأحوالها ، وما فيها من المناطق الحارة جدّاً ، والمناطق الباردة جدّاً ، والمناطق المعتدلة ، وأسباب كلِّ ذلك ، وكما يعرف ذلك يعرف مناطق السماء التي هي الأصلُ ، ومناطق الأرض تابعةٌ لها ، ويعرف أطوال البلاد وعروضها ، واختلاف الأوقات فيها ، واختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً ، ووجوداً وعدماً ، وما يترتّب على ذلك من اختلاف المطالع ، وأوقات العبادات ، وأحكام المواريث ، فيعرفُ مَنْ تقدّم موته ومن تأخر إذا مات اثنان أو أكثر ، وبينهم سببٌ من أسباب الإرث في وقتِ الزوال ، وأحد الأموات في المشرق والآخر في المغرب ، ويعرفُ كيف يهتدى بالنجوم في ظلمات البر والبحر ، وغير ذلك مما يطول شرحه .

وبالجملة فالذي يطلع على علم الهيئة الأرضية والأجرام السماوية كأنّه ساحَ في أقطار السموات والأرض ، وجابَ السهل منها والحَزَن ، ووقف على كثيرٍ من الأسرار الإلـٰهية ، والحكم الربانية ، التي أودعها الله في أجزاء الأرض ومعادنها وفي الكواكب ومداراتها وحركاتها ، ذلك تقدير العزيز العليم»[١] .

ج ـ أسباب الاختلاف بين علماء الهيئة :

أرجع الشيخُ أسبابَ الاختلاف بين علماء الهيئة عبرَ التاريخ إلى **اختلاف آلات الرصد** ، فما وُجِدَ منها في زمن الذين رجعوا إلى طريقة فيثاغورس لم يكن موجوداً في زمن البطليموسية ، كما أنَّه يوجد منها الآن ما لم يكن موجوداً في زمن غاليلو ، ولذلك اكتشفوا من السيارات مثل

---

(١) انظر : كتاب علم الفلك ، صفحات من التراث العلمي العربي الإسلامي ، للدكتور يحيى الشامي ، ط . دار الفكر العربي ببيروت ، ١٩٩٧م (ن) .

أورانوس (Uranus) ونبتون (neptune) مما لم يكن معروفاً في زمن غاليلو ، ولعلّ الله يحدِثُ بعد ذلك أمراً ، ويخلق ما لا تعلمون.

ولذلك كان الاستدلالُ على ما قصد الله تعالى الاستدلال عليه في كتابه العزيز ممّا يتعلّق بالأجرام السماوية من حدوث العالم ، ووجود الصانع ، ووجوب وجوده ، ووحدانيته ، وتمام إرادته وقدرته ، وإحاطة علمه ، وإتقان صنعه ، وعظيم حكمته ، وجليل نعمه ، وكمال منته على خلقه ، وسعة رحمته ، وفضله وإحسانه ، وتدبيره لشؤونهم كلِّها ، صغيرها وكبيرها ، جليلها وحقيرها ، وأنّه لم يخلقهم عبثاً ، ولم يتركْهم سدًى ، بل أرسل إليهم رسلاً هادين إلى صراط مستقيم ، وشرعاً قويماً يكفل نظامَ معاشهم ومعادهم على أتمِّ وجه وأكمله ، قاصراً على ما يبحث فيه عن القسم الوصفي فقط؛ لأنّه هو الأثرُ المعلوم المشاهَدُ المتّفق عليه ، ويشترك في العلم بأكثره الخاصّ والعامّ ، فهو الذي يليق أن يُسْتَدَلَّ به على ما ذكر ، ولا حاجةَ بعد ذلك فيما قصده الله تعالى في كتابه ، وأرشد خلقه إليه إلى أنْ يتعرّض فيه إلى ذكر أسباب تلك الحوادث وعللها ، ولا إلى ذكر الآلات التي توصِلُ إلى معرفتها؛ لأنّ معرفة ذلك كله والوقوف عليه موكولٌ إلى ما فطر الله عقولهم عليه ، وحرّك نفوسَهم الناطقة بمقتضى غرائزهم إليه ، فترك ذلك إلى النظر فيه بقواهم النظرية ، والعمل فيه بقواهم العملية ، وقد أرشدهم إلى ذلك بما أودعَ في تلك الأجرام من الآيات الباهرة ، والدلائل الظاهرة ، وحضّهم بذكر المعلولات والمسببات على تعرف العلل والأسباب ، ليتنافسَ في ذلك المتنافسون ، وتتسابق أقدامُ العلماء المجدّين في ميدان الأنظار والأفكار ، ليحرزَ قصب السبق في العمل والاختراع المجاهدون المجتهدون ، ويظهر فضلُ أولئك المجاهدين في سبيل العلم والعمل على القاعدين ، وكان فضل الله عظيماً . .

د ـ القضايا العلمية في كتاب «توفيق الرحمن» :

ليس من اليسير حصرُ واستقراءُ كلِّ القضايا العلمية التي درسها الشيخ المطيعي في كتابه ، وليس أدلّ على ذلك من أنَّ فهرس الموضوعات بلغ ستَّ صفحات ، وهذا الفهرسُ اشتمل على دراسة كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، مع المقارنة بينها وبين ما قاله علماء الهيئة قديماً وحديثاً ، مع بيان أنّ معاني تلك الأحاديث لا تصادِمُ شيئاً ممّا قاله هؤلاء العلماء.

والشيخ في شرحه للنصوص الشرعية يتعرّضُ لبعض آراء المفسرين القدامى ، وبيان ما هو الحقُّ في هذه الآراء.

وقد أفاض في الكلام عن الأجرام العلوية ، ودلالتها على وجود الله الواحد الأحد ، وأشارَ إلى الجبال ، وأنّها بظاهرها تدلُّ على دوران الأرض ، وتحدّث عن سبب الكسوف والخسوف ، وأنَّ الحق سبحانه جعل القمر نوراً ، وأنَّ هذا لا يتعارَضُ مع قول علماء الهيئة بأنّه جسمٌ مظلم ، واهتمَّ بالحديث عن اكتشاف الكواكب السيارة ، وأنّ في الإمكان اكتشافُ كواكبَ سيارةٍ أُخرى ، وأنَّ الأرضَ وسائرَ الكواكب السيارة تدورُ حول الشمسِ.

ثم تكلّم عن خلق الله سبعَ سمواتٍ ومن الأرض مثلهنّ ، وما بثَّ فيهما من دابة.

وهناك قضايا كثيرةٌ لا مجال لذكرها ، وكان ختامُ الفهرس أنَّ طَلَبَنا الكمالَ يُلْزِمُنا أن نبحثَ في مذاهب علماء الهيئة ، ونأخذَ بما هو أقربُ للصواب.

إنّ كتاب «توفيق الرحمن» يشهدُ للشيخ بأنّه كان من الراسخين في علم الهيئة بالنسبة لعصره ، وهو من ثَمَّ بزَّ أقرانه من الفقهاء في هذا المجال ،

وقد أكّدَ في هذا الكتاب طرفاً من الإعجاز العلمي للقرآن الكريم ، وأنّ محمّداً ﷺ ما كان له ـ وهو الأميُّ ـ أن يأتيَ بهذا القرآنِ من عنده ، إنَّه وحيٌ من الله الذي لا تخفى عليه خافيةٌ في الأرض ولا في السماء ، وأنّ الذين زعموا أنّ محمّداً ﷺ لم يوحَ إليه شيءٌ ، لم يدرسوا القرآن الكريم بعقلية موضوعية ، وإنَّما يطلقون الأحكام مرسلةً دون أدلةٍ عليها ، ومن ثَمَّ فليس لأباطيل المستشرقين والمبشرين وَزْنٌ علميٌّ ، فهي غثاءٌ كغثاءِ السيل ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ [الكهف : ٥] .

* * *

المبحث الثالث

مؤلفاته في علوم الحديث الشريف

٩ ـ الكلمات الطيبات في المأثور عن الإسراء والمعراج من الروايات:

رسالة في (٥٨) صفحة من القطع المتوسط ، قال الشيخ في مقدّمتها بعد حمدِ الله ، والصلاة على من اصطفاه الله بشيراً ونذيراً للناس كافةً :

«فإنّي قد اعتدتُ أنْ أقرأَ كلَّ عامٍ قصة الإسراءِ والمعراجِ للنبيِّ السراج الوهّاج ، فأردتُ أنْ أكتبَ ما رواه الحفّاظ في صحاحهم مقتصراً على ذلك ، وعلى ما جاء في كتاب الله تعالى ، شارحاً ما جاء في كتاب الله ، وفي تلك الرواياتِ ، معرِضاً عمّا عداها ممّا رواه غيرُهم ، فقلتُ وبالله التوفيق :

إنّ الكلامَ في مقامين :

الأول: في **الإسراء** من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى .

والثاني: **العروج** به ﷺ من المسجد الأقصى إلى مستوًى سمعَ فيه صريفَ الأقلام ، وناجاه ربُّه العليمُ العلام .

وبالنسبة **للمقام الأول** شرح الشيخُ الآية الأولى في سورة الإسراء[1] شرحاً لغويّاً وافياً ، يكشِفُ عن معاني الآية ، ويوضّحُ مدلولَ ما يُفْهَمُ من ألفاظِها ، فهو مثلاً يقول في كلمة (سرى): **الإسراءُ**: السيرُ بالليلِ خاصّةً ،

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (ن).

والهمزةُ ـ أي: في (أسرى) ـ للتعدية، والمفعولُ محذوفٌ على معنى أسرى ملائكتَه بعبدِه، وإنّما احتيجَ إلى هذا؛ لأنّه إذا كان أسرى بمعنى سرى لزم مِنْ كون الباءِ للتعديةِ مشاركةُ الفاعل للمفعولِ، وهذا شيءٌ ذهب إليه المبرِّدُ.

فإذا قلتَ: قمتُ بزيدٍ، يلزمُ منه قيامُك وقيامُ زيدٍ عنده، وإنْ جعلتَ الباءَ كالهمزةِ لا يلزمُ ذلك، كما لا يخفى، كذا في «البحر»[1].

ولا يخفى أنّه لا مانع مِنْ جعله بمعنى سرى، والباء للتعدية، وحديثُ مشاركة الفاعل للمفعول هنا لا يضرُّ، لأنَّ المشاركة معنويةٌ، بمعنى المصاحبة المعنوية، أي: إنّه تعالى صاحبه معه في الإسراء: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] غايةُ الأمر أنَّ المشاركةَ هنا بمعنى يليقُ به تعالى.

ومصاحبةُ الله تعالى إمّا بإعانته بدون واسطةٍ، أو بواسطةِ ملائكته، فالمعنيان متّحدان، سواءٌ جعلنا الباءَ للتعدية وأسرى بمعنى سرى، أو جعلنا الهمزة للتعدية والمفعول محذوفٌ».

وأما **المقام الثاني**: فقد أورد الشيخُ الرواياتِ كما جاءت في الصّحاح من كتب السنة، مبيّناً ما بين هذه الرواياتِ من الاختلافات اللفظية، وكان ـ وهو يقارِنُ ويشرحُ ـ يثيرُ بعض الأسئلة، ويجيبُ عنها.

ومن ذلك **سؤالٌ** عن الحكمة في الإسراء والمعراج.

وكان **الجواب** إنّما كان للمناجاةِ، ولهذا كان من غير مواعدة، وهذا أوقعُ وأعظمُ، وكان التكليمُ مع موسى عن مواعدةٍ وموافاةٍ، فأين ذاك مِنْ هذا؟! وشتّان ما بين المقامين، وبين من دُعي إلى أعلى البيت

---

(١) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (ن).

المعمور وبين من سُخّرت له الريحُ مسيرة شهر.

وسؤال أيضاً: كيف يتصوَّرُ الصعود إلى السموات وما فوقها والجسم الإنساني كثيف؟.

والجوابُ: أنَّ الأرواحَ أربعةُ أقسام:

الأول: الأرواح الكدرة بالصفات البشرية: وهي أرواحُ العوام، غلبت عليها القوى الحيوانية، فلا تقبل العروجَ أصلاً مع أجسادها.

والثاني: الأرواحُ التي لها كمالُ القوّة الفطرية للبدن باكتساب العلوم: وهذه أرواحُ العلماء.

والثالث: الأرواح التي لها القوى المدبّرة للبدن باكتساب الأخلاق: وهذه أرواحُ مرتاضين، إذ كَسَروا قوى أبدانهم بالارتياض والمجاهدة.

والرابع: الأرواحُ التي حصل لها كمالُ القوّتين: فهذه غاية الأرواح البشرية، وهي أرواح الأنبياء والصديقين، فكلَّما ازدادت قوة أرواحهم ازداد ارتفاع أبدانهم من الأرض، وغلبت ملكيتهم على بشريتهم، وصارت أبدانُهم تابعةً لأرواحهم، ولهذا لما قويت أرواح الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين على وجهِ ما ذُكِرَ عُرِجَ بهم إلى السماء، ولم تكن أبدانُهم مانعةً من ذلك، وأكملهم قوةً في ذلك نبيُّنا ﷺ[١] فعرج به إلى قاب قوسين أو أدنى...

* * *

---

(١) لا حاجة لهذا التكلّف العقلي، والأمر أبسط من ذلك، فالإسراء والمعراج معجزة إلـٰهية خارقة للسنن والقوانين.. وهل البراق له روح كروح الأنبياء حتى عرج به؟!.. إن العروج من عمل الله وكفى (ن).

المبحث الرابع

مؤلفاته في علم أصول الفقه

• **تمهيد:**

عرف الشيخ محمد بخيت بالزعامة في علم الأصول ، وإن لم يكتبْ دراسةً في هذا العلم على غرار ما كتبه معاصروه من أمثال الشيخ الخضري ، ولكنّه كان من الراسخين في علم الأصول ، متمكناً من الوقوف على ما كتبه الأصوليون على تباين مناهجهم في التأليف ، ولهذا جاءت تعليقاته وشروحُه على بعض ما كتب الأقدمون معبّرةً عن ثقافةٍ أصوليةٍ أحاطتْ بكلِّ الآراء والمذاهب ، وقد أُثر عنه في هذا ما يلي :

١٠ ـ سلم الوصول لشرح نهاية السول في شرح منهاج الأصول:

«**منهاج الأصول**» للقاضي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) وإن كان صغيرَ الحجم بَيْدَ أنَّه غزير العلم ، كثير الفوائد ، ولا يؤخذ عليه إلاّ الاختصار الشديد ، الذي بلغَ حَدَّ الإلغاز ، ولهذا انبرى لشرحه كثيرون ، منهم الإمام الإسنوي (ت: ٧٧٢هـ) وقد كتب الشيخ المطيعي لشرح الإسنوي حاشيةً قال في مستهلّها :

«الحمد لله رب العالمين ، نحمدهُ حيث أسّس شريعة الإسلام على أصلٍ متين ، وجعل أصولَها وفروعَها مَحَجّة واضحةً للمسترشدين ، وحجةً دامغةً للملحدين الجاحدين ، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد المرسل بالآيات البيناتِ ، المؤيَّدِ بالمعجزات الباهرات ، وعلى آله

وأصحابه الذين استنبطوا الأصول من الفروع ، وسائر أتباعه الذين هم **سلم الوصول**[١] **إلى منتهى السول**[١] .

أما بعدُ: فيقول العبد الفقير إلى ربه ومولاه ، الغني عمن سواه ، **محمد ابن الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي** ، غفر الله له ولوالديه الذنوب ، وستر له ولسائر المسلمين العيوب» .

ثم قال : «لما قرّرتْ رئاسةُ المعاهد الدينية تدريسَ «منهاج الوصول إلى علم الأصول» للبيضاوي وشرحه للإسنوي بالمعاهد المذكورة طَلَبَ منّي بعضُ أفاضل أهل العلم أنْ أكتبَ على شرح الإسنوي تقييداتٍ لطيفةٍ ، وتحقيقاتٍ شريفةٍ ، توضِّحُ ما أشكل على الطلاّب في هذا العصر من معانيه ، وتشتمِلُ على الجوابِ عمّا استشكله على «المنهاج» ولم يجب عنه فيه ، مع بيان ما كان حقّاً من الاعتراض بدون ميل عن الحق ولا إعراض ، فأجبتُ طلبه ، وشرعتُ أكتبُ ما يسّرَ اللهُ لنا نقله من كلام المحققين من علماء هذا الفنّ المتقدّمين والمتأخّرين ، وما فتح الله به على عبده المسكين ، المتوسل إليه بسيد المرسلين ، فجاءت وافيةً إن شاء الله تعالى بالمقصود ، فهي وإنْ كانت قليلةَ المباني ، لكنّها كثيرةُ المعاني ، تغني عن كثيرٍ من المطوّلات ، ويستفيدُ منها المبتدي ، ولا يستغني عنها المنتهي ، وأرجو من الله تعالى أن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم ، عائدةً على الطلاب بأكبر فائدة ، وأعظم نفعٍ عميمٍ ، إنّه الجوادُ المُحْسِنُ المنعام ، وسميتها : **سلم الوصول لشرح نهاية السول**»[٢] .

---

(١) هذه أسماء لكتب مشهورة في أصول الفقه؛ **فالآيات البينات**: حاشية للعبادي على شرح المحلي على جمع الجوامع ، **وسلم الوصول**: هو كتاب الشيخ المطيعي ، **ومنتهى السول**: لابن حاجب (ن) .

(٢) انظر : نهاية السول مع حاشية الشيخ المطيعي : ١/ ٣ ، نشر جمعية نشر =

وفيما يلي بعض نماذج مما جاء في الحاشية:

«قال الإسنوي: (ولا يقولُ علماءُ فنٍّ في غير فنّهم. . . إلخ).

أقول: لأنّهم إذا كانوا غير مجتهدين في ذلك الفنِّ بالنظرِ إليه من العوام، فهم مقلّدون، فكان قولُهم فيه قولاً بلا دليلٍ. . . إلخ، فهم في الحقيقةِ داخلون في العوام، وقد علمتَ حقيقةَ قولِ مَنْ يقول باعتبار اتفاقهم، وأنَّ المرادَ منه أنّه معتبر في صحة إطلاق اسم إجماع الأمة لا في افتقارِ الحُجّة اللازمة للإجماع، وإن كانوا مجتهدين فيه، فهم من علمائه، فلا بدّ من اتفاقهم.

قال الإسنوي: (ومنهم من اعتبرَ قول الأصولي. . . إلخ).

أقول: قال[1] في «جمع الجوامع»: واعتبر آخرون الأصوليَّ في الفروع، قال الجلال[2]: فيعتبَرُ وفاقه للمجتهدين فيها لتوقُّفِ استنباطها على الأصولي، **والصحيحُ المنعُ**، لأنّه عاميٌّ بالنسبة إليها. انتهى.

وبهذا تعلمُ أنّه إذا كان الأصوليُّ متمكناً من الاجتهاد في الفقه كان وفاقه لمجتهدي عصره معتبَراً قطعاً؛ لأنّه واحدٌ منهم، لأنّ كلَّ مجتهدٍ في الفقه أصوليٌّ، وإلاّ ما أمكنه الاجتهاد، فالصوابُ حذفُ هذا القيدِ، لأنّ الخلافَ ليس فيه، وإنّما الخلافُ في الأصوليِّ الذي هو عاميٌّ بالنسبة للفقه، فهو داخلٌ في عموم ما قبله، من أنّه لا عبرةَ بقول علماء فنٍّ في غير فنِّهم كما هو واضحٌ.

= الكتب العربية بالقاهرة، عام ١٣٤٥ هـ، وقد طبعت الحاشية مع النهاية في أربعة أجزاء بلغت صفحاتها نحو ألف صفحة في المطبعة السلفية بمصر لصاحبها محب الدين الخطيب رحمه الله.

(١) السبكي مؤلفه (ن).

(٢) الجلال المحلي شارح جمع الجوامع (ن).

قال إمام الحرمين في «البرهان»: ذكر القاضي أبو بكر[1]: أنَّ الأصوليَّ الماهرَ المتصرِّفَ في الفقه يعتَبرُ خلافُه ووفاقُه.

والذي ذهبَ إليه الأصوليون خلاف ذلك، فإنّ الذي وصفه القاضي رحمه الله ليس من المفتين، ومَنْ لم يكن منهم، ووقعت له واقعةٌ، لزمه أن يستفتيَ المفتين فيها، فهذا إذاً من المقلّدين، ولا اعتبارَ بأقوالهم، فإنّهم تابعون غيرَ متبوعين، وحملةُ الشريعةِ متبوعون، والمقلِّدون فيها تبعٌ. اهـ.

ولعلّ الإسنويَّ اغترَّ بقول القاضي: «الأصوليُّ الماهر المتصرف في الفقه يعتبَرُ خلافه ووفاقه» ففهم من ذلك المتمكن من الاجتهاد في الفقه من أنّه ليس كذلك، كما هو صريحُ عبارة إمام الحرمين في «البرهان» ولا يلزمُ من كونه ماهراً متصرِّفاً في الفقه أن يكون مجتهداً عنده ملكةُ استنباطِ الأحكامِ العمليةِ الشرعيةِ من أدلتها التفصيلية»[2].

فالشيخ في هذه الحاشية أخذَ بمنهج القدماء في التعليق والشرح والإضافة، فهو في كلِّ ما علق به لا يخرجُ عمَّا اشتملت عليه المؤلفات الأصولية للمتقدمين والمتأخرين من آراء، وإن كان له دوره في الترجيح، والإضافات المفيدة، وجاء الأسلوبُ ـ وإن كان متأثراً بأساليب هذه المؤلفات ـ يحمِلُ مسحةً من لغة العصر في التعبير والتيسير.

١١ ـ البدر الساطع على جمع الجوامع:

كتابُ «جمع الجوامع» لتاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) من الكتب

---

(١) أبو بكر الباقلاني الإمام المشهور (ن).

(٢) انظر: نهاية السول مع سلم الوصول، ص ٩١٨ ـ ٩١٩، ط. المطبعة السلفية بالقاهرة.

التي أخذت بطريقة الجمع بين المتكلّمين والأحناف ، وقد قال في مقدمته :

إنّه جمع كتابه من نحو مئةِ مصنّفٍ ، وقد اهتمَّ الكثيرون بشرحه والتعليق عليه ، منهم : بدر الدين الزركشي (ت : ٧٩٤هـ) وسمّى شرحه : «تشنيف المسامع بجمع الجوامع» ، وجلال الدين المحلي (ت : ٨٦٤ هـ) واسمه «البدر الطالع» .

وقد شرح الشيخ المطيعي «جمع الجوامع» ، وقال في مقدّمة شرحه :

«الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين ، وآله وصحبه أجمعين ، صلاةً وسلاماً دائمين بدوام السموات والأراضين .

أما بعد: فهذا شرحٌ على «جمع الجوامع»، جمعتُ فيه ما وقفتُ عليه ممّا كتبه الأصوليون ، وغير ذلك مما كتبه غيرهم ، معرِضاً عمّا يكون من ذلك متعلِّقاً بالمباحث اللفظية ، والمناقشات المتعلّقة بها ، مبيِّناً غرضَ المصنف وشارحه الجلال المحلي ، حيث خفي غرضُهما على كثيرٍ ، ذاكراً لكلٍّ منهما ما له وما عليه على الوجه الحق ، دون تعصُّبٍ لفريق ، واللهُ المسؤول في إتمامه وبلوغ المأمول ، إنّه المجيب» .

وجاء هذا الشرحُ موافقاً إلى حدٍّ كبيرٍ للحاشية على «نهاية السول» من حيث التعليق والإضافة ، وأيضاً تطبيقاً لما ذكره الشيخ في المقدمة ، ومن ذلك مثلاً : تعليقُه على ما قاله المصنِّفُ في المقدمات ، قال الزركشي : المقدِّماتُ : جمعُ مقدمةٍ ، وهي في اصطلاحِ الحكماءِ : القضيةُ المجهولةُ جزءاً من الدليل ، كقولنا : العالمُ ممكِنٌ ، وكلٌّ ممكنٍ له سببٌ ، فينتجُ أنَّ العالمَ له سببٌ ، فكلٌّ من هذه تسمَّى مقدمةً .

أما عند المتكلّمين ، فما يتوقّف عليه حصولُ أمرٍ آخر ، وهو مرادُ المصنف ، وهي أعمُّ من الأولى ، فالمقدِّمةُ لبيان السوابق والفصول ،

المعبَّرِ عنها هنا بالكتب لبيان المقاصد ، وهي مأخوذةٌ من مقدّمةِ العسكر ، وهو أوّل ما يبدو .

وفيها لغتان: **بفتح الدال** باعتبار المفعولية ، بمعنى قُدِّمت على المقصود إعانةً على فهمه ، **وكسرها** باعتبار الفاعلية ، بمعنى متقدِّمة ، من قوله تعالى : ﴿ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [الحجرات : ١] ، قيل : والكسر أشهرُ ، وكأنهم لحظوا أنّه لما وجبَ تقدُّمها بالذات لابتناء ما بعدَها عليها رُجِّحَ تقديرُ الفاعلية فيها للإشعار بأنها تقدّمت بنفسِها بخلاف الفتح . اهـ .

ثم أخذ الشيخ المطيعيُّ يناقشُ ما قاله الزركشي ، وحلّل كلامه بأسلوبٍ علمي ، مهتمّاً بالمعاني اللغوية ، ومرجِّحاً أنَّ معنى المقدّمة عند المتكلمين ما يتوقف عليه حصولُ أمر آخر ، وهو مرادُ المصنف أنها ما يتوقف عليه أمرٌ آخر في الجملة بدليلِ قول الزركشي : «فالمقدِّمةُ لبيان السوابق . . . » .

وما كان الشيخ في شرحه يقصرُ حديثَه على القضايا الأصولية ، وإنّما كان يشيرُ أحياناً إلى بعض المسائل الفقهية واللغوية والكلامية ، ومن ذلك ما جاء عن خيار العيوب في النكاح ؛ قال[1] :

«إذا وَجَدَ الزوجُ بالمرأة أحدَ العيوبِ الخمسة[2] ثبتَ له الخيارُ ، ولو حدث بها عيبٌ بعد النكاحِ ففيه قولان عند الشافعية ، والمذهبُ الجديدُ أنّ له الخيارَ أيضاً على الأصح كالابتداءِ ، ولا خيار للزوج مطلقاً على الصحيح من مذهب الحنفية .

---

(١) انظر : الجزء الأول من البدر الساطع ، ص ٤٧٧ ، وهو مطبوع مع شرح الزركشي طبعة قديمة .

(٢) **العيوب الخمسة** : هي : **الرّتق** : وهو انسداد موضع الجماع من الفرج ، **والقرَن** : وهو عظم أو لحم سميك ينبت في الفرج ، **والجنون** ، **والجذام** ، **والبرَصُ** .

المبحث الخامس

مؤلفاته الفقهية

للشيخ رحمه الله ثلاث رسائل: تتناولت الأولى منها «**أحكامَ قراءة القرآن من الفونوغراف**»، ودرست الثانية «**أحكام السوكرتاه**» ، وجاء عنوان الرسالة الثالثة: «**إزاحة الوهم وإزالة الاشتباه عن رسالتي الفونوغراف والسوكرتاه**».

طبعت الرسائل طبعةً ثانية في سنة (١٣٥١هـ) في (٥١) صفحة من القطع المتوسط.

١٢ ـ أحكام قراءة القرآن من الفونوغراف:

قال الشيخ في مستهل الرسالة الأولى:

«الحمدُ لله الذي نوّر قلوب عباده بنور العرفان وله في ذلك المنة ، وهداهم بهدايته إلى طريق الحق والإتقان حتى كان خلُقَهم القرآنُ والسنّةُ ، والصلاة والسلام على واسطةِ عِقْدِ الهداية ، وعلى آله وصحبه حملة الرواية ، وأهل الدراية.

وبعدُ: فيقول أحوجُ العباد لعفو ربِّه محمد المطيعي الحنفي بن بخيت بن حسين ، عاملهم الله وسائر مشايخه وإخوانه بلطفه الخفي:

قد سألني الكثيرُ من الناس عن حكم الألفاظ القرآنية التي تُسْمَعُ من صندوق الفونوغراف الذي حدث في هذا الزمان ، هل تعدُّ قرآناً؟[1].

---

(١) ما قاله الشيخ رحمه الله عن الفونوغراف يصدق على الهاتف المحمول إذا حمّل عليه القرآن الكريم (ن).

وهل إذا كانت قرآناً يجوزُ استعمال الصندوق لقراءتها ، ويجوزُ سماعها منه ، مع أنَّ ذلك الصندوق كما يسمع منه ما ذكر يسمع منه غيرُه مما يقبحُ سماعُه كالمغاني وغيرها؟ .

وهل يجبُ أو يسنُّ سجودُ التلاوةِ إذا سمعتْ آيةُ السجدة منه؟ .

فأجبتُ ـ وبالله التوفيق والهداية لأقوم طريق ـ وقلتُ :

اعلم أنَّ معرفة الحكم فيما ذُكِرَ تتوقف على أمورٍ ، وهذه الأمورُ سبعةٌ ، تتعلّق بالملكة الراسخة في النفس ، والتي تتمكن من ترتيب الكلام وتأليفه ، وأنَّ الكلام يطلَقُ على الملكةِ التي بها التمكُّنُ من ترتيب الكلام ، ويطلق على الكلماتِ النفسيةِ ، وعلى الكلمات اللفظية ، وإطلاقُهُ على ما ذكر بالاشتراك أو بالحقيقة في واحد والمجاز في الباقي . . وأنَّ الملكة المذكورة تغايِرُ بالحقيقة الكلمات النفسية واللفظية .

وأما الكلمات النفسية واللفظية فيتحدان بالحقيقة والطبيعة والماهية ، ويختلفان بالوجود ، فالنفسية وجودُها نفسي وعلمي ، واللفظية وجودُها لفظي وخارجي ، فالذات واحدةٌ والوجودُ متعدِّدٌ» .

وعرض بعد هذا الكلام اللفظي الذي رتَّبه المتكلِّم على وفق ما رتبه في نفسه بملكته الخاصة به ، وبيّن أنّه ينسب لذلك المتكلم ، باعتبار ترتيبه في نفسه، لأنّه الخاصُّ به، لا باعتبار التلفظ به؛ لأنه قد يشاركه فيه غيره .

وانتقل من هذا إلى بيان أنَّ للحق جل شأنه صفةً أزليةً تسمّى صفة الكلام ، وهي صفةٌ يقال فيها ما قيل في غيرها من **صفات المعاني**؛ كالقدرة ، والعلم ، والإرادة ، من الزيادة عن الذات ، وعدم الزيادة ، **وإن كان الحقُّ الذي نعتقده عدم الخوض في ذلك ، لأن كنه الصفات ككنه الذات لا تحيطُ به العقول ، ولا ينبغي أن يبحث عنه ، ولا يفكر فيه ، بل إنّما يبحث في الآثار .**

وخلص من هذا بعد أنّ قرر أنّ الهواء هو الذي يحمل الكلام اللفظي إلى صماخ أذن السامع ، وأنّ ما يُسْمَعُ من صندوق الفونوغراف من ألفاظ القرآن قرآنٌ حقيقةً ، **وهو كلام الله بلا شك** ، وأنّ صدوره منه وسماعُه كصدوره من الإنسان وسماعه ، فإذا صدرت الكلماتُ القرآنيةُ من ذلك الصندوق مستوفيةً للشروط بدون أن يكون بها خلل ، وقصد من رسم مخارج تلك الكلمات في الأسطوانات سماعها للعِظَةِ والاعتبار والتدبر فلا شك في الجواز ، وفي أنّ السماع عبادةٌ ، ثم قال :

«ولا يجبُ ولا يسنُّ عند سماع آية السجدة من الصندوق سجودُ التلاوةِ لعدم القصدِ ، لا لأنّ المسموعَ ليس آيةً من القرآن ، هذا ما رأيناه في ذلك والله الموفق» .

١٣ ـ أحكام السوكرتاه:

أما الرسالة الثانية فقد جاء فيها بعد الحمد لله ، والصلاة والسلام على محمد الشفيع ، والمرجع الأول في التقنين والتشريع ، يقول العبد الفقير إليه تعالى محمد بن بخيت بن حسين المطيعي الحنفي :

«قد وردَ علينا خطابٌ من بعض العلماء المقيمين بولاية «سلانيك»[(١)] يتضمّنُ السؤال عما يأتي ، وطلب الإجابة عنه ، فأجبناه لطلبه ، وقلتُ وبالله التوفيق :

وردُّ خطابكم ؛ تذكرون أنّ المسلمَ يضعُ مالَهُ تحت ضمانةِ أهل قومبانية تسمّى قومبانية السوكرتاه ، أصحابُها مسلمون أو ذميون أو مُسْتأمنون ، ويُدْفع لهم في نظير ذلك مبلغاً معيّناً من الدراهم ، حتى إذا هلك ماله الذي

---

(١) مدينةٌ ذاتُ ميناء ، كانت ولاية عثمانية مسماة باسمها ، فانسلخت منها في حربها مع البلقان سنة (١٩١٢ ـ ١٩١٣م) ، وهي اليوم ميناءٌ يوناني. وانظر : دائرة معارف القرن العشرين : ٥/ ٢١١ ، ط٣ .

وضعه تحت ضمانهم يَضْمَنُوْنَه لَهُ بمبلغ مقرَّرٍ بينهم من الدراهم ، وتستفهمون **عمّا** إذا كان له شرعاً أن يُضمِّنَهم ماله المذكور إذا هلك بحرق أو نحوه؛ أو لا يكون ذلك؟ .

و**عمّا** إذا كان يحلُّ له ما أخذه من الدراهمِ إذا ضَمِنُوا له ما هلك من ماله أم لا يحلُّ ذلك؟ .

و**عمّا** إذا كان يُشْتَرَطُ في حِلِّ ما يأخذُه من الدراهم بدلاً عن ماله الهالك أن يكونَ كلٌّ من العَقْدِ وأخذِ الدراهم المذكورة في غير دار الإسلام ، أم يكفي أن يكونَ العقدُ في غير دار الإسلام ، فإذا هلك المالُ الموضوعُ تحت الضمان كان لصاحبه أن يأخذَ الدراهم المقرّرةَ بدلاً من ماله الهالك ويستلمها في دار الإسلام من وكيلهم الذميِّ أو المستأمن فيها؟ .

وعما إذا كان يحلُّ لأحد الشركاءِ أن يَعْقِدَ ذلك العقدَ بغير دار الإسلام ، وأن يأخذَ بدل ماله الهالك أيضاً في غير دار الإسلام ، ثم يعودُ بما أخذَ إلى دار الإسلام ، أو يبعثَ به إلى شريكه أو وكيله بها ، أم لا يحل ذلك أيضاً؟ .

وقلتم: إنّ ذلك مما عمّت به البلوى في الديار التي أنتم بها الآن ، وإنّكم راجعتم ما لديكم من كُتُبِ المذهب فلم تقفوا على شيءٍ تطمئنون به في حكم ذلك، وطلبتم منّا الجوابَ عن الحكم بما يقتضيه الوجهُ الشرعيُّ.

وكان **الجواب**: أنّ المقرَّر شرعاً أنّ ضمان **الأموال**؛ إمّا أن يكونَ **بطريق الكفالة** ، أو **بطريق التعدي أو الإتلاف**. .

أما **الضمان بطريق عقد الكفالة** ، فيس متحقّقاً هنا؛ لأنَّ شرطه أن يكون المكفولُ به دَيْناً صحيحاً لا يَسْقُطُ إلاّ بالأداء أو الإبراء ، أو عيناً مضمونةً بنفسها ، بل يجبُ على المكفول عنه تسليمُها بعينها للمكفول له ، فإن هلكتْ ضمن مثلها في المثليات ، وقيمتها في القيميات.

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢] أي: كفيل، وعلى ذلك لابدّ من (**كفيل**) يجب عليه الضمانُ، ومن (**مكفولٍ له**) يجبُ تسليم المال المضمون إليه، و(**مكفولٍ عنه**) يجبُ تسليمُ المال عليه، ومن (**مكفولٍ به**) يجب تسليمه للمكفول له، وبدون ذلك لا يتحقّق عَقْد الكفالة».

وقد ذكر بعد ذلك أنَّ **الكفالةَ لا** تنطبِقُ على ضمانةِ أهل «القومبانية»، لأنّ المال الذي جعله صاحبُه تحتَ ضمانهم لمَ يخرجْ عن يده، ولا يجبُ عليه تسليمُه لأحدٍ غيره، **فالضمان في هذه الحالة ليس شرعاً من ضمان الكفالة**.

وأما **الضمان بطريق التعدي، أو الإتلاف**، فالأصلُ فيه قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] وأهلُ القومبانية لم يتعدَّ واحدٌ منهم على ذلك المال، ولم يُتْلِفْهُ، ولم يتعرّض له بأدنى ضرر، بل إنَّ المال هلك بالقضاء والقدر، ولو فُرِضَ وجودُ متعدٍّ أو مُتْلِفٍ، فالضمان عليه دون غيره، فلا وجه حيئنذٍ لضمان أهل «القومبانية» من هذه الطريق أيضاً.

وخلص الشيخ المطيعي بعد أنْ بيّن مباينةَ ضمانة أهل القومبانية للضمان بطريق الكفالة، وللضمان بطريق التعدي أو الإتلاف، إلى أنّ الضمان لا يجبُ على أحدٍ إلاّ عند وجود سببٍ يقتضي وجوبه شرعاً، ولم يوجد هنا سببٌ يوجب الضمان على أهل «القومبانية»، والعقدُ المذكورُ لا يصحُّ أن يكون سبباً شرعيّاً لوجوب الضمان، ولا يجوزُ أن يكونَ العقدُ المذكور عقدَ مضاربةٍ كما فهمه بعضُ العصريين، فهذا **العقدُ فاسدٌ شرعاً**، وذلك لأنّه معلّقٌ على خطرٍ، تارةً يقعُ، وتارةً لا يقعُ، فهو **قمارٌ معنى**[1].

---

(١) **السوكرتاه (security)**: التأمين. **والقومبانية (company)**: الشركة يراد =

١٤ ـ إزاحة الوهم وإزالة الاشتباه عن رسالتي الفونوغراف والسوكرتاه:

وبعد نشر هاتين الرسالتين تلقَّى الشيخُ من أحد الأفاضل على حدِّ تعبيره رسالةً يسأله فيها عن بعض ما أشكل عليه ، وعبّر له في هذه الرسالة عن أجمل التحية لشيخه ، ورجاه أن يعتبره جالساً بين يديه جلسة المستفيد من المفيد.

ولكن هناك من اعترضَ على الرسالتين ، ونشرَ اعتراضه في مجلة مطبوعة ، ويقول الشيخ عن هذا الاعتراض بأنّه كلامٌ عليه صبغةُ الحِقْدِ والحسَدِ ، نستعيذ منه بربِّ الفلق ، ولا نجاري هذا المعترضَ على مثل هذا القول ، بل نستعينُ عليه بذي القوة والحول ، ونفوِّض أمرنا إليه ، فإنه سبحانه وحدَه هو الذي يهبُ لمن يشاءُ من عباده من العلم والحِلْمِ ، أو يسلبهما عمّن يشاء ، ويبتليه ببعض العلم والعلماء ، فيختلقُ ما شاء أن يختلقَ عليهم ، وينسِبُ كذباً ما شاءَ أن ينسبَ إليهم ، وإنْ لَمْ يكنْ منهم في شيءٍ ، فرأيتُ من الحكمة والصواب أنْ أجيبَ عمّا جاء بالخطاب ، وعما اعترضَ به ذلك السبّاب.

أما الردَّ على ما أشكل على المستفيد ، فقد جاء إجابةً عن عِدّة أسئلةٍ أهمُّها ما يلي:

«س١: هل لأسطوانةِ القرآن حكمُ المصحف؟.

= بهما ما أطلق عليه بعد ذلك (شركة التأمين) ، وكان ظهور هذا النظام في الغرب على أيدي اليهود ، وكان التأمين البحري أول نوع من أنواع التأمين ظهر في البلاد الإسلامية. وانظر: التأمين وموقف الشريعة الإسلامية منه ، للمؤلف ، ص ٧٠ ، ط. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة.

ج : ليس لها حكمُ المصحفِ ، لأنَّ المراد بالمصحف في كلام الفقهاء وغيرهم هو ما كتبتْ فيه الكلمات القرآنية ، والأسطوانة لم تكتبْ عليها صُوَرُ كلماتٍ بصورةٍ محسوسةٍ كما يُكْتَبُ على الورق .

س٢ : هل لمديرها ثوابُ كلماتِ القرآن؟ .

ج : إنّ مديرَها لم يَكْتُبْ شيئاً حتى يكونَ له ثوابُ كاتِب القرآنِ .

س٣ : هل حكم مديرها حكم القارئ؟ .

ج : ليس له حكمُ القارئ ، لأنّه لم يتكلّم بشيء من القرآن .

س٤ : إذا كان الهواءُ المحبوس في الأسطوانة احتمل لحن القارئ ، أو نقص مده أو زيادته هل يتعدّدُ الإثم على القارئ المأخوذِ منه كلّما أعيدت؟ وهل يثاب إذا كان أتقن؟ .

ج : إذا كانت الآلةُ لا تنطِقُ بكلمات القرآن على الوجه الذي يلزم مراعاته فيها شرعاً فالقارئ آثمٌ ، ويتكرَّرُ عليه الإثمُ كلّما أُعيدت؛ لأنَّه السببُ في ذلك الخلل الذي لحقَ بالكلمات القرآنية .

وكذلك يكونُ آثماً إذا لم يكن منه ولا من الآلةِ خلَلٌ في أدائها ، ولكن يعلمُ أو يغلبُ على ظنّه أنها إنّما أُخذت منه لأجل أن تُسْتَعْمَلُ على وجهٍ لا يجوزُ شرعاً ، كاستعمالها على وجه اللهو واللعب ، أو في مكانٍ لا يليقُ شرعاً أن يُقْرأ فيه القرآنُ .

وكذا يثابُ إذا أتقن القراءةَ ، وتحقّقَ أنَّ الآلةَ تنطِقُ بالكلمات القرآنيةِ مُتْقَنةً كما ألقاها ، وأنّها لا تُسْتَعْمَلُ على وجهٍ لا يجوزُ شرعاً ، وقصد بقراءته الإعانة على سماعِ القرآن للموعظةِ والتدبُّرِ ، ويتكرَّرُ الثوابُ كلَّما أُعيدت القراءةُ .

س٥ : إنّ الأسطوانة تحبِسُ ريحاً حاملَ صوتٍ ، فإذا قُرِعَتْ بسرعةٍ منظومةٍ صوّتت تلك الريحُ الحامِلُ بما يشبه صوتَ المأخوذِ منه .

ج: إنَّ الأسطوانة لا تحبسُ ريحاً حاملَ صوتٍ كما فهم السائل، ولكنَّ آلة الفونوغراف تنطِقُ بالكلمات نطقاً حقيقيّاً كما ينطِقُ الإنسان، ولكي تعلمَ صِحَّة ذلك، وتقف على حقيقته، نذكر لك صفة تلك الآلة كما جاء بالمقتطف بالجزء التاسع من السنة الثانية بصحيفة مئتين وعشر».

ونقل الشيخ من (المقتطف) في نحو صفحتين تعريفاً كاملاً بهذه الآلة، وكيفَ تسجَّلُ فيها الأصواتُ، ثم تعيدها كما نطق بها الإنسان، وأنَّها أعجوبةُ الزَّمانِ، وأنَّ مخترعَها هو توماس أديسون.

«س٦: هل علم الشيخُ أنَّ أحدَ المبتدعين دبَّرَ أُسطوانة إنجيلٍ أم تحاشاه من ذلك؟.

ج: إنّ غرضنا مما كتبناه في رسالة الفونوغراف بيانُ الحكم الشرعي فيما تنطقُ به تلك الآلةُ من كلمات القرآن، وأنها قرآنٌ حسبما يقضي به العقلُ والنقلُ، آخذاً من القواعد الشرعية التي دوّنها أئمةُ الدين في كتبهم، واستنبطوها من الأدلّةِ العقلية والنقلية، وكونُ أحدِ المبتدعين دبّر أُسطوانة إنجيلٍ أو لم يدبّر وتحاشاه لا دخل له في بيانِ حكم هذه الحادثةِ على ما فصلناه في هذه الرسالة».

وأمّا الردّ على المعترض، فقد ساق الشيخُ اعتراضه، ثم أبطله.

«قال المعترض: ومن غريب العلم بالحديثِ والفقه في الرسالة الثانية قولُ المستنبطِ: إنّ الإمامةَ الكبرى يجوزُ أن يكونَ الإمامُ فيها كافراً، أي: يجوزُ أن يكون خليفةَ المسلمين الذي يقلِّد القضاء ويأذن بصلاة الجمعة».

قال الشيخ: «ونقول ردّاً عليه: إنّ هذا من تحريفِ الكلم عن مواضعه قصداً، وهو من الكبائر التي يجب على كلِّ مسلمٍ اجتنابُها، فإنَّ لفظنا في الرسالة هكذا: والمرادُ بالإمامةِ في الحديث المارِّ ذكرُه الإمامةُ الكبرى،

وهي الخلافةُ ، بدليل قوله: (ولا يؤمُّ فاجرٌ مؤمناً إلاّ أن يقهرَه سلطانٌ يخافُ سيفَه أو سوطَهُ ، فإنَّ الإمامةَ الكبرى هي التي يجوزُ أن يكونَ الإمامُ فيها غيرَ مسلمٍ مطلقاً كما لا يخفى على من تدبَّر).

والمعترض مع هذا ، نقل عبارةَ الشوكاني في «نيل الأوطار» وحذف بعضَها ، ولم يقل الشوكاني: إنَّ الحديثَ منكرٌ أو موضوعٌ ، كما اجترأ المعترِضُ من نفسه ، ثم ذكر بعد ذلك رواةَ الحديث ، وما قيل في سنده ، وأنّ ما رواه جابرٌ في هذا الموضوع دائرٌ بين الحَسَنِ والصحيح ، وأنّه حجةٌ يجب العمل به ، وأنَّ الإمامة في الصلاة لا تجوزُ لغير مسلم».

وقد اعترضَ المعترضُ على الشيخ لأنّه سمّى رأيه في الرسالة الثانية الخاصة **بالسوكرتاه** استنباطاً ، وهذا يعني أنّه اجتهد ، وأنَّ الاجتهادَ جائزٌ في هذا الزمان ، خلافاً لما في كتب مذهبه من القول بإقفال بابه ، وانقِراض أربابه.

وقال في الرد عليه: «لم يقلْ أحدٌ من علماء المذاهب على العموم ، خصوصاً علماء المذاهب الأربعة **بإقفال باب الاجتهاد ، وانقراض أربابه في كافة المعمورة**» ، **ثم ذكر بعض كتب الأصول والفروع التي تنطِقُ بما يقطع ببطلانُ القول بغلق باب الاجتهاد.**

والشيخ المطيعي في هذه الرسائل الثلاث فقيهٌ متكلّمٌ ، يتابعُ ما جدَّ من مخترعات ومعاملات ، ودلّت إحدى هذه الرسائل أنّ الشيخَ طبّقت شهرتُه العلمية العالم الإسلامي ، وأنّه كان يجيبُ عمّا يُسْتَفْسَرُ عنه أو يُعْتَرَضُ به عليه ، وإن كان يعيب على من يعترض أنّه لم يأخذ نفسه بالموضوعية والأمانة العلمية ، ولا يمنعه هذا من الردّ عليه ، وبيانِ أنَّ ما ذهبَ إليه غيرُ صحيحٍ؛ حرصاً على إحقاق الحق ، وإزهاق الباطل.

١٥ ـ إرشاد الأمة إلى أحكام الحكم بين أهل الذمة:

رسالةٌ طبعت لأوّل مرة بالمطبعة الأدبية بالقاهرة سنة (١٣١٧هـ) في (٢٣) صفحة من القطع المتوسط.

جاء في مستهلّ هذه الرسالة:

«الحمدُ للهِ الذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاةُ والسلامُ على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه.

وبعدُ: فيقولُ أضعفُ العباد، وأحوجُهم إلى لطف الله الخفي، **محمد بن بخيت بن حسين المطيعي الحنفي**: قد وقع الاشتباهُ فيما إذا وقع نزاعٌ بين ذِمِّيَّيْنِ في حقٍّ من الحقوق، ورَفَعَ أحدُهما أمرَه إلى قاضٍ من قضاة الإسلام، وطلبَ إحضار خصمه، فهل يجبُ إحضار خصمه، ويلزم الحكامَ الحكمُ بينهم بشرع الإسلام؟.

قال الشيخ: «ففي «معين الحكام»[1] وبعض فتاوى أهل العصر ما يقتضي أنّه لا بدّ من مرافعة الخصمين لدى القاضي، ورضاهما بحكمه، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢].

ولمّا كان ما ذكر في «معين الحكام» ليس مذهبَ الحنفية، أردتُ أن أذكرَ ما هو منصوصٌ في ذلك.

فأقولُ: تحقيق المقام: أنّ آيةَ ﴿فَإِن جَآءُوكَ...﴾ إلخ ظاهرُها التخيير، وهي معارِضةٌ لقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] فذهب قوم إلى أنّ التخييرَ منسوخٌ بالآية الأخرى، وإليه ذهبَ كثيرٌ من السلف.

---

(١) انظر: كتاب إرشاد الأمة، ص ٢.

وقيل: إنّ هذه الآية في غير أهل الذمة، والأُخرى في أهل الذمة، فلا نسخ، قال القاضي في تفسيره: لو تحاكم كتابيّانِ إلى القاضي، لم يجبْ عليه الحكمُ، وهو قولُ الشافعي، والأصحُّ الوجوبُ إذا كان المترافعان أو أحدُهما ذميّاً، لأنّنا التزمنا الذبَّ عنهم، ودفعَ الظلم عنهم، والآيةُ ليست في أهل الذمة، وعند أبي حنيفة يجبُ مطلقاً».

ثم فصّلَ القولَ في آراء الفقهاء في إجراء أحكام الإسلام على أهل الذمة في البيوع والمواريثِ وسائرِ العقود، ولخّصَ في نهاية الرسالة هذه الآراء فقال:

«فتلخّصَ من جميع ما ذكرنا أنَّ **مذهب المالكية**: اشتراطُ مرافعة الخصمين ورضاهُما بأحكامنا مطلقاً؛ ذمّيَّيْنِ كانا أو معاهَدَيْنِ، أو أحدُهما ذمّيٌّ والآخرُ معاهَدٌ، بناءً على أنَّ حاكم المسلمين مخيَّرٌ بين الحكم والإعراضِ إن ترافعوا إليه في الأنكحة وغيرها من حقوق اللهوحقوق العباد.

وإن كان أحدُهما مسلماً والآخَرُ ذميّاً أو معاهداً وجبَ الحكمُ بأحكام الإسلام.

ومذهبُ الشافعية: إنْ كانا ذمّيَّيْنِ متفقي الملّةِ فقولانِ، أصحُّهما وجوبُ الحكم بينهما بحكم الإسلامِ مطلقاً في الأنكحة وغيرها من حقوق الله وحقوق العباد.

وإن كانا مختلفي الملةِ فقولان، أصحُّهما القطعُ بوجوبِ الحكم بحكمِ الإسلام، ومثلهما ذميٌّ مع معاهدٍ، ومسلمٌ مع ذميٍّ أو معاهَدٍ... وحيثُ حكمنا، فإنّما نحكمُ بحكم الإسلام، كلّ ذلك في الأنكحة وغيرها بلا فرقٍ، كما أنّ مذهب الشافعي أنَّ كلَّ عقدٍ ولو كان نكاحاً فسد بين المسلمين، فقد فسد بين الكفّار، وإن دانوا بجوازه.

وأما **مذهب الحنفية**: فقال أبو حنيفة: إنّه فيما عدا الأنكحةِ، ونفي

المهر ، وتمليك الخمر والخنزير وتملكهما ، يستوي الكفّارُ قاطبةً والمسلمونَ في الأحكام ، ويجبُ إجراءُ أحكام الإسلام على الكفّارِ كما وجبَ على المسلمين إلاّ أهلَ دارِ الحربِ لانقطاع الولايةِ عليهم ، وعدم تنفيذِ أحكامنا فيها ، فلا فرق ما إذا كان الخصمانِ ذَمّيّيْنِ متفقي الملّةِ أو مختلفيها ، أو مسلمين أو معاهَدَيْنِ أو أحدهما ذميّاً والآخر مسلماً ، أو مسلمٌ ومعاهَدٌ ، أوذميٌّ ومعاهَدٌ في إجراء أحكام الإسلام ، ووجوب الحكم بها».

وجاء في ختام الرسالة: «هذا ما يسّره الله سبحانه وتعالى في تحقيق هذا المقام ، والحمد لله أولاً وآخراً على توفيقه. تم تبييضُ هذه الرسالة في يوم الجمعة (١٦ شوال سنة ١٣١٧هـ) على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية».

١٦ ـ القول الجامع في الطلاق البدعي والمتتابع:

يقعُ هذا الكتاب في (١٨١) صفحة من القطع المتوسط، وجاءَ في مقدمته:

«الحمد لله الذي بشّر عبادَه الذين يستمعون القول فيتّبعون أحسنه ، وأجزلَ أجرَه لمن آمن به وعمل عملاً صالحاً وأحسنه ، وهدى من سمع فوعى ، ودعا إلى دار السلام من إلى الخير دعا ، والصلاة والسلام على مَنْ إليه يرجعُ أمرُ التشريع سيدنا محمد ، وعلى أصحابه ألسنةِ الصدق ونجومِ الهدى ، وعلى آله ألويةِ الحقِّ ومظهر شرعه البديع ، وسائر من آمن به واقتدى.

وبعدُ: فيقول راجي عفو ربّه المُقيت في الدّارين محمد المطيعي الحنفي ابن بخيت بن حسين: قد تطاولَ على الشريعةِ الإسلاميةِ بعضُ مَنْ لا خلاقَ لهم في هذا الزمان ، وتكلّموا فيها بما لم يحيطوا به علماً ، وليسوا منها في شيءٍ ، ولكنّهم بذلك ظلموا أنفسهم ، وقد خاب من حمل

ظلماً ، واغتروا بموافقتهم في ذلك لبعض مَنْ يُـنْسَبُ إلى العلم من أهل الأعصار الماضية وأهل هذا العصر ، ظانّين أنّه العلمُ ، وجهلوا أنفسَهم وجهلوه ، وما دَرَوْا وليتهم دَرَوا . . . حتى خاضوا في مسألةٍ فرغَ منها العلماءُ المتقدّمون والمتأخرون ، وبيّنوا فيها الحقَّ بالبراهين ، فجاء هؤلاء بعد ذلك في أُخريات الزمانِ ، ينشرون تلك المسألةِ بعد موتها من قبرها ، فقاموا الآن يقولون: بعدم وقوع الطلاق الثلاث بلفظٍ واحدٍ أو بألفاظٍ متتابعةٍ في مجلسٍ واحدٍ ، وأخذوا ينشرون ذلك بالجرائد اليومية السيارة بينَ المسلمين» .

وأخذ الشيخُ بعد ذلك على هؤلاء الذين يقولون بعدم وقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحدٍ أو بألفاظٍ متتابعةٍ في مجلسٍ واحدٍ أنّهم يظنّون بما ذهبوا إليه أنهم ينصرون الدين ، ويتمسّكون به ، ونسُوْا أنّ نصرةَ الدِّين والاعتصام بحبله تكونُ باتّباع ما أجمعَ عليه الأئمةُ إذا اتفقوا ، واتباع ما عليه الأكثر إن اختلفوا ، لأنّه أقربُ إلى الصواب» .

ثم يقول: «ولما رأيتُ أمرَ هؤلاء قد تفاقمَ ، وأكثروا مِنْ نشرِ المذاهب الشاذّة المتروكة ، وخشيتُ أن يغترَّ بِزُخْرفِ قولهم بعضُ العوام ، كان مِنْ أهمِّ المسائل التي خاضوا فيها ، وأحيوا فيها ميّتَ البدعةِ مسألة الطلاق المذكورة ، لتعلّقها بكلِّ طبقات الناسِ؛ أردتُ أن أذكرَ لك ما قيل في هذه المسألة ، مع بيان ما هو الحقُّ على القدر المستطاع؛ لتكونَ على بصيرة من نفسِك وتفتيها ، ولو أفتاك المفتون ، وتتدارك في يومك ما فاتك في أمسِكَ ، ولا تغترَّ بقولِ ذي جنّةٍ مفتون .

وقبل الشروعِ في المقصودِ أذكرُ لكَ ثلاثَ مقدِّماتٍ تزيْدُكَ بياناً وتحصيلاً للمطلوبِ:

المقدمة الأولى: في مسائل الاجتهاد والتقليد ، على وجهِ الإجمال .

والمقدمة الثانية: في بيان المذاهب في الطلاق الثلاث بلفظٍ واحدٍ أو ألفاظٍ متتابعةٍ، والطلاق البدعي، وتلخيصِ الأدّلة لكلٍّ مذهب، وبيانِ الحقّ على وجه الإجمال، ليسهلَ حفظه والرجوع إليه.

والمقدمة الثالثة: في بيان المفاسد التي تترتّبُ على اعتياد الحلف بالطلاق، وكثرة إيقاعه».

وأفاض القول في هذه المقدّمات الثلاث، وممّا جاء في فاتحة المقدمة الأولى:

«اعلم أنّ الله سبحانه وتعالى لم يكلِّفْ أحداً من عباده بأنْ يكونَ حنفيّاً أو مالكيّاً أو شافعياً أو حنبليّاً أو زيديـّاً أو أشعريّاً أو معتزليّاً أو ما تريديّاً أو غير ذلك من المذاهب، وإنّما كلَّفَ عباده أن يؤمنوا به سبحانه، وبكلِّ ما بَعَثَ به إليهم رسولَهُ محمّداً ﷺ، وألزمهم العملَ بشريعته، غير أنَّ العمل بالشريعة يتوقّفُ على علم المكلّف بها، ووصولها إليه، ولذلك طرُقٌ تختلِفُ باختلاف الناس والأحكام...».

ثم تناول بعض قضايا علم الأصول، فتحدّث عن شروط الاجتهاد المطلق، ومن لا يتمتّع بهذه الشروط ينبغي عليه أن يأخذَ بقول مَنْ بلغ درجة هذا الاجتهاد متى يَسْلَمَ من الخطأ في الاستنباط، فمَنْ لا يستطيعُ أن يجتهدَ عليه أن يقلِّدَ المجتهدين.

وما جاء في المقدمتين الثانية والثالثة لا يخرجُ عما تحدّث عنه في كتاب «رفع الإغلاق عن مشروع الزواج والطلاق»[١]، فهو يرى أنَّ الطلاق المتعدِّدَ في مجلس واحد أو أكثر من مجلس يقعُ كما عدَّد المطلِّق، وأنّ الإثمَ في الطلاقِ لا يمنعُ من وقوعه، كمن طلّق زوجتَه في الحيض، فإنّ

(١) سيأتي التعريف به برقم (٢٠).

الطلاقَ وإن كان بدعيّاً ، ويأثمُ المطلِّق ، ولكنّه يقع .

إنّ الشيخ في كتابه «رفع الإغلاق» و«القول الجامع» يأخذُ برأي الجمهور ، ويرى أنَّ الأخذَ بغير هذا الرأي شذوذٌ ، ولا يصحُّ الإفتاء به .

ويرى الاتجاهُ الفقهي المعاصِرُ ما لا يراه الشيخ ، ويتبنّى الرأيَ الذي يذهبُ إلى وقوع الطلاق المتعدِّد طلقةً واحدةً رجعية ، وأنَّ الطلاق البدعي لا يقع[1]! .

١٧ ـ الأجوبة المصرية عن الأسئلة التونسية:

تقع هذه الرسالة في (١٥٤) صفحة من القطع المتوسط ، وجاء في مقدمتها :

«الحمدُ لله يؤتِ الحكمةَ من يشاء ، ومن يؤتَ الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد أفضلِ الأنبياء وسيّدِ الحكماء ، وعلى آله وصحابته صلاةً وسلاماً أدّخرهما ليومٍ كان شرُّه مستطيراً .

وبعدُ: فيقول أحوجُ العباد إلى فضل مولاه المُقيت في الدارين محمد

---

(١) وافق الشيخ المطيعي في ما ذهب إليه العلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري في كتابه «الإشفاق على أحكام الطلاق» ، أما الاتجاه الفقهي المعاصر فيمثله الشيخ محمد جمال الدين القاسمي في كتابه «الاستئناس في تصحيح أنكحة الناس» ، والشيخ أحمد شاكر محدّث الديار المصرية في كتابه «نظام الطلاق في الإسلام» ، وقد فند الشيخ محمد أبو اليسر عابدين مفتي سورية هذا الاتجاه المعاصر ، والذي يستند إلى رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «أحكام الزواج» من ص (١٥٦ ـ ١٨٠) ، ثم قال : «ومع ما قدمناه لو صح النقل عن ابن تيمية لا نرى بأساً من تقليده **عند الضرورة** لجلالته عند عارفيه ، **وتواتر المؤرخين على سعة فضله وعلو كعبه**» (ن) .

المطيعي الحنفي ابن الشيخ بخيت بن حسين :

قد ورد علينا خطابٌ من الفاضل الشيخ محمد العروسي السهيلي الشريف ، المتطوع بالجامع الأعظم بتونس ، قال فيه بعد الحمد والصلاة والسلام على خير الأنام :

تحياتٌ يحملُها رسولُ الصَّبا لحضرة مَنْ كلِّ قلبٍ إليه صبا ، حضرةِ الهُمامِ النحرير ، والمفردِ العَلَمِ الشهير ، إمامِ الأئمةِ ، ونعمةِ اللهِ على هذه الأمة ، مجمعِ بحري المعقول والمنقول ، البالغِ في التحقيق والتدقيق غايةً يتعسَّرُ إليها الوصول ، قاموس تفاسير المباني ، ومالكِ عصمة عرائس المعاني ، الأستاذِ الكامِلِ الشيخ محمد بخيت حرس الله كماله ، وبلّغه من خير الدنيا آماله .

إنّي أستمدُّ من فيضكم العلمي الجوابَ الشافي عن مسائلَ أشكلت على الضعيف ، وهي . . . وساق ما يلي . . . فأجبتُه عنها بما فتحَ الله علينا من الفهم ، ما أخذتُه من كلام أهل التحقيق مِنْ أهل العلم ، طالباً من الله العصمةَ من الخطأ ، والعفوَ عمّا فرط ويفرط من الهفوات والزلل ، إنّه ولي التوفيق ، وبيده أزمّة التحقيق ، وسميتها «الأجوبة المصرية عن الأسئلة التونسية» راجياً منه تعالى أن يجعلَها مقبولةً لديه ، نافعةً لمن رجع إليها متوكلاً عليه ، فقلتُ وعلى الله اعتمدتُ :

بلغت هذه الأسئلة (١٨) سؤالاً ، وهي :

١ ـ سؤال عن علّة تأخيره ﷺ الصلاةَ يومَ الخندق .

٢ ـ سؤال عن وَجْهِ إيجاب الشافعية صلاةَ الظهر يوم الجمعة .

٣ ـ سؤال عن مستنَدِ المالكيّةِ في تجويزِ التيمم بالثلج .

٤ ـ سؤال عن قول الإمام الأشعري بعدم بقاء العَرَض زمانين .

٥ ـ سؤال عن الكلام بمعنييه من أي مقولة .

٦ ـ سؤال عما ذكره صاحب «الكشّاف» في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣].

٧ ـ سؤال عن الحكمة في الإتيان بالفاء في قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥] وحذفها في نظائره.

٨ ـ سؤال عن الأغلاط التسعةِ التي ادّعاها صاحبُ «القاموس» في قول الشاعر:

أجـاعِـلٌ أنـتَ بَيْقُـوْراً مُسَلَّعَـةً ذريعــةً لــك بيــن اللهِ والمَطَــرِ

٩ ـ سؤال عما يَعْرِفُ به العاقِلُ أنَّه عاقل.

١٠ ـ سؤال عن النكتةِ في بناء الفعل أولاً للنائب، وثانياً للفاعل في قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ۝١ وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾.

١١ ـ سؤال عمّا يجب على من قلّده العوام في الفتوى.

١٢ ـ سؤال عما يُعْرَفُ النبيُّ به أنّه نبيٌّ.

١٣ ـ سؤال عن تكفير الذنوب بقول: لا إلـه إلا الله.

١٤ ـ سؤال عن حكم النص العام.

١٥ ـ سؤال عن معنى قوله ﷺ: «**للهِ سبعةَ عشرَ نوعاً من الخلق**».

١٦ ـ سؤال عن كيفية خروج المياه من خبايا الأرض، وما القول المعوّل عليه في نزول المطر؟.

١٧ ـ سؤال عن قوله ﷺ في حديث النوافل: «**خشيتُ أن تفرضَ**» مع قوله ﷺ في حديثِ الصلاةِ ليلةَ الإسراء: «**لا يبدّلُ القولُ لديَّ**».

١٨ ـ سؤال عما نقله الشيخ في صغراه عن بعض الصحابة رضي الله عنهم: من قال: «**لا إلـه إلا الله؛ دخل الجنة**».

وهذه الأسئلةُ تناولت قضايا فقهية، وكلامية، وأصولية، ولغوية،

وتفسيرِ بعض آيات الكتاب العزيز ، وجاء ردُّ الشيخ على هذه الأسئلة معبّراً عن ثقافةٍ موسوعيةٍ في هذه القضايا .

وكان ردُّه على السؤال الخاص بكيفية خروج المياه من الأرض ، ونزول المطر دلالة على أنَّ الشيخ في ثقافته كان مطّلعاً على علوم تتعلّق بطبقات الأرض ، والأحوال الجوية أو المناخ بوجهٍ عام .

وكان في تفسيره للآيات في هذا الموضوع يذكرُ آراءَ العلماء مرجحاً بينها ، أو يدلي بالرأي الذي انتهى إليه العلم الحديث ، فقد قال في آخر إجابته عن ذلك السؤال : «والحقُّ أنَّ الله خلقَ البحر ابتداءً مُرّاً زُعاقاً ، وأنَّ كلَّ ماءٍ نزل من السماءِ فهو عذبٌ ، وأنَّ بعضَ المياهِ العذبةِ لمّا طالَ مكثُهُ وألحّت عليه الشمسُ بالإحراق صارَ مَلِحاً . . وأنَّ في الأرض عروقاً ومعادنَ تغيّرُ المياه العذبة بجريانها عليها ، فيكونُ طعمُ كلِّ ماءٍ فيها كطعم المعدن الذي يمرُّ عليه ملحاً كان أو غيره ، وهذا هو المرادُ بقول مَنْ زعمَ أنَّ الماء من الاستحالات ، فطعمُ كلِّ ماءٍ على طعم تربته .

ومما أوضحنا يُعْلَمُ أنَّ المعوَّل عليه أنَّ مياه العيون وما يجري مجراها من الأمطار والثلوج ، ومن الهواء البخاري المحتبس في جوف الأرض المنقلب ماءً للأسباب التي أودعها الله فيها ، وأنَّ المطر إنَّما هو ناشئٌ من الأبخرة المتصاعدة من البحار والبراري ، ومثله الثلج والبرَدُ ، وبهذا الاعتبار يقول الشاعر :

كالبحر يُمْطِرُه السحابُ وما لَهُ ... فضلٌ عليه فإنَّه مِنْ مائِهِ»

وختم الشيخُ هذه الرسالةَ بقوله : «وكان آخر تبيض هذه العجالة في يوم الجمعة تسعة وعشرين رمضان سنة أربع وعشرين وثلاثمئة وألف هجرية» .

١٨ ـ إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة:

يقع هذا الكتاب في (٣٨٤) صفحة من القطع الصغير ، وقد جاء في مقدمته :

«الحمدُ لله الذي جعل علماء الأمة الإسلامية كأنبياء بني إسرائيل، ليقوموا بتبليغ شريعة المصطفى وبيانها عصراً بعد عصرٍ، وجيلاً بعد جيلٍ، وبعث على رأس كل مئةِ سنةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لهذه الأمة دينَها القويم، ويسلك بهم في الهداية والإرشاد سواءَ السبيل، صراط الله العزيز الحكيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: «**لا يزالُ الخيرُ فيّ وفي أمتي إلى يومِ القيامة**»، و«**لا تزالُ طائفةٌ من أمتي ظاهرينَ، على الحقِّ، لا يضرُّهم مَنْ خالفَهم إلى يوم الدين**»، وعلى آله وأصحابه نجوم الهدى، وحملة الشريعة لمن اهتدى، وحماة الدين.

أما بعد: فيقولُ الغنيُّ باللهِ، الفقير إلى عفو ربه ورضاه، **محمد ابن المرحوم الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي الأزهري**، غفر الله له ولوالديه ولإخوانه في الله تعالى ولسائر المسلمين.

قد وقعتْ في رمضان من شهور سنة (١٣٢٨هـ) حادثةٌ هي أنّه قد ورد على صاحب العطوفة قائم مقام خديوي مصر الأفخم عباس حلمي باشا الثاني، خلّد الله ملكه، وناظر نظّار الحكومة المصرية وناظر الداخلية بها محمد سعيد باشا حفظه الله؛ تلغراف من مدير أسوان يخبرُ بها عطوفتَهُ أنّه ثبت لدى قاضي محكمة مركز الدر الشرعية رؤيةُ هلالِ شوّال ليلةَ الثلاث الذي هو يوم الإثنين من الصوم، وعلى ذلك يكون شهر رمضان في هذه السنة (٢٩) يوماً، فأرسل عطوفته إلينا بهذه الخبر ليأخذَ رأينا في العمل به، وأنا في ذلك الوقت قاضي ورئيس محكمة إسكندرية الشرعية، فأجبتُ عطوفته بأنَّ اللازم هو العملُ بهذا الخبر التلغرافي وإعلان الفطر وإطلاق المدافع كالمعتادِ في ذلك».

ثم تحدّثَ عن الخبر ودرجةِ صحته، والعمل به، سواءٌ أكان خبرَ آحادٍ أم غيره، وقال:

«فأردتُ أنْ أبيّنَ الجوابَ عن هذا السؤال ، وأزيلَ ما أشكل على بعضِ الأفاضل في حكم قاضي المركز بثبوتِ هلال رمضان ووجوبِ الصوم ، وهلالِ شوّال ووجوبِ الفطر ، وسائر الأهلة لباقي الأشهر. . . فكتبتُ هذه الرسالة ، وسميتها «**إرشادٍ أهل الملة إلى حكم إثبات هلال رمضان وشوال وسائر الأهلة**» ورتبتُها على أحدَ عشرَ مبحثاً وخاتمة :

المبحث الأول: في انقسام الخبر إلى متواترٍ وغيره .

المبحث الثاني: في انقسام الخبر إلى ما هو شهادةٌ ، وإلى ما هو روايةٌ ، وإلى ما هو شبيهٌ بهما .

المبحث الثالث: في شروط الشهادةِ ، ووجهُ اشتراطها ، ووجهُ عدم اشتراطها في الرواية ، وفيما هو شبيهٌ بهما ، واشتراط بعضِها فيما هو شبيهٌ بالشهادة .

المبحث الرابع: في دخول العبادة تحت الحكم والقضاء ، وعدم الدخول .

المبحث الخامس: فيما يثبتُ به ـ أيْ : يتحقَّقُ به ـ هلالُ رمضان ، وهلالُ شوال ، وسائر الأهلة ، وما يتعلّق بذلك من الأحكام على المذاهب الأربعة ، وفيه أربعة فصول ، لكلِّ مذهبٍ فصلٌ .

المبحث السادس: في نقل الشهادة في رمضان وشوّال ، ونقل الحكم بثبوتِ هلاليهما .

المبحث السابع: في صحّة حكم قضاة المراكز، وأمرهم بالصوم والفطر .

المبحث الثامن: في رؤية الهلال نهاراً .

المبحث التاسع: في قول علماء النجوم والميقات .

المبحث العاشر: في اختلافِ المطالع .

المبحث الحادي عشر: فيما ينبغي للقاضي عملُه في إثبات هلال رمضان وشوّال.

وسجلت **الخاتمةُ** أهمَّ الكتب التي يعوَّل عليها في بيان طبقات المذهب»[(١)].

وقد فصّل الشيخُ القول في هذه المباحث، وبخاصة فيما يتعلّق بأقوال علماء النجوم أو الفلك، وبيّن أنّ حكمَ وجوبِ الصلاة والصوم على أهل البلاد التي يستمرُّ فيها طلوعُ الشمس أو اختفاؤها أكثر من المعتاد في البلاد المعتدلة، وأنّهم يقدّرون الأوقات للصوم والصلاة بالساعاتِ على حسب أقرب البلاد إليهم.

ويذهبُ الشيخُ **إلى اعتبار اختلاف المطالع في الفطر والصوم كما اعتُبر في غيرهما، والشهادة بالرؤية تردُّ إذا دلّ الحساب القطعي أو القريب منه على عدم إمكانه، مع بيان قبول شهادة الرائي للهلال ولو رآه بالنظارة المعظمة.**

١٩ ـ أحسن الكلام فيما يتعلّق بالسنة والبدعة من الأحكام:

يقع هذا الكتاب في (٨٧) صفحة من القطع الصغير، وجاء في مقدّمته: «الحمدُ للهِ الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أنْ هدانا الله، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد الذي اجتباه ربُّه واصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن تبعه ووالاه، صلاةً وسلاماً دائمين إلى يوم نلقاه.

وبعد: فيقولُ العبدُ الغني بالله وحدَه، الفقيرُ إلى عفوه في الدارين

---

(١) هذه الخاتمة تصلح مدخلاً للمذهب الحنفي ولتعريف طلاب العلم بطبقات علمائه وكتبه، وتصحيح لما أشاعه محمد كمال باشا من أوهام، ولأهمية هذه الخاتمة أفردت بالطبع بدار القادري بدمشق بعناية حسن السماحي سويدان (ن).

محمد المطيعي الحنفي ابن المرحوم الشيخ بخيت بن حسين ، غفر الله له ولهم ولسائر المسلمين: قد سئلتُ في سنة عشرين وثلاثمئة وألف عن حكم الترقية بين يدي الخطيب ، وقراءة سورة الكهف برفع الصوت والأذان داخل المسجدِ يومَ الجمعة ، ورفع الصوم من الماشين مع الجنازة بنحو قرآنٍ وذكرٍ أو قصيدةِ بُرْدَةٍ أو يمانية ، هل كانت هذه الأشياءُ موجودةً في زمنه ﷺ أو زمن الصحابة ، أو نصَّ على جوازها أحدٌ الأئمة المجتهدين ، أو هي بدعٌ يُطْلَبُ تركها ، ويُمْنَعُ عنها الناسُ» .

وبعد استطرادٍ حول موقف البعض من السنّةِ والبدعة ، وأنّ سائلاً طلب منه الإجابةَ عن كلِّ ما أشرتُ وغيره؛ قال:

«اعلم أنَّ الأصلَ في الأحكام الشرعية أن لا يؤخذ واحدٌ منها إلاّ من كتابِ اللهِ ، وسنّةِ رسوله ﷺ قولاً وفعلاً وتقريراً ، أو من الإجماع ، أو القياس الصحيح.

وهذان في الحقيقة يرجعانِ إلى الكتاب والسنة ، فلا يجوزُ لأحدٍ من الناسِ كافّةً أن يقولَ في شيءٍ من الأشياءِ عامةً: هذا فرضٌ ، أو واجبٌ ، أو سنةٌ، أو مندوبٌ، أو حرامٌ، أو مكروهٌ تحريماً، أو تنزيهاً، أو هذا صحيحٌ، أو فاسدٌ ، أو مانعٌ ، أو سببٌ ، أو شرطٌ ، إلا إذا كان قولُه مأخوذاً من دليلٍ من تلك الأدلة الأربعة . . . وهذا الذي قلناه ثابتٌ بإجماع المسلمين» .

ويدلُّ فهرسُ هذا الكتاب على أنَّ الشيخ تحدّثَ عن قضايا عدة ، مبيناً وجه الحقِّ فيها من حيث السنة والبدعة ، فضلاً عن الإشارةِ إلى بعض أحكام ما تعارف عليه الناس في العصر الحديث. . . أمّا الفهرس فقد ورد كما يلي:

١ ـ بيان الأسئلة التي وردت علينا .

٢ ـ بيانُ الأصل في الأحكام الشرعية ، وأنّها تؤخذ من الأدلة الأربعة ،

وأنّ النصوص متناهيةٌ ، والحوادث غيرُ متناهية ، وكيفية أخذ الأحكام من النصوص.

٣ ـ بيانُ أنّ كلَّ ما يتجدَّدُ من الحوادثِ يُرجَعُ في معرفة حكمه إلى **قواعد الشرع** ، وتقسيم أحكام ذلك إلى بدعة محرمة ، ومكروهة ، ومندوبٍ وما يتعلَّق بذلك.

٤ ـ حديث «**إذا قلتَ لصاحِبكَ يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطبُ : أنصتْ ، فقد لَغَوْتَ**» وما يتعلّق بذلك من خلافِ العلماء في مبدأ تحريم الصلاة والكلام يوم الجمعة ، وحكمُ الترقيةِ المتعارفةِ الآن.

٥ ـ حكم قراءة سورة الكهف يوم الجمعة على الوجه المتعارف الآن ، وفيه حكمُ الاجتماع على الخير نحو الصلاة والسلام عليه ﷺ ، وقراءة قصّة المعراج ، وفضائل نصف شعبان ، وليلة القدر ، ومولد المصطفى ﷺ ، **وما يفعله العامّةُ في ذلك ممّا لا يجوز**.

٦ ـ حكمُ الأذان بين يدي الخطيب يومَ الجمعة ، وأنّه المتوارَثُ ، وفيه أبحاثٌ شريفةٌ تتعلّقُ بذلك ، وبيانُ حكم الأذان عند دخولِ الوقتِ خارجَ المسجدِ ، وأذان الإثنين.

٧ ـ حكمُ رفع الصوتِ من المشيّعين للجنازةِ ، وفيه أبحاثٌ شريفةٌ.

٨ ـ بيان أنَّ فِعْلَ البدع المذمومة في المواضع التي يجتمعُ فيها العلماءُ وسكوتهم **لا يصحُ دليلاً على الجواز ، وأنّ الكلَّ محجوجٌ بكلام الله وكلام رسوله ﷺ**.

٩ ـ بيان الحكم في قول بعض الناس : اتركونا من السنة وأهلها ، ونحو ذلك ، وفيه تفصيلٌ جميلٌ لحكم المجادلة.

١٠ ـ حكم التبليغ خلفَ الإمام.

١١ ـ حكمُ زيادة الصلاة والسلام عليه ﷺ بعدَ الأذان ، ومبدئها ، وفيه تحقيقٌ دقيقٌ .

١٢ ـ حكم النداءِ المسمّى بالأول والثاني يوم الجمعة قبل دخول الوقت ، وأنَّ له أصلاً في الشرع ، وبيانُ الأذان قبل دخول وقتِ الفجر ، وخلاف الأئمة في ذلك .

١٣ ـ حكم الموالد ، ومبدأ إحداثها ، وما كان يُعْمَلُ فيها ، وما قاله العلماءُ في حكم المولد النبوي، وبيـان الحق في ذلك، وفي باقي الموالد .

١٤ ـ بيان ما كان يُعْمَلُ في الموالد زمن الفاطميين .

١٥ ـ بيانُ ما كان يعمله مظفر الدين صاحب أربل بمولد النبي ﷺ .

١٦ ـ بيانُ الاحتفالِ بالمحمل ، وكسوة الكعبة المشرّفة ، ومبدأ ذلك ، والحكم فيه .

١٧ ـ بيانُ حكم اجتماع الناس لسماع القرآن في المنازل وفي المساجد وغيرها وقتَ الأفراح والمآتم ونحو ذلك .

١٨ ـ بيانُ حرمةِ شرب الدخان ، ونحو ذلك في مجلس القرآن .

ومسائلُ هذا الفهرس تعبّرُ عن أنَّ الشيخَ تناول ما كان معروفاً في عصره من أمورٍ اختلفَ الناس في بيان حكمها ، وما زالت هذه الأمورُ حتّى العصر الحاضر ، وما زال الناسُ لا يأخذون فيها بحكم الشرع ، وبخاصة في الموالد ، وما يحدثُ فيها من تصرفاتٍ مخالفةٍ لأحكام الله .

وجاء في ختام ذلك الكتاب : «وكان الفراغُ من تبييض هذا المؤلف في يوم الإثنين سابع عشر ذي الحجة سنة (١٣٢٩ هجرية) . وورد بعد هذا البيتان التاليان :

لا يَعْدِلُ المرءُ عن شيءٍ يُقَرِّرُهُ   إلاّ لأمرٍ صحيحٍ ثابتٍ وَجَلي
أمّا الظنونُ ، وما النّمامُ يَخْلُقُهُ   فليسَ يَقْبَلُه في النَّاسِ غيرُ غَبي».

٢٠ ـ رفع الإغلاق عن مشروع الزواج والطلاق:

يقع الكتاب في (٢٠٧) صفحة من القطع المتوسط في أحدث طبعة له[١]، ويتلخّص موضوعه في مناقشة مشروع القانون الخاص بالزواج والطلاق الذي صدر في سنة (١٩٢٥م) وجاء في مقدّمة المؤلِّف لهذا الكتاب قوله:

«قد اطلعتُ على مشروع قانون الزواج والطلاق الذي عمله جماعَةٌ من أهل العلم الموظفين بالحكومة ، فوجدتُ كثيراً من موادّه لا ينطبقُ على ما جاء في كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، وما أجمعَ عليه المسلمون ، وما قاله الفقهاء المجتهدون ، وما استندوا فيه إليه لا يدلُّ عليه ، بل كثيراً ما يخالِفُه تمامَ المخالفة ، ولعلَّ ذلك من السهو والنسيان ، الذي لا يخلو منه إنسانٌ ، إلاّ من عصمَ الله من رسولٍ ونبيٍّ ، فأردتُ أن أذكر ما استندوا إليه في ذلك من الكُتب التي ذكروها بعباراتها ، ليتبيّن للناظرين فيما قالوا وفيما قلتُ حقيقةَ الحال ، وصدق المقال ، وأنا لا أقصدُ اعتراضاً ولا عناداً ، **ولا أتعرّض للقائل ، وإنّما أتعرّضُ لقوله ، صارفاً النظر عن الذي قال ، مكتفياً بالكلام معه على ما قال ، ولا أقصد إلا الحق ، وما منا إلاّ من رَدّ ورُدّ عليه إلا الرسل والأنبياء الذين علّمهم الله تعالى ، فمن رأى ما قلناه حقّاً قبله ، ومن رأى غير ذلك فليقابل الحجةَ بالحجةِ ، والنصَّ بالنصِّ** ، ولا يطرق باب الجدل الكاذبِ ، الذي لا يُقْصَدُ به إلا المغالبة ، ولا يسلك زُخْرفَ القول غروراً ، فإنّ ذلكَ دأب الشياطين الذين هم أعداءُ الأنبياء والمرسلين ، بل هم أعداءُ بني الإنسان أجمعين».

---

(١) نشرت الكتاب دار الفاروق للاستثمارات الثقافية بالجيزة ـ مصر ، سنة (٢٠٠٦م).

لقد تناول الشيخُ المطيعي موادَّ القانون بالنقدِ العلميّ المعتمد على الكتاب السنة والإجماع واجتهاد الفقهاء في المسائل المختلفِ فيها، ويتميّزَ الشيخ في عرضه لمناقشة موادّ القانون بما يأتي:

١ ـ **الإسهاب في إيراد النقول عن الفقهاء بنصها**: حتى لا يُـتَّهمَ بعدم الأمانة العلمية.

٢ ـ **الإحاطة بأقوال المذاهب الأربعة**: ونقل أقوال كلِّ مذهبٍ من الكتب المعتمدة فيه.

٣ ـ **عَزْوُ النصوص المنقولة من كتب المذاهب إلى أماكنها بالجزء والصفحة**: مع ذكر طبعة الكتاب إذا كان مطبوعاً.

٤ ـ **ذكر الكثير من الأحاديث النبوية مخرجة من كتب السنة، مع الحكم عليها**: وخصوصاً إذا كان الحديثُ من الأحاديث التي عليها مدارُ العمل.

٥ ـ **الربط بين أقوال الفقهاء واجتهاداتهم وبين الواقع المعاش: حتى تكون أقوالهم واجتهاداتهم موائمة لواقع الناس**[(١)].

وفيما يلي أنموذجٌ من هذا الكتاب عن تقدير نفقة الزوجة، فقد قرّرتِ المادّةُ (٢٣): «أنَّ نفقة الزوجةِ على زوجها تقدّر بحالِ الزوج يُسراً وعُسراً».

وعلّق الشيخ على هذه المادة بقوله:

«هذه المادّةُ موافقةٌ لمذهب الشافعي، ومذهبُهُ أنَّ نفقة المعسر مُدٌّ من الطعام، والموسِر مُدَّان، والمتوسِّط مُـدٌّ ونصف، والأُدْم يختلِفُ باختلافِ الفصول، ويقدِّره القاضي... ولا يخفى ما في اعتبارِ حال

---

(١) انظر: مقدمة محقق الكتاب، ص ١٠.

الزوج فقط من الإضرارِ العظيم بالمرأةِ ، فإنَّها لا تستطيع عند قدرته على نفقة الإعسار أن تطلّقَ عليه عند الشافعية ، ومع ذلك تُلْزَمُ بنفقة الإعسار مع غناها، واعتيادها السعة في النفقة ، أو تنفق على نفسها ، ألا ترى أنَّ ظاهرَ المذهب عند الحنفية اعتبارُ حال الزوج فقط؟ . .

ولكنْ لمّا كان فيه من الإضرار بالمرأة ما لا يخفى جرت المتونُ والشروح على خلافِ الظاهر المفتىٰ به ، وهو **اعتبارُ حالهما**.

فلو كانا موسرينِ فنفقةُ اليسار ، وإن كانا مُعْسِرين فنفقةُ الإعسار ، وإن كان أحدُهما موسراً والآخر معسراً وجبَ الوسط ، وهو فوق نفقة المعسرين ، ودون نفقة الموسرين ، حتى لو كان الزوج موسراً يأكلُ خبزَ الحُوّارَي ولحمَ الدجاج وغيره ، وكانت هي شديدةَ الفقر ، تأكل في بيتها خبر الشعير ، أطعمها خبزَ الحنطة ولحم الشاة ، ولو كان بالعكس أنفق عليها بقدر وسعه ، والباقي دينٌ عليه إلى ميسرةٍ . . كذا يؤخذ من «الدر» وحواشيه.

فما الذي دعا أربابَ المشروع إلى العمل بما فيه الإضرار بالمرأة ، فتركوا أعدلَ الأقوال ، وهو اعتبارُ حالهما ، مع أنّهم راعوا جانبها، وجَرَوْا على مذهب مالك، وجعلوا لها حقّ التطليق فيما هو أخفُّ من ذلك ضرراً».

على أنّ الشيخَ لم يناقش كلَّ مواد المشروع ، وإنّما ما رآه يخالِفُ في نظره الكتاب والسنة أو إجماع فقهاء المذاهب السنية الأربعة.

وأهمّ ما ناقشه من مواد يتعلق بأحكام الطلاق والتفريق بسبب الضرر ، ودعاوى النسب ، وأكثر مدة الحمل ، وحضانة النساء للصغير . .

ويُحْمَدُ للشيخِ في نقاشه الأخذُ بمبدأ الرفق وقاعدةِ السماحةِ ، ومنهج العُذْرِ لمن خالفَه ، وأدبِ الجدل العلمي ، فهو مثلاً لم ينسب إلى واضعي

المشروع تعمُّدَ مخالفة الكتاب والسنةِ ، بل نسبَ خطأهم إلى السهو والنسيان ، الذي لا يخلو منه إنسان ، إلا من عصم الله من رسولٍ أو نبيٍّ ، فضلاً عن أنّه في نقاشه لم يلجأ إلى كلمةٍ متشنجةٍ ، أو لفظةٍ متعصّبة ، أو خروجٍ عن محلِّ النزاع .

وقد أكد في المقدمة على أنّ الأصولَ التي يُرْجَعُ إليها عند الخلاف هي **الكتاب والسنة** ، **فإليهما** يُرَدُّ الخلافُ ، وعليهما يعضُّ بالنواجذ ، ومن ثَمَّ ينبغي أن تكون جميعُ الاجتهادات والآراء مردودة إلى **كتاب الله وسنة رسوله** ﷺ .

وقد يختلِفُ البعضُ مع الشيخ في بعض المواد التي ناقشها ، وبخاصة ما يتعلّق بالطلاق البدعي ، وألفاظ الطلاق ، ومدّة الحمل ، ومع هذا يعبِّرُ أسلوبُ الشيخ في الحوار عن عقلية علمية تستقرئ مسائلَ الخلافِ في مصادرها المعتبرة ، مع لغةٍ لا تعرفُ لفظةً نابية .

وهذا منهج في الخلاف تحتاجُ إليه الأمةُ في عصرها الحاضر ، الذي تفرّقت فيه كلمةُ علمائها ولا سيّما في الفتاوى الفقهية ، والنوازل الحديثة ، التي ليس لها في فقه السلف حكمٌ[1] .

وجاء في آخر الكتاب : «وكان الفراغُ من تبييضه يوم الإثنين المبارك الموافق (٢٨ ذي القعدة ١٣٤٥ هجرية)» .

٢١ ـ إرشادُ القارئ والسامع إلى أنّ الطلاق إذا لم يُضَفْ إلى المرأة غيرُ واقع:

رسالةٌ أو بحثٌ في (٣٣) صفحة من القطع المتوسط ، بدأها الشيخ كعادته بحمد الله ، والصلاة على سيد الخلق الأواخر منهم والأوائل ،

---

(١) انظر : رفع الإغلاق عن مشروع الزواج والطلاق ، ص ١٩٦ .

وعلى آله وصحبه وسائر تابعيه بإحسان إلى يوم الدين ، ثم قال :

«يقول العبدُ الفقير إلى الله ، الغني بالله عن كلّ ما سواه ، محمد ابن الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي ، وفقه الله لعمل الخير : إنّ كثيراً ممّن علا كعبُه في العلم من علمائنا العظام قد خالفوا قواعدَ مذهب الحنفية ، وأفتوا بوقوع الطلاق في صيغةٍ لم يُضَفْ الطلاقُ إلى المرأة فيها بلفظٍ يدلُّ عليها حقيقةً أو مجازاً ، مع اتفاق كلمة جميعهم على أنَّ الطلاق لا يقعُ عندنا معاشرَ الحنفية إلاّ إذا أضيفَ إلى الزوجةِ حقيقةً أو مجازاً ، بذكر لفظٍ في ذات الصيغة يدلُّ عليها كذلك ، واعتمد أولئك الذين أفتوا بالوقوع على جري عُرفِ الناس باستعمال تلك الصيغ كثيراً ، وأنّه لا يحلفُ بها إلا الرجال» .

وقد ناقش الشيخُ هذا الاتجاه في الإفتاء بوقوع الطلاق ، وعوّل في نقاشه على ما أورده من أمهات كتب الفقه الحنفي من آراء تذهبُ إلى ضرورة إضافة صيغةِ الطلاق إلى المرأة حتى يقعَ ، وختم ما ذكره من آراء بقوله :

والحاصل أنّه لا بدَّ في الطلاق من خطابها ، أو الإضافة إليها ، كما في «**البحر**»[1] ؛ لأنّه لو قال : حلفتُ بالطلاق ، ولم يضف إليها ، لا يقعُ كما في «**البزازية**» ، قال : لا تخرجي من داري إلا بإذني ، فإني حلفتُ بالطلاق ، ولم يُضِفْ إليها؛ لا يقعُ ، لعدم حلفه بطلاقها ، ويحتمل الحلفُ بطلاق غيرها ، فالقول له «من أيمان **البزازية**»[2] .

قال لها : إنْ خرجتِ من داري يقعُ الطلاق ، فخرجت لم يقع الطلاقُ

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، لابن نُجيم المصري (ن) .
(٢) الفتاوى البزازية ، لمحمد بن شهاب بن يوسف الكردي الشهير بالبزازي ، المتوفى سنة (٨٢٧ هـ) ، والمطبوعة بهامش «الفتاوى الهندية» (ن) .

لترك الإضافةِ إليها «من أيمان **القنية**»[1] في بابِ ما يكون تعليقاً أو تنجيزاً.

اهـ الكلُّ من «**صرّة الفتاوى**»[2].

وهذا كلُّه يفيدُ أنّ الفتوى على عدم الوقوع، وهو قولُ الجمهور على فرض أنَّ فيه خلافاً، وإن كان الواقعُ أنّه لا خلاف في عدم الوقوع؛ لأنَّ المانع من الوقوع هو عدم الإضافة إلى المرأة، وهي متفق على اشتراطها في الوقوع بين الجميع، كما قدّمناه. والله أعلم.

٢٢ ـ المرهفات اليمانية في عنق من قال ببطلان الوقف على الذُّرية:

صدرت فتوى من أحد علماء طرابلس الشام، تقضي ببطلان الوقف على الذرية، لأنّ هذا الوقف لا يستندُ إلى كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس، وأنّ هذا الوقفَ من مُحْدَثات الأمور، وقد نهى الرسول ﷺ عنها، فضلاً عن أنَّ الأوقاف على الذرية ليست من البر، لأنها تقضي بالحَجْر عليهم فيما يباحُ لهم التصُّرف فيه، ولو كانت من البر لفعله أحدُ الصحابة أو التابعين، وأنَّ الوقفَ على الذرية يأخذ حكم الوصية، وهي لا تجوزُ لوارث، وأنّ آراء بعض أئمة المذهب الحنفي يفهم منها أنَّ الوقف على الأولاد باطلٌ في قول إمام المذهب، ويضافُ إلى هذا أنَّ الوقف على الذرية في الأزمنة الأخيرة يؤدّي إلى الشحناء، وقطيعة الرحم، وأكلِ النظارة له، ومن ثَمَّ كان الراجحُ القولُ ببطلان الوقف على الذرية.

فلمّا اطلع الشيخ المطيعي على هذه الفتوى كتب ردًّا عليها، قال في مستهله:

---

(١) القنية، للزاهدي المتوفى سنة (٦٥٨هـ) (ن).

(٢) صرة الفتاوى، لمحمد بن علي الساقزي الرومي الحنفي من علماء القرن الحادي عشر الهجري (ن).

«فإنِّي قد اطلعتُ ـ وأنا الفقيرُ إلى مولاه ، الغني بفضله عمّن سواه ، محمد بخيت المطيعي الحنفي ـ على ما جاء بهذه الفتوى ، فوجدتُها تنحصِرُ في خمسةِ أوجهٍ» .

وقد فنّد هذه الأوجه الخمسة .

وأولها : أنَّ الأوقاف على الذرية لا تستند إلى أدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وبيّن أن هذا الوجه غيرُ مسلّمٍ ، وأنَّ الكتاب والسنة والإجماع والقياس تحضُّ على الأوقاف على الذرية ، ولا تعدُّ هذه الأوقاف من مُحْدَثاتِ الأمور ، التي نهى عنها الرسول ﷺ ، ولا تعدُّ صورةً من الوصية لوارثٍ ، ولا تؤدي إلى قطيعة الرحم أو الشحناء بين الورثة ، وأنَّ فسادَ الزمان لا يعني إلغاء هذه الأوقاف .

ثم قال في نهاية تفنيده لتلك الأوجه :

«فانظر إلى هذه الجرأة ، والتهجم على أمر مشروع أذن به النبيُّ ﷺ ، وفعله الصحابة رضي الله عنهم ، وما كان ينبغي له أن يتحدّثَ عن فساد الزمان واتخاذه حجة ، لأنّه يفضي إلى عدم الإقدام على كثير من المشروعات ، لاحتمال أن تؤدي إلى ما قاله ، مثال ذلك : إقامة الأوصياء على اليتامى لحفظ أموالهم ، أمرَ به الشارعُ ، مع احتمال تعدّي الأوصياء على أموالهم ، وهو كثيرُ الوقوع .

وأمّا ما قاله فضيلة المفتي من أنَّ الوقفَ على الذرية يؤدّي إلى الشحناء ، فإنّه يقال مثلُه في التركة بين الورثة؛ نظراً لفساد الزمان ، وكثرة المطامع ، وقلة المبالاة بأكل الحقوق ، بل النزاعُ والشحناءُ بين الورثة في التركات أكثرُ منه في الأوقاف ، كما هو مشاهدٌ ، فلعلّ هذا المفتي بعد ذلك يفتي أنَّ الورثة لا يرثون فيما يتركه مورّثهم ، بل يكون للجهاتِ التي جعل لها حقَّ إبطال الوقف على الذرية» .

وختم الشيخُ حديثَه بقوله:

«إنّ الشارعَ حكيمٌ إذا رأى جهةً فيها خيرٌ، ولو كان مكتنفاً بشرورٍ كثيرةٍ؛ يأمرُ بتحصيلِ هذا الخير، ويحذّر من الوقوع فيما جاوره من الشرور، ولا شكَّ أنَّ أصلَ طلبِ الوقف على الذرية إرادةُ الخير، وكونه يخشى وقوعَ الشرّ ممن يتولّاه لا يقتضي أن لا نفعله، فإنَّ الله سبحانه أذن للولي أن يأكلَ بالمعروفِ، فإن تعدّى وخان؛ فإنْ ثبتَ عليه بالبيّنة فللقاضي أن يعزلَهُ، ويولِّي غيره، وإن لم يثبت كان له توليةُ مشرفٍ معه، وإن كانت خيانته في خفاءٍ لا يأكل في بطنه إلا نارَ جهنم وسيصلى سعيراً».

بلغ عدد صفحات رسالة المرهفات اليمانية (٣١) صفحة من القطع المتوسط.

٢٣ - إرشاد العبادِ إلى الوقف على الأولاد:

يقع هذا الكتاب في: (١٧٦) صفحة من القطع الصغير، وجاء في مقدمته:

«الحمد لله الذي فقّه في دينه من أرادَ به خيراً في الدنيا والآخرة، وأرشدَهم إلى طريق الحق وقول الصدق، وحلّاهم بالأخلاق الطاهرة الفاخرة، والصلاة والسلام على رسولنا محمّدٍ رسولِ الهدى، وعلى آله وصحبه، ومَنْ آمنَ به وبهديه اقتدى.

أمّا بعد: فيقولُ العبدُ الفقيرُ إلى الله، الغني به عمّا سواه، محمد ابن الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي غفر الله له ولوالديه... ثم قال:

قد رفعت خصومةٌ في حادثةِ وقفٍ، وقفه واقفُه على نفسِه، ثم مِنْ بعده على ما يحدثُ له من الأولادِ، مع مشاركة عتقائه الموجودين، وذكرَ أسماءهم، وعلى مَنْ يحدثُ له من العتقاء، فإذا ماتَ الواقفُ لا عن أولادٍ، أو كانوا وانقرضوا، كان الثلثُ من ذلك وقفاً على فلانة،

والباقي وهو الثلثان يكونُ وقفاً على عتقائه . . . » .

وقد اشتمل الكتابُ على أربع مسائل بعد المقدمة :

المسألة الأولى: فيما لو قال: وقفتُ على ولدي ، أو قال: على أولادي ، واقتصر على الطبقة الأولى .

المسألة الثانية: فيما لو وقفَ على أولاده أو أبنائه ، ولم يكن له وقتَ الوقفِ ، أو وقتَ وجودِ الغَلّةِ إلا ولدٌ واحدٌ .

المسألة الثالثة: فيما إذا اقتصرَ الواقفُ أو الموصي على طبقتين .

المسألة الرابعة: في دخول البنات في الأولاد وأولاد الأولاد .

وقد درس الشيخُ هذه المسائلَ الأربع دراسةً فقهيةً استوعبت آراءَ الفقهاءِ في المذاهب ، وكانت له ترجيحاتُهُ وإضافاتُهُ ، وخلصَ من ذلك إلى أنَّ الحكمَ الشرعيَّ الذي أصدرتْهُ المحكمةُ الشرعيةُ في هذه الخصومة جانبه التوفيق .

وذكر في **الخاتمة** التي بلغت إحدى عشرة صفحة وجوه الخطأ فيما قضت به المحكمةُ في لغةٍ علميةٍ قانونيةٍ مدعومةٍ بالأدلّة ودون تجريح أو تسفيه لرأي ، وكان أهم الأخطاء أنَّ المحكمة بَنَتْ حكمَها على فروضٍ فرضتْها من تلقاءِ نفسها ، وقال: لم نعلم بحكمٍ مثل هذا قد بنته محكمةٌ من المحاكم الشرعية على مجرّد الفرض ، بل المعلوم أنَّ الأحكامَ الشرعيّة التي تصدر من المحاكم الشرعية لابدّ أن تكونَ مبنيةً على وقائع وأسباب ثابتة ثبوتاً شرعيّاً . . ولابدّ في مثل هذه الحادثة أن تكون ثابتة بطريق شرعي يتعدّى به الحكمُ إلى جهة البرِّ المذكور ، فحكمُ المحكمةِ لا يصلحُ أن يكون حاسماً للنزاع ، كما لا يصلحُ أن يكون فتوى شرعية .

كان الفراغ من هذا الكتاب يوم الإثنين (١٦ من ذي الحجة سنة ١٣٣٤هـ) .

٢٤ ـ بغية أهل الدراية من ختم كتاب الهداية:

رسالة في (٣٠) صفحة من القطع المتوسط ، قال الشيخ في مقدمة هذه الرسالة بعد حمد الله ، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله:

«**أما بعدُ**: فإنّ أشرفَ ما يتحلَّى به جِيْدُ الإنسان، ويكون أغلى من عقودِ الجُمان ، علمٌ ينفعه بالعمل في دينه ، ليكونَ بعدَ نور الإيمان نوراً على نور، فيمشي ونورُه يسعى بين يديه ومن خلفِهِ، وعن يمينه وشماله، فلذلك أردتُ أن أذكرَ نبذةً مختصرةً في هدي التشريع الديني وقت خَتْمِنا لشرح «الهداية على البداية» التي بها في فقه الحنفية ينال الطالب من الهداية نهايتها، ومن البدايةِ غايتها ، ولينشرحَ صدره للإسلام ، وينثلجَ قلبُه بيقينِ الإيمان والإذعانِ والاستسلام، فقلتُ وبالله التوفيق والهداية لأقوم طريق. . » .

ثم تحدّثَ عن خَلْقِ الإنسان ، وبَيّن أنّ الله خلق أبا البشر من التراب ، وخلقَ الجانّ الذي هو أبو الجن من مارجٍ من نار ، فالمارجُ بالنسبة إلى الجان كالتراب بالنسبة للإنسان.

ثم تحّدثَ عن الإيمانِ الذي ينجي من الخلود في النار ، وأشارَ إلى بعض شبهات الباطل المانعة من كمال التصديق ، وخلص إلى أمورٍ أربعةٍ مهمّةٍ تكفلُ للإنسان قوّة الإيمان ، وهي:

١ ـ تصديقٌ مقرونٌ بإذعانٍ وانقيادٍ واستسلامٍ بكلِّ ما بلغه عن الله ورسوله الكريم ﷺ.

٢ ـ بذلُ غاية الجهد في ردِّ الشبهات التي يوجبها في معارضته شياطينُ الجنّ والأنس.

٣ ـ طاعةُ الله تعالى بامتثال الأوامر ، واجتناب النواهي ، مع الإخلاص لله في القول والعمل.

٤ ـ مجاهدةُ النفس ، وكبحُ جماحها ، وردعها عن الشهواتِ ، التي

تحولُ بين العبد وبين كمال طاعته. . . وبيَّن بعد ذلك أنَّ الشبهات والشهوات هما مصدرُ فساد العبد المكلّف وشقائه في معاشه ومعاده، ودلّلَ على ذلك ببعض آيات من القرآن الكريم. . .

وفي غضون هذه الرسالة أشار الشيخُ إلى أنَّ الحقَّ لم يَخْلُق الناسَ عبثاً، فهم إليه راجعون ومحاسبون، وأشار إلى الجنّ، وأن منهم من أسلم، وأنّهم فريقان: فريقٌ في الجنة، وفريقٌ في السعير.

وتحدّث عن العلم، ووجوب أن تعطي العلمَ كلَّك، حتى يعطيك بعضَه، وعاب على الذين ينادون بالرابطة الوطنية دون الرابطة الإسلامية، وعلّق على ما يجري في بلاد المسلمين من فسادٍ أخلاقي، وعدم الالتزام بأحكام الله التي عليها مدارُ الخير للأمة في الدنيا والآخرة.

وفي **خاتمةُ** هذه الرسالة قال:

«ومن أجلِّ ما كُتبَ في علم الفقه على مذهب أبي حنيفة مُمْتزجاً بالقواعد الأصولية كتاب «الهداية» ألفه برهان الدين علي بن أبي بكر المَرْغِيْناني (ت: ٥٩٣هـ) وجعله شرحاً لمتنٍ موجزٍ له في الفقه اسمه «بداية المبتدي» وسماه «الهداية شرح بداية البداية».

وقد صار هذا الكتاب مقبولاً عند العلماء، منتفَعاً به في عصره وبعده ببركة زهد مؤلفه الذي كتبه في (١٣) سنة، وكان صائماً تلك المدة لا يفطِرُ».

وكان في الصفحة الأخيرة إشارةٌ إلى بعض شيوخ المطيعي الذين قرأ عليهم كتاب «الهداية».

وقال: «وكان إتمامنا لقراءةِ كتاب «الهداية» في هذه المرة الثالثة يوم الثلاثاء الموافق (٢٧ شوال سنة ١٣٤٩هـ)، ونسأل الله التوفيق لمدارسة العلم والانتفاع بالعمل به، وأن يهدينا وإخواننا بمنه إلى دار السلام».

* * *

المبحث السادس
مؤلفات إسلامية عامة

٢٥ ـ حقيقة الإسلام وأصول الحكم:

كتابُ «حقيقة الإسلام وأصول الحكم» كتبه الشيخ المطيعي ردّاً على ما جاء في كتاب «الإسلام وأصول الحكم» المنسوب للشيخ علي عبد الرازق ، وقد سبقت الإشارة إلى هذا في الكلام عن ثقافة الشيخ[١] ، بيد أنَّ الموضوعَ يحتاجُ إلى مزيدٍ من إلقاء الضوء على الكتاب ، وأهمَّ القضايا التي اشتمل عليها.

ويجدُر قبلَ الحديثِ عن هذا الكتاب ، ذِكْرُ طرفٍ ممّا قاله الشيخ علي عبد الرازق في كتاب «الإسلام وأصول الحكم»، فقد جاء في المقدمة: «أما بعدُ: فإنّ تلك الورقاتِ هي ثمرةُ عملٍ بذلتُ له أقصى ما أملكُ من جهدٍ ، **وأنفقتُ فيه سنين كثيرة العدد**[٢] ، كانت متواصلة الشدائد ، متعاقبةَ الشواغل ، مشوبةً بأنواع الهمِّ ، مترعةً كأسها بالألم. . .» إلخ ما قال.

ثم أخذ يتحدّثُ عن منزلة الحكومة في الإسلام ، وأساسُ الحكم في

---

(١) ص ٧٨.

(٢) إذا علمنا أن الشيخ علي عبد الرازق نشر كتابه عام (١٩٢٥م) فقد بدأ تأليفه قطعاً قبل إلغاء الخلافة على يد أتاتورك عام (١٩٢٤م) ، وعليه فلا صحة لما ذهب إليه من زعم أن الغاية من الكتاب كانت قطع الطريق على الملك فؤاد ملك مصر إلى منصب الخلافة ، والصحيح أن الكتاب ألف بإيعاز من الإنكليز ليكون ضمن الدعاية النفسية التي كانت تشنّها على الدولة العثمانية إبان الحرب العالمية الأولى ، وأن أصل الكتاب هو للمستشرق البريطاني مرغوليوث ، أعاد صياغته بالعربية الشيخ علي (ن).

هذا الدين ، وانتهى إلى ما قاله في آخر صفحة من الكتاب : «والحقُّ أنَّ الدين الإسلامي بريءٌ من تلك الخلافةِ التي يتعارفها المسلمون ، وبريء من كلِّ ما هيَّؤوا لها من رغبةٍ ورهبةٍ ، وعزٍّ وقوّةٍ ، والخلافةُ ليست من الخططِ الدينية؛ كلا ، ولا القضاء ، ولا غيرها من وظائف الحكم ومراكز الدولة ، وإنّما تلك كلُّها خططٌ سياسية صِرْفة ، لا شأن للدين بها ، فهو لم يعرِفْها ولم ينكِرْها ولا أمرَ بها ، ولا نهى عنها ، وإنّما تركها لنا لنرجعَ فيها إلى حكم العقل وتجارب الأمم وقواعد السياسة» .

ومن هذا الذي ذكرته يتّضحُ أن الشيخ علي عبد الرازق ينكِرُ أنْ يكون الإسلامُ عقيدةً وشريعةً ، دِيناً ودولةً ، قرآناً وجهاداً ، ويرفضُ أن يكونَ لهذا الدين وجودٌ في تنظيم شؤون الدولة المختلفة . .

وقد تصدّى الشيخ محمد بخيت لكتاب الشيخ علي للردّ على ما جاء فيه من أفكارٍ تخالِفُ ما أجمعت عليه الأمة، واتفق عليه السلفُ والخلفُ .

وقد قال الشيخ المطيعي في مقدمة رده : «قد ظهر في هذا الزمانِ كتابٌ اسمه«**الإسلام وأصول الحكم**» نُسِبَ تأليفُه إلى الشيخ علي عبد الرازق(١) القاضي بمحكمة المنصورة الشرعية ، فاطَّلعنا عليه ، فوجدنا أنّه لم يذكر في كتابه هذا رأياً إيجابيّاً ينسبه لنفسه ، ويقيمُ عليه البرهان ، بل كلّ ما قاله في هذا الكتاب قضايا سالبة وإنكار محض لما أجمع عليه المسلمون ، أو نُصَّ عليه صريحاً في الكتاب العزيز أو السنة النبوية .

واستند في إنكاره إلى السفسطة العقلية ، والآراء الظنية ، والأدلة

---

(١) يشكك الشيخ بخيت في نسبة الكتاب إلى الشيخ علي عبد الرازق ، وهذا كلام دقيق فليس للشيخ عبد الرازق إلا الصياغة ، أما الأفكار فللمستشرقين ، والردود على الشيخ علي كثيرة من أهمها «نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم» للسيد محمد الخضر حسين (ن) .

الشعرية ، مع أنّ تلك المسائل التي أنكرها ، وأنكر أدلتها ، مسائلُ فقهية شرعية ، لا يجوزُ الخوض فيها بمجرّد العقل ، بل لا بدّ من الاستناد فيها إلى النصّ من الكتاب والسنة ، أو الإجماع والقياس ، وليته أنكر ما أنكر من المسائل بعد أن راجعَ الأدلة التي أقامها الفقهاءُ على تلك المسائل ، وناقشها مناقشةَ المُناظِر الذي يبحثُ لغرض الوصول إلى الحق ، ولذلك كتبنا هذا الكتاب وسميناه : **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**» .

ثم أخذ الشيخ يردُّ على من أنكر وجوب الخلافة ، ناقضاً ما تورّط فيه الأستاذ علي عبد الرازق من شُبَهٍ يحسبُها أدلةً ، وهي فقاعات تتطايرُ في الهواء ، ومضى الحديثُ العلمي القويم للشيخ المطيعي متتابعاً في فصول الكتاب ليعرِضَ المقرّر المعلومَ في كتب الأصول عن الإجماع وحال القضاء في زمن الرسالة ، والوظائف والعمالات ، وما يضافُ إلى الإمامة العامّة من ملحقات كالوزارة والحجابة ، ومغزى رسائل الرسول ﷺ إلى الملوك ، وبعثاته المتكررة إلى القبائل دعوةً للإسلام ، وتحبيباً في الصلح وإعطاء الأمان .

فإذا وفّى حديثَ الرسالة في عهد الرسول ﷺ حقه ، تكلّم بإفاضةٍ وإشباعٍ عن عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، والتزامه بما بدأ به الرسولُ ﷺ ، باسطاً مجالَ القول في الجهاد وضرورته ، ومبيناً عشرات التناقضات فيما بدا في كلام الشيخ علي عبد الرازق(١) .

إنّ الشيخ محمد بخيت في كتابه «حقيقة الإسلام» تعرّض لقضايا متعدّدة في الردّ على كتاب الشيخ علي ، إلى جانب الدراسات الفقهية والدراسات المتنوّعة في التاريخ والسياسة والاجتماع ، وسجّل مع هذا أنّ المسلمين كانوا أول من جهر بأنّ الأمة مصدر السلطات(٢) .

وقد حَرِصَ الشيخ على تسجيل هذه العبارة في دستور سنة (١٩٢٣م)

---

(١) انظر : النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين : ٣/ ٣٣٩ .

(٢) انظر : حقيقة الإسلام وأصول الحكم ، ص ٢٤ .

المصري ، فقد كان من أبرزِ الأعضاء الذين قاموا بتدوينه ، كما كان أوّلَ من سجّل بهذا الدستور أنّ **الإسلام هو الدين الرسمي للدولة** ، وقد أذعن له جميعُ الأعضاء عن طواعيةٍ وترحيبٍ[1] .

صدر هذا الكتاب عام (١٣٤٤هـ) ، وطبعته المكتبة السلفية بالقاهرة ، وعدد صفحاته (٤٥٧) صفحة من القطع الكبير .

٢٦ ـ رسالة حل الرمز عن مُعمَّى اللغز:

هذه الرسالة تتناول حلَّ لغز أدبي فكري ، وهي قصيدةٌ تبلغ (١٨) صفحة من القطع الصغير ، وقال الشيخ في مستهلّها بعد حمد الله ، والصلاة والسلام على خاتم رسله ، وآله وسائر أتباعه وحزبه: «فيقول العبدُ الفقير محمد بخيت المطيعي الأزهري، قد ورد لنا خطابٌ من حضرة العلامة الفاضل الشيخ عبد الرحيم الأسيوطي من علماء (جرجا) بمديرية (سوهاج) ، نظمَ منثورَ الدراري والدرر في سلك الفصاحةِ والبلاغةِ ، حتى كاد يعجزُ البشر ، ويطلبُ فيه حلَّ اللغز الآتي ، قال المُلْغِز[2] :

ألا أيُّها السَّاري على ظَهْرِ أجودِ ... يجوبُ الفيافي فَدْفَداً بَعْدَ فَدْفَدِ
تحمّلْ رعاكَ اللهُ مني رسالةً ... تبلِّغُها أهلَ المدارِسِ في غَدِ
تقولُ لهم: ما خمسةٌ خُلِقُوا معاً ... وما سبعةٌ في ثوبِ خَزٍّ وعَسْجَدِ
حواجبُهم خمسونَ في وجهِ واحدٍ ... وأعينُهم سبعونَ في حَلْق هُدْهُدِ
أبوهم له حرفانِ من اسم جَعْفَرٍ ... وحرفانِ من اسمَيْ عليٍّ وأحمدِ

وقدّم الشيخ شرحاً لهذه الأبيات نسبه للحلواني ، وحلَّ به معنى اللغز نثراً ، ثم قال:

«وأمّا حلّنا اللغز نثراً فهو أنّ المراد **بالخمسة** التي خُلقت معاً العناصر

---

(١) انظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها: ٣/ ٣٣٩ .
(٢) هو الشيخ محمد السوقي السوداني كما سيأتي في حَلِّ ألفاظ اللغز شعراً (ن) .

الأربعة، ومزاجها الخامسُ الذي هو كلٌّ لها، ومركَّبٌ منها، فإن مجموعها وُجدتْ معاً بوجود واحد، فإنّ وجودَ الأجزاء التي هي العناصرُ لا يغايرُ وجودَ الكلِّ المركّب منها، على رأي قدماء الفلاسفة، فإنّ كلَّ جسمٍ عندهم يشتمِلُ على العناصر الأربعة: الماء، والتراب، والنار، والهواء.. ومرادُهم **بالماءِ** عنصرٌ بسيطٌ، هو مبدأ البرودةِ، لا الماء المعروف، فإنّه مركّبٌ كغيره، ومرادُهم **بالتراب** عنصر بسيطٌ هو مبدأ اليبوسة، لا التراب المعروف، فإنه مركبٌ أيضاً، ومرادُهم **بالنار** عنصرٌ بسيطٌ هو مبدأ الحرارةِ، لا النار المعروفة، فإنَّها مظهرٌ محرقٌ يقوم بمادّةٍ أخرى، ومرادُهم **بالهواء** هو مبدأُ الرطوبةِ، لا الهواءُ المعروفُ، فإنّه مركَّبٌ، وكلُّ جسمٍ يشتملُ على مبدأ الحرارة، ومبدأ البرودةِ، ومبدأ الرطوبة، ومبدأ اليبوسة، ومن هذه العناصر الأربعة يتركّبُ مزاجُ كلِّ جسمٍ.

ويكون معتدلاً إنْ لم يغلبْ أحدُها على الآخر، فإن غلبَ أحدُها على الآخر منها انحرف مزاجُ الجسم، وكلُّ هذه العناصر ومزاجُها وجدت في كلِّ جسم معاً بوجود واحد على رأيهم.

والمراد **بالسبعة** التي في ثوبٍ خَزٍّ وعَسْجَدٍ: أيامُ الأسبوع، كما قال الحلواني، فإذا أشرقت الشمسُ خلعت ثوب الخزِّ، ولَبستْ ثوبَ العسجد.

والمرادُ بالحواجب التي هي خمسون في وجه واحد ليالي الأسبوع في وجه أنْهرِه، فشبَّه كلَّ ليلةٍ في وجه نهارِها بحاجب الإنسانِ في وجهه، فإنَّ كلَّ ليلةٍ من ليالي الأسبوع بعضُ الدائرة اليومية، فهي قوسٌ من الظلمةِ السوداءِ في وجهِ النهار الأبيضِ، والحاجبُ لكونه يشبِهُ حرف النون يسمّى نوناً؛ قال الشاعر(١):

---

(١) النون في البيت الأول الحوت والعين الباصرة والعين في البيت الثاني في البحرة (ن).

نـونـانِ نـونـانِ لـم يكتُبْهمـا قَلَـمٌ　　في كلِّ نونٍ من النونينِ عَيْنَانِ
عينـانِ عينـانِ لـم يكتبْهمـا قلـمٌ　　في كلِّ عينٍ من العينينِ نونانِ

وقد عبّر الملغِزُ هنا عن النون بعددها وهو خمسون.

والمرادُ بأعينها التي هي سبعون في حلق هدهد الأنهر من الأسبوع، فإنها مبصرةٌ، فإنه تعالى قال: ﴿وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ١٢]، فسمّى الأنهرَ لكونها مبصرةً عيناً، وعبّر عن العين بعددها، وهو سبعون، وأرادَ بكونها في حلق هدهد أنّ العين من حروف الحلق، وخصص الهدهد للتعمية.

والمرادُ **بأبيهم** الذي له حرفان إلى آخر البيت هو قمر، فإنّ عدد حروفه ثلاثمئة وأربعون، وحرفان من جعفر، وهما الراء والعين، وعددهما مئتان وسبعون، وحرفان من علي وأحمد، وهما اللام من علي والميم من أحمد، وعددهُما سبعون، فتكونُ جملةُ عدد الحروف الأربعة ثلاثمئة وأربعون، وهو عدد حروف (قمر) بالجمّل.

وإنّما كان القمرُ أباً لأيام الأسبوع؛ لأنّه باجتماعه مع الشمس اثني عشر مرةً في الدورة السنوية تتكوّن الأشهرُ والسنةُ القمريتان، وأيامُ الأسبوع بعضٌ منها، كما أنّ العناصر والعنصريات في جوف فلك القمر.

وللفلك عقلٌ يسمّى عندهم بالعقل الفيّاض، ولكلٍّ من فلك القمر وعقلِه الفيّاض دخلٌ في تكوين العناصر والعنصريات عندهم، فيكونُ القمرُ أيضاً بهذا الاعتبار أباً للخمسة، التي خُلِقَتْ معاً على **رأي قدماء الفلاسفة»**.

ولم يكتفِ بحل اللغز نثراً، وإنّما حلّه نظماً كما يلي:

يـا سـائـلاً حلَّ لُغْـزٍ صـاغَه بَطـلٌ　　مِنْ غَرْبِ سودانَ صَوْغَ الحاذِقِ الـفَهِمِ
مُحَمَّـدٌ اسمُـه السـوقـيُّ نسبتُـه　　مِنْ نسلِ أحمدَ نَسْلِ الجودِ والكَرَمِ
أَقْبِلْ جُزيْتَ من الرحمنِ مَكْرُمَةً　　حلاً جميلاً بديعَ الشَّكْلِ والحِكَمِ
فللعَنـاصـرِ أحكـامٌ إذا مُـزِجَـتْ　　فاقْبِضْ على خمسةٍ مِنْ لُغْزِكَ الفَخِمِ

وَرُبْـعُ شهـرِكَ أسبـوعٌ تنـالُ بـهِ   سبْعاً من البيْضِ صُفْرِ الرأسِ والقَدَمِ
فالشمسُ تَخْلَعُ ثوبَ الخَزِّ إنْ بَدَأَتْ   وإنْ تَوَلَّتْ رَمَتْ بالعَسْجَدِ العَمِمِ
فاليومُ يَلْبَسُ مِنْ أنوارِها ذهباً   وثوبُ حاجِبِهِ قوسٌ مِنَ الظُّلَمَ
فالنونُ إنْ أُجْمِلَتْ خمسونَ جُمَّلُها   والعَيْـنُ سبعـونَ عِنْـدَ العَـدِّ للفَهِـمِ
والعَيْنُ مَخْرَجُها حَلْقٌ وهُدْهُدُهَا   في اللُّغْزِ يُذْكَرُ للإبهام والوَهَمِ
والليـلُ حـاجبُهـا والعَيْـنُ أَنْهُـرُهَـا   فـذاكَ نـونٌ ، وهـذا مُبْصِـرٌ فَهِـمِ
والراءُ مِنْ جعفرٍ والعَيْنُ ناعسةٌ   والميمُ مِنْ أحمدٍ واللاَّمُ في الكَلِمِ
فاجْمِلْ بهاها ترىٰ في وَقْفِها قمراً   أبـاً شُفْـوقـاً علـى الأيّـامِ والأُمَـمِ

فهذا اللغزُ ينهض حلُّه على ما يسمّى بحساب الجُمَّل ، وهو ضربٌ من الحساب ، يُجْعَلُ فيه لكلِّ حرفٍ من الحروف الأبجدية عدداً من الواحدِ إلى الألفِ على ترتيبٍ خاص ، وهو الترتيبُ الذي ليس معهوداً في معرفة هذه الحروف للمبتدئين في تعلُّم العربية ، وإنَّما ترتيبٌ تعبّر عنه الكلمات التالية : أبجد هوز حطي كلمن . . . إلخ[١] .

ويدلُّ حَلُّ اللغز على أنّ الشيخ المطيعي كان على معرفةٍ دقيقةٍ بحساب الجُمَّل ، وتأويله العلمي للرموز التي وردت في السؤال ، وأنّه مع حَلِّه نثراً

---

(١) وهي عند المشارقة هكذا :

أ	ب	ج	د	هـ	و	ز	ح	ط
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩
ي	ك	ل	م	ن	س	ع	ف	ص
١٠	٢٠	٣٠	٤٠	٥٠	٦٠	٧٠	٨٠	٩٠
ق	ر	ش	ت	ث	خ	ذ	ض	ظ
١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	٦٠٠	٧٠٠	٨٠٠	٩٠٠
غ								
١٠٠٠								

صاغ هذا الحَلَّ شعراً ، وهذا شاهدٌ آخرُ على الثقافة الموسوعية للشيخ محمد بخيت المطيعي .

تلك أهمُّ المؤلفات للشيخ المطيعي ، وهناك بعضُ المؤلفات التي لم يتيسّر لي الاطلاعُ عليها ، فقد طُبعت منذُ أكثر من قرنٍ[1] ولم أجدها في دار الكتب المصرية أو مكتبة الأزهر أو مكتبة جامعة القاهرة ، فهذه المكتبات هي التي أتاحت لي الوقوفَ على مؤلفات الشيخ ، والتي عرّفت بها تعريفاً مجملاً ، ومن الكتب التي لم أعثر عليها «**القول الشافي في إباحة التصوير الفوتغرافي**» وعنوان هذا الكتاب يوحي بموضوعه ، وهو أنّ هذا التصوير لا حرج فيه من الناحية الشرعية .

على أنّ هذه المؤلفات غلبَ على عناوينها السجعُ ، وهو تقليدٌ لما كان سائداً بين السلف من العلماء ، وبخاصة في عصر التقليد ، وساعدَ على هذا التقليد أنّ هذه الظاهرة كانت غالبةً لدى جمهور المؤلفين والباحثين ، فلم يكن الشيخ المطيعي بدعاً في هذا ، بل إنّ هذه الظاهرة ما زالت موجودةً ـ على قِلّةٍ ـ في المؤلفات المعاصرة .

كذلك يغلبُ على هذه المؤلفات النصوص الفقهية ، وإن كان للشيخ اجتهاده في الترجيح بين آراءِ العلماء .

ولكنّه في العقد الأخير من عمره جنحَ إلى عدم السجع في العناوين ، وأيضاً عدم الإكثار من النصوص ، وذلك في المؤلفات التي كتبت في موضوعات ليست فقهية خالصة .

وقد تفاوتت المؤلفات من حيث الحجم ، وبعضُها كان ردّاً على أسئلة وجهت إليه من مصر وخارجها ، وتناولت هذه المؤلفاتُ دراساتٍ في

---

(١) منها : «الدرر البهية في الصيغة الكمالية» ، و«أحسن القرا في صلاة الجمعة في القرى» (ن) .

مختلف العلوم الإسلامية بمفهومها العام.

واللافتُ للنظر أنَّ الشيخ بعد بلوغه سِنَّ التقاعد قد جنح إلى دراسات في القضايا الفلكية والجيولوجية من منظورٍ قرآني، وله فيها مؤلفات لها قيمتها العلمية، وبخاصة بالنسبة للعصر الذي صدرت فيه، وهي مع هذا تعبّر عن النمو المعرفي لدى الشيخ، وأنّه لم يحصر فكره وعطاءَه العلمي في الدراسات الأصولية والفقهية التي تَخَصَّص فيها، وهو مِنْ ثَمَّ ينفردُ عن سواه من معاصريه بتلك الدراسات وغيرها التي تشهدُ له بأنّه كان موسوعيَّ الفكر والثقافة.



المبحث السابع

محاضرات وبحوث ومقالات

على الرغم من المسؤوليات العلمية الجمَّة للشيخ في التدريس والتأليف والإفتاء فقد كانت له محاضراتٌ كثيرة في الجامعة وغيرها من المؤسسات العلمية والخيرية ، وكان يحضر هذه المحاضرات العلماء والأدباء ، وتتحدّث الصحفُ والمجلّات عنها ، وكانت تتناول قضايا متنوعة في مجال تخصصه العلمي ، وفي بعض القضايا المعاصرة ، مثل المحاضرة التي ألقاها عن الراديو من الناحية الفنية وحكم سماع القرآن منه .

وكان الشيخُ يتابع كلَّ ما ينشر من مؤلفات وبحوث ومقالات ، ويردُّ على ما يراه في حاجة إلى مناقشةٍ أو تعقيبٍ ، وما سبق في الحديث عن الملامح العامة لشخصيته ما يدل على أنّه كان يدلي بدلوه في كلِّ القضايا والمشكلات ، وكان يَلجَأ إليه بعضُ المسؤولين لمعرفه رأيه في مشكلةٍ ما ، كما كان في موضوع إلغاء البغاء الرسمي[1] .

على أنّ هذه المحاضرات والبحوث والمقالات وإنْ نُشِرَت في حينها في بعض الصحف والمجلات فإنها لم تجمع في كتاب .

* * *

(١) انظر : ص ٥٥ من هذا الكتاب .

المبحث الثامن

الفتاوى

صدرت عن الشيخ آلاف الفتاوى قبل أن يُعْهَدْ إليه بمنصب الإفتاء ، وبعد أن ترك هذا المنصب ، وكثيرٌ منها كان موجهاً إلى بعض البلاد الإسلامية ، لأنّه تلقى منها رسائلَ تستفتيه فيما يواجه الناس من مشكلات ، **فشهرةُ الرجل العلمية تجاوزت مصر إلى العالم الإسلامي** ، وكان يراجِعُ في كلِّ فتوى عِدّة كُتُبٍ ، قد تبلغُ أحياناً عشرين مرجعاً ، ثم يصوغُ الفتوى في عبارةٍ موجزةٍ مركزةٍ .

وفي بعض الفتاوى كان يوردُ النصوص من المصادر ، ثم يرجِّحُ بينها ، وينتهي إلى رأي في الموضوع .

وقد جنح في العقد الأخير من عمره إلى التطويل في الفتوى ، بحيثُ أصبحت أشبه ما تكون بالبحوث العلمية .

وكان الشيخ في فتاويه يعالِجُ القضايا المعاصرة ، كالتأمين ، والشيوعية ، ونظرية داروين ، والتكافل الاجتماعي ، وتشريح جثث الموتى ، والرق ، وفتوى الرق هي آخرُ فتوى صدرت عن الشيخ .

وهذه الفتاوى بعضُها مسجّل في دار الإفتاء وموسوعة الفتاوى التي أصدرها المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة ، ولكنّ كثيراً منها لم يُجْمَع ، وما كان الشيخ فيما يبعثُ به من فتاوى إلى بعض الأقطار الإسلامية يحتفِظُ بنسخةٍ ممّا بعث به ، وهذا يشيرُ إلى ضياع كثيرٍ من فتاواه .

* * *

الخاتمة

وأخيراً ما أهمُّ النتائج العلمية التي انتهت إليها هذه الدراسة؟ .

وما أهم التوصيات التي ترشد إليها؟ .

إنّ أهم **النتائج** ما يلي :

أولاً : كان الشيخُ مثلاً أعلى للاطلاع الواسع ، كما كان مثلاً أعلى في الذكاء والعبقرية ، وتوقد القريحة ، والإقبال على العلم والتعليم .

ثانياً : الحرصُ البالغ على دعوة الأمة إلى الوحدة والاعتصام بحبل الله ، وتطبيق شرعه في كلِّ مجالات الحياة .

ثالثاً : لم تشغلْه الوظائفُ التي عُهِدَ إليه بها عن مواصلة الدرس خدمةً للعلم وطلابه ، ودفاعاً عن العقيدة الإسلامية .

رابعاً : الشيخُ وإن كان يسجِّل توقيعه على الفتاوى بالانتماء إلى المذهب الحنفي ، فإنّه لم يعرف التعصُّبَ المذهبي ، ومن ثَمَّ كان من دعاة التقريب بين أتباع المذاهب الفقهية .

خامساً : كان للشيخ دورٌ إيجابي في الجهاد الوطني ، من أجل تحرير الوطن من الاستعمار البريطاني .

وأما **التوصيات** فأهمُّها :

أولاً : جمعُ تراث الشيخ ، وبخاصة في مجال الفتاوى والمحاضرات والبحوث والمقالات .

ثانياً : طبعُ مؤلفاته العلمية ، وأهمُّها «تنبيه العقول الإنسانية» ، و«توفيق الرحمن» .

والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهديَ لولا أن هدانا الله .

أ . د . محمد الدسوقي

الفهرس

الفصل الثاني
تعريف بمؤلفاته
(١٠٧ ـ ١٩٥)

* * *